واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والطلبة "دراسة مقارنة"

إعداد

محمد علي جبر الشبول

المشـرف

الدكتور محمد صايل نصر الله الزيود

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه

في أصول التربية.

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

كانون الثاني 2006

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة (واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والطلبة "دراسة مقارنة")

وأجيزت بتاريخ 2005/12/26

أعضاء لجنة المناقشة : **التوقيع**

- الدكتور محمد صايل نصر الله الزيود، مشرفاً ....

أستاذ مساعد- أصول التربية

- الأستاذ الدكتور محمد محمود الخوالدة، عضواً ....

أستاذ - أصول التربية

- الدكتور سلامة يوسف طناش، عضواً ....

أستاذ مشارك- إدارة تربوية

- الدكتور صالح سويلم الشرفات، عضواً ....

صالح الشرفات

أستاذ مساعد- أصول التربية، جامعة آل البيت

نموذج تفويض

أنا **محمد علي جبر الشبول**، أفوض الجامعة الأردنية بتزويد نسخ من رســالتي/ أطروحتــي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها

التوقيع : ....

التاريخ: ..١٥../..٨../٢٠٠٦......

The University of Jordan

Authorization Form

I **Mohammad Ali Jaber Al-Shboul** Authorize the University of Jordan to supply copies of my thesis/ Dissertation to Libraries or establishments or individuals on request.

Signature: ....

Date: ....

الإهداء

إلى

روح والدي الشهيد..... طيب الله ثراه.

زهرة حياتي، وينبوع حناني...... والدتي.

شريكة حياتي..... التي بذلت كل جهد وأتاحت

لي سبيل الراحة وقدمت لي كل المساعدة

والدعم لإنجاز هذا الجهد

المتواضع، إليها مني كل الحب والتقدير.

أبنائي عون وعلي وسرى وحلا وسلمى.

أخواتي العزيزات.

الشكر

لا يفوتني– بعد إتمام هذا العمل – أن أشكر الله عز وجل الذي منحنى كل العون ويسر أموري، وأقدم شكري وامتناني إلى جميع أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية في قسم الإدارة التربوية والأصول في كلية العلوم التربوية في الجامعة الأردنية الذين لم يبخلوا عليّ بما لديهم من معارف، وخبرات طوال فترة دراستي، كما أتقدم بخالص الشكر الجزيل والعرفان الجليل إلى الدكتور الفاضل محمد صايل نصر الله الزيود الذي أشرف على هذا العمل، وتابع كل صغيرة وكبيرة، فمنحني المعرفة، وزاد من شوقي للبحث العلمي وولعي به.

كما لا يسعني إلا أن أتقدم بوافر شكري وتقديري إلى جميع الاساتذة أعضاء لجنة المناقشة لمشاركتهم في مناقشة هذه الرسالة مقدراً لهم إرشادهم في إثراء هذه الرسالة، ومستفيداً من خبراتهم الواسعة في هذا المجال.

وأتقدم بخالص شكري وتقديري لوالدتي وأخواتي وكل من ساهم معي وقدم لي يد العون والمساعدة من الزملاء والأخوة والأصحاب لإنجاح هذا العمل.

وأخيراً: كل الشكر والتقدير والاعتراف بالجميل لزوجتي التي كانت بجانبي في جميع الأحوال، وتحملت معي العناء طيلة فترة دراستي.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الموضوع **الصفحة**

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الملاحق

واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والطلبة "دراسة مقارنة".

إعـــــداد:

محمد علي جبر الشبول

المشرف

محمد صايل نصر الله الزيود

الملخص

هـدفت الدراسـة تعرف واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والطلبة ، وقد سعت الدراسة للإجابة عن الأسئلة التالية:

1. مـا درجـة ممارسـة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم؟
2. مـا درجـة ممارسـة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم؟
3. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للجنس، والخبرة، والرتبة الأكاديمية، والجامعة؟
4. هـل تـوجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للجنس والتخصص والجامعة؟

وقـد تكـون مجـتمع الدراسة من جميع أعضاء هيئة التدريس والبالغ عددهم (4123) عضو هيئة تدريس وتكون المجتمع كذلك من طلبة السنة الرابعة والبالغ عددهم (36126) في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة، وتم اختيار عينة من المجتمع بشكل عشـوائي، إذ بلغـت العينة (852) من أعضاء الهيئة التدريسية، و (1087) من الطلبة، وللإجابة عن أسئلة الدراسة تم حساب المتوسطات الحسابية والنسبة المئوية والانحرافات المعيارية واختبار (ت)، وتحليل التباين الأحادي واختبار شافيه للمقارنات البعدية.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى للجنس في مجال اتخاذ القرار على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الذكور.

2) عـدم وجـود فـروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى للجـنس في مجالات حرية التعبير والبحث العلمي والتدريس لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.

3) وجود فروق ذات دلالة عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى للرتبة الأكاديمية في مجـال الـبحث العلمـي والـتدريس على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية ولصالح رتبة الأستاذ.

4) وجـود فـروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لمتغير الجامعة في جميع المجالات على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنـية الرسـمية والخاصة للحرية الأكاديمية، وجاءت الفروق لصالح الجامعات الخاصة.

5) وجــود فــروق ذات دلالة إحصائية (α = 0.05) تعزى للجنس في مجالات اتخاذ القرار والتعبير عن الرأي على درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة وجاءت الفروق لصالح الإناث.

6) وجــود فــروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α = 0.05) تعزى لمادة التخصص في مجالات حرية التعبير عن الرأي والبحث العلمي والدراسة على درجة ممارســة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الطلبة مادة التخصص الأدبية.

7) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α = 0.05) تعزى لمادة التخصـــص في مجال اتخاذ القرار على درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية والخاصة.

وفــي ضــوء النــتائج قــدمت الدراسة جملة من التوصيات العملية الإجرائية المستقبلية.

الفصل الأول

مقدمة الدراسة وخلفيتها

المقدمة:

يشـــهد العـــالم أحـــداثاً متسارعة ومتجددة وغالباً ما يترتب على هذه الأحداث كثيراً من الـــتطورات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والتربوية وخاصة ما استجد على العالم من ثورة في مجال المعرفة والتكنولوجيا والاتصالات مما أدى إلى تغيير في الممارسات المتبعة في مجال إدارة المؤسسات التعليمية وغيرها من حيث حرية التعبير والرأي والمشاركة في اتخاذ القرارات والحرية في البحث العلمي، حيث أننا نعيش عالم متغير لا بد لنا أن نؤثر فيه ونتأثر به حـــيث أن الأردن جـــزء مـــن العالم الذي أصبح في هذا العصر كما أطلق عليه العلماء (قرية صـــغيرة). إذ إن الجامعـــة لا يمكن أن تؤدي وظائفها بكفاية وإتقان في البحث أو التعليم وخدمة المجـــتمع في مناخ تنعدم فيه الحرية الأكاديمية، كما أن وظيفتها في بناء مواطن متفتح لا تتحقق إلأ مـــن خـــلال الحرية الأكاديمية بمعنى أن أية جامعة لا تسود فيها الحرية الأكاديمية لن تكون قادرة على بناء مواطن مبدع، أو إجراء بحوث قيمة.

ولقد ارتبط مفهوم الحرية بحياة الإنسان وأصبحت الحرية حقاً أساسياً من الحقوق العامة، التـــي لا يجوز المساس بها، أو التنازل عنها، ومع تطور الحضارة الإنسانية وازدهارها وبفضل الجهود الكبيرة التي بذلت من قبل الفلاسفة والمفكرين المؤمنين بحقوق الإنسان وحرياته، تعددت الحريات العامة، وتوسع مفهومها، وازدادت أشكالها، ومجالاتها، وبتعدد هذه الحريات، أصبحت الحـــرية الأكاديمـــية تشـــكل جزءاً من الحريات العامة للإنسان، تمنح لفئة خاصة هي الجماعة الأكاديمية وفي مقدمتها الأكاديميون من العلماء والباحثين والقائمين بالنشاط البحثي والتدريسي ثم الطلـــبة الـــذين يـــتلقون العلـــم ثـــم مساعدو الباحثين ومعاونوهم وغيرهم من داخل المؤسسات الأكاديمية.

كمـــا ســـعى الإنسان منذ خلقه الله في هذا الكون، إلى تحرير نفسه من أشكال العبودية والاستغلال والتسلط، فتاريخ الإنسان على مر العصور وتعاقب الأجيال هو سلسلة متواصلة من الصـــراع الـــدائم، والحثيث لتحريره من القيود والأغلال، ضمن قيود اجتماعية كالظلم والقهر، والقيود السياسية التي تشمل الاضطهاد والاستعباد واقتصادية تتعلق بالحاجة.

لـــذا فإنه يتعين علينا أن نتعرض للتطور التاريخي بشأن الحرية فقد اعترفت المجتمعات البدائـــية والقديمـــة بالحرية وفي إطار المعتقدات والعادات والتقاليد السائدة ضمن طقوس معينه، وفي مظلة سلطة اجتماعية مباشرة، أي تلك التي تفرض نفسها على كافة أعضاء الجماعة، دون أن يمارســـها أحد منهم، والفرد يحترم بالغريزة نظام هذه الجماعة يشبع فيما بينها عادات وتقاليد معيـــنة. يتعايش في وسطهم، ولا يجرؤ أحد على مخالفتها، لأن مخالفة القواعد السارية جريمة يتعـــرض المذنب نتيجة لها لعواقب طبيعية مرعبة تصيبه وتصيب جماعته، أي أن الحرية مقيدة بالعـــرف والعادة، سواء في وسط العشيرة أو القبيلة ثم في مرحلته الحاضرة، التي كانت شائعة بـــين الجمـــيع، والجمـــيع يطيعون، إلى أن تجسدت في شخص معين وانحصرت فيه. (موسى، 1961).

يقـــول المـــؤرخ الفرنسي الكبير (فوستيل دي كولانج): إن الحرية عند قدماء اليونان لم تكـــن للأفـــراد، فالفرد عليه أن يعتنق دين الدولة وليست له ملكية فالفرد وثروته تحت تصرف الدولـــة، كمـــا أن الحريات الشخصية لم تكن مكفولة، إذ كان يجوز نفي أي فرد بموافقة جمعية الشـــعب دون محاكمـــة ودون اتهامـــه بجريمة معينة، وربما لسبب واحد هو أنه فرد طموح له أطماع كبيرة يخشى انقياد الناس له، أو أنه أصبح ذا نفوذ كبير وهذا ما كان يسميه قدماء اليونان (الاستبداد المتحمل) وهذا جزء من مفهوم الحرية في زمانهم قبل الميلاد (متولي، 1975).

وكان المجتمع اليوناني القديم يتكون من عدة طبقات أهمها: طبقة المواطنين: وهم الذين يحـــق لهـــم المشاركة في الحياة السياسية مثل الاجتماعات والمؤتمرات والمناقشات، وأما الطبقة الثانـــية فهي طبقة الأجانب الذين كانوا يقطنون المدن اليونانية وليس من الممكن حصولهم على الجنســـية اليونانية أو المشاركة في الحياة السياسية، والطبقة الثالثة، هي طبقة العبيد وكانت تعدل الثلث تقريبا وكانت محرومة من جميع الحقوق السياسية، وبالرغم من وجود المنظمات السياسية المعـــروفة آنـــذاك مثل الجمعية العامة ومجلس المدينة، ومجلس القيادة، إلا أنها كانت مقصورة علـــى طـــبقة المواطنين فقط، وكانت الحرية عند قدماء اليونان تعني الحد الفاصل بين المواطن والعبد، ولعل حادثة إعدام سقراط الذي يُكنى بسقراط الحكيم خير مثال على مدى الالتزام بحرية الأفـــراد. ولقد فهم قدماء اليونان الحرية كما حددها أرسطو بأنها الحالة التي يكون فيها الإنسان حاكمـــا ومحكـــوما بصفة دورية، وقد عرف أرسطو الحرية بمثابة القبول الإداري لنظام معين (أباظة والغنام، 1973)، وهناك قول لسقراط الذي أعدمته ديمقراطية أثينا: أن فصل الشمس عن الدنيا أهون من فصل حرية الفرد عن أنظمة المجتمع.

أمـــا الحـــرية في عهد الرومان اختلفت من عهد لعهد، فتارة يسمح للشعب المشاركة في اتخاذ القرارات، وتارة ينقلب المجتمع إلى مجتمع طبقات، وتارة أخرى تنصهر هذه الطبقات في بـــوتقة واحـــدة، وذلك في عصور الديمقراطية، وتارة تفقد السلطات الشعبية نفوذها (في عصر الدكـــتاتورية) هـــذا يوضح لنا أن النظام الحاكم هو الذي يحدد مفهوم الحرية لدى الشعب، وقد كانـــت ســـلطات الإمبـــراطور جبارة عظيمة وفوق القانون وهذه السلطة أعطاها الشعب نفسه للإمبراطور لدرجة انه لا يستطيع عزله إذا طغى وظلم. (سباين، 1954).

أمـــا مفهوم الحرية عند الفرس، لم يكن حال الفرس بأفضل من غيرهم إن لم يكن أسوأ فكان الجبروت والطغيان والدكتاتورية، وكان الغنى لأفراد معدودين والفقر لمعظم أبناء الشعب. ففي عائلة الساسانيين كان لا ينازعهم فيه أحد، لهم الحكم ولهم أن يكنزوا من النقود ويدخروا ما يشاؤون، وكانت المناصب وقفاً على بعض بيوتهم ذات الجاه والثروة والنفوذ، وكانت الطبقية في المجـــتمع، والفرق شاسع بين طبقة وأخرى، فالطبقات المقهورة مسلوبة الإرادة والحرية، وكان التـــرف واضـــحاً على طبقة الحكام والنبلاء، وتظهر قسوتهم على من دونهم من أفراد المجتمع الآخـــرين، حتى شهدت الطبقات الدنيا اضطهاداً شديداً ولاقت قضاء محتوماً وصاروا في بعض أيامهم يفضلون الموت على الحياة. (الندوي، 1977).

لقـــد تمـــثلت حياة استعباد الإنسان للإنسان بأعلى درجاتها في بلاد الفرس حتى أصبح الطاغوت إلهاً تُعبد من دون الله، ولم يكن لأفراد الشعب أية حرية يتمتعون بها بل لم يجرؤ أحد علـــى الحـــديث عـــنها، ولهذا ظهر عجبهم من حديث ربعي بن عامر (جندي عادي من جنود المســـلمين دخـــل بأسلوب الجندي الذي يملك كامل حريته ولا يخشى إلا الله) يوم أن دخل على قائـــدهم رستم مفاوضاً باسم قائد جيش المسلمين، وهم الذين لا يستطيع أحد منهم الحديث سوى القائد.

أن الحضارات القديمة الشرقية منها والغربية، قد قامت على استبداد واضح وقهر لحرية الأفـــراد فـــي غالب أحوالها، فقد قتلت هذه الإمبراطوريات وهذه الدكتاتوريات حرية أفرادها بل قتلت وجودها، فقد شهدت استبداداً لا مثيل له من سفك للدماء ومصادرة للأموال وقهر للحريات وهتك للأعراض، بالإضافة إلى أنهم نتيجة لمصادرة حرياتهم لم يجرؤ أي منهم أن يجاهر بقول الحـــق، حتى كانت النهاية بزوال هذه الإمبراطوريات العظمى، وزوال سلطانها، وأقرب من هذا مـــا حصـــل للأنظمـــة الشمولية التي قهرت حرية الأفراد في آسيا وأوروبا، فأين ذهب الاتحاد

السوفياتي؟ وما زوال مملكة الشاه في إيران إلا خير مثال على ذلك؟ وما حرية الأفراد وكرامتهم إلا السائل الذي يذيب جور الطغيان والظلم والاستبداد.

أمـــا الحـــرية في العصور الوسطى فلقد اختلفت النظرة إليها من عصر إلى آخر، ففي العصـــور الوسطى نجد أن القديس "أوغسطين" (354-430م) أكد على حرية الإرادة، أما ثوما الاكويني (1225-1274م) فقد آمن بأن أفعالنا تصدر عن إرادة إنسانية حرة، وقد حمل الإنسان مسؤولية أفعاله (الجعنيني، 2004).

فالحقـــوق والحريات لم يكن لها وجود واضح في الغرب في القرون الوسطى فالصراع بـــين الإمبراطور والكنيسة، بشأن اختصاص كل منهما مما أوجد نظام الإقطاع. فوجود السلطة المطلقـــة للملـــوك التي لم تكن تعترف للفرد بأي حقوق أو حريات، فكان مبدأ عدم المساواة بين الطبقات حتى الظاهرة الأساسية في عالم القرون الوسطى (موسى، 1961).

أمـــا الحـــرية لدى العرب قبل الإسلام فكانت كما قال عنها "جعفر بن أبي طالب" حينما سأله "نجاشي الحبشة عن هذا الدين الذي فارقوا فيه قومهم"، "كنا قوماً أهل جاهلية نعبد الأصنام ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا...". (ابن هشام، 1972).

فهذه العبارة تكشف عن حياة العرب قبل الإسلام، والروابط الاجتماعية التي تربط بينهم فالحـــياة القبلـــية: هي التي كانت تسيطر في بلاد العرب على حياة الفرد السياسية والاجتماعية، وكـــان شائعاً بينهم ذلك القول -بمفهومه الحقيقي- "انصر أخاك ظالماً أو مظلوما" فكان العربي يحترم القوة، ويعيش على السلب والنهب والعدوان كما كان من أبرز صفاته عادة الثأر الذي كان يســـتغرق في طلبه عشرات السنين، كما كان ينظر إلى الذين يتوانون عن إدراكه نظرة ازدراء، وقـــد يلحق بهم ويسلبهم العابر من هذا الإهمال وقد يلحق ذلك العشيرة أو القبيلة برمتها. (علي، 1950)

ولـــم تتمـــتع المرأة عندهم مثلا بأية حقوق فكانت محرومة من الإرث والسلطة المطلقة لزوجها. (العسقلاني، 1907م).

أمـــا الحرية لدى العرب بعد ظهور الإسلام فقد اعترفت الشريعة الإسلامية منذ ظهورها بحقـــوق الإنسان وبحرياته الأساسية وكان ذلك في وقت لم يكن للإنسان فيه حق أو حرية تجاه

السلطة. (متولي، 1974)، ذلك أن مبدأ الحرية وثيق الارتباط بالعقيدة نفسها، ويستمد مكانه من مكانة الإنسان وتكريم الله له،قال تعالى:﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ**﴾ (الإسراء، 70).

كمـــا بين الإسلام موقفه من حرية الفرد والجماعة وطبيعة العلاقة بينهما، وعلى الصعيد العملي حملت الحرية في المفهوم الإسلامي أكثر من معنى، ففي الوقت الذي يتحدث عن الحرية الفـــردية يـــؤكد الإســــلام على المعنى الاجتماعي، في الوقت الذي يعطي الفرد حرية التصرف بأملاكه فإنه يؤكد عدم الإضرار بالمصلحة العامة، يقول تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ (التوبة، 34).

فالحـــريات فـــي الإسلام كثيرة فمنها : الحرية السياسية وفي هذا المجال تشكل الشورى والعدل والمساواة قواعد عظيمة تعكس الحرية السياسية. أما الحرية الاجتماعية: تتمثل في حرية العقيدة وحرية الرأي والقول وحرية العلم والتعلم. والحرية الاقتصادية: وتتمثل في حرية التملك والـــتعاقد والتشارك وحرية التجارة. (الخطيب، 1993)، كما إن الحرية هي التي تمنح الفرصة لاختـــيار الإســـلام واعتناقه وهي التي تقود إلى التمييز بين المسلمين وغيرهم، وهي التي تمنح المسلم أيضاً درجة الالتزام والرقي والتوعية وقدراته المعرفية. (قاسم، 1998).

ويـــرى البوطـــي أن المؤثرات التربوية والاجتماعية لا تلغي القدرة على الاختيار: (إن الإرادة هـــي مصدر الاختيار كثيراً ما نتعرض لمؤثرات تفقدها فاعليتها وسلطاتها حتى أنها قد تـــذبل حتـــى تصـــبح شـــكلاً من غير مضمون، فالتربية مثلاً والضغوط الاجتماعية والمشاعر والانفعـــالات الوجدانية وجماح الغرائز والأهواء، كل ذلك من شأنه أن يفقد الإرادة سلطتها ولا يكـــاد يـــنجو منها أو من بعضها أحد، أليس في هذا الواقع ما يجعل الإنسان حتى في تصرفاته الإرادية على ما يبدو – وما أيسر أن يقال لمن يشكو سلطان هذه المؤثرات على إرادته، إن هذه المؤثرات لا تملك أكثر من أن توحي وتوجه، وأن العقل يملك هذه القدرة ذاتها، فهو الأخر يملك أن يوحـــي ويـــوجه، فلماذا الانتقاد لإرادة وحي العقل، وتوجهه بدلاً من الانقياد لمؤثرات أخرى شاردة عن موازين العقل وحكمه. (البوطي، 1997).

كـــذلك نالت مشكلة الحرية اهتمام فلاسفة الإسلام، فالمعتزلة آمنوا بأن الإنسان حر في أفعاله وهو خالق لها، ومن ثم فهو مسؤول عنها، أما الجبريون فقد رأوا أن الإنسان مجبور على أفعاله مقهور عليها، ونجد هذه النزعة أيضاً عند الصوفيين، وهذا بعكس ما نجده عند "أبو حيان التوحيدي" فقد حاول التوفيق بين حرية الإنسان وإرادة الله سبحانه وتعالى"(الجعنيني، 2004).

أمـــا الأشاعرة فقد حاولوا أن يوفقوا بين ذلك وإن يكونوا وسطاً بين القائلين بأن الإنسان هو خالق أفعاله، وبين من يقول أن الإنسان مجبر على أفعاله فجاءوا بنظرية الكسب، فهم يرون أن الأفعال تتم بالمشاركة بين الله وعباده فلا يستقل أي من الطرفين بها ومن حده، وثم فإن الفعل ينسب إلى فاعلين هما الله سبحانه وتعالى والعبد. (داود، 1996).

أمـــا الأمامية فقد جاءت بمفهوم بين مفهوم الجبر والتفويض، يقولون أن الله تعالى أقدر الخلـــق علـــى أعمالهم، ومكنهم من أفعالهم، فهم يملكون الاستطاعة لكن هو المملك، ثم أمرهم بالخيـــر، ونهـــاهم عـــن الشر، ووعدهم بالثواب على الأول والعقاب على الثاني، فإذا فعل العبد الخيـــر والطاعة يسند هذا الفعل إلى الله لأن العبد فعله بالقدرة التي ملكها من خالقه، وينسب إلى العبد لأنه قد اختار الخير مع قدرته على الشر، أما إذا اختار فعل الشر واتى به العبد، فإنه وإن فعلـــه بالقدرة من الله تعالى إلا أنه مع ذلك لا ينسب الشر إلى الله بل هو مستند إلى العبد وحده ولله الحجـــة علـــيه حيث أنه لم يرض يفعل الشر، بل نهاه عنه، فالخير من الله تعالى لرضاه به وإقـــدار العـــبد علـــيه، حيث أقدر على الخير ولله الحجة لو فعل الشر لعدم الرضى. (الحياري، 1993).

وفي العصر الحديث فإن الفيلسوف الفرنسي (ديكارت) وحد بين الإرادة والحرية واعتبر أن الحـــرية هـــي قـــدرة الفرد على فعل الشيء أو امتناعه عن فعله، وواضح أن إثبات أو نفي الأشـــياء التـــي تأتـــي من الذهن من أجل الإقدام عليها أو الابتعاد عنها، إنما يقوم الإنسان بهذا بمحـــض اختـــياره دون الإحساس بوجود ضغوط من الخارج تملي عليه ذلك التصرف كما نجد عـــند "شـــلبنج" (1775-1854) التوفيق بين الحرية والضرورة حيث يتم التوفيق بواسطة فكرة المعقولـــية بجميع الأفعال التي تصدر عن العقل الإنساني هي أفعال تتسم بالحرية، كما أنها تتسم بالضـــرورة فـــي نفس الوقت، ولذلك تعتبر حرة وضرورية لأنها صادرة عن مقتضيات العقل. (الجعنيني، 2004).

وفـــي بداية عصر النهضة رأى جان جاك روسو (1712-1778) أن السيادة في الدولة قائمة على فكرة العقد الاجتماعي، وأن السيادة للشعب، والأفراد تنازلوا بموجب العقد الاجتماعي عـــن حقـــوقهم للمجتمع كله، وحرية الأفراد لم تعد مطلقة، بل أصبحت مقيدة بما لم يتصادم مع حريات الآخرين، وقرر روسو في نظريته التي تقوم على تمجيد الفرد وتقديس حرياته وحقوقه؛ إن حـــريات الأفراد وحقوقهم سابقة على نشأة الدولة، كما كان للاكتشافات العلمية الكبرى تأثير فـــي إبراز دور الإنسان بذكائه وعقله، وتعزيز للثقة بقدرات الفكر البشري، وإن الإنسان بالتالي

هـــو محـــور الكون، وأنه الأساس في إطلاق الشعارات الكبرى كالحرية والتقدم والإنسان وأنه يمكن إيجاد مجتمع أفضل. (موسى، 1966).

لـــذا قـــيل أن الحرية انتعشت في عصر التنوير، إذ عجلت البرجوازية الفرنسية بظهور عصــــر التنويـــر الذي هو عصر العقل والاستنارة حيث انتشرت أفكار وتوجهات علمية وعقلية بشكل أوسع مما كان عليه. (الجعنيني، 2004)، أما الحرية المعاصرة فهي الحرية التي يستطيع فـــيها الأفـــراد أن يخـــتاروا أو يقرروا ويفعلوا بوحي من إرادتهم دون أية ضغوط من أي نوع عليهم، أما في القرن العشرين فقد ركز على مفهوم الحرية والمسؤولية، إضافة إلى تركيزه على الفلسفة، والعلم، والديمقراطية، والعولمة، وتأثير هذه المفاهيم على الفكر التربوي.

لقـــد أصبحت حالياً فكرة الحرية هي نقطة البدء في كل شيء، وأصبحت الشغل الشاغل لكـــل إنسان وإذا سلبت منه فهذا يعني أنه سلبت منه وسيلة خلاصه الوحيدة حيث لا فضيلة لمن يطيع القانون خوفاً، وبدون الحرية فلا أخلاق ولا إتقان للعمل ولا ابتكار ولا إخلاص في العمل، ولا واجـــب بدون الحرية من أجل التزام الإنسان بواجبه فلابد أن يأخذ على عاتقه بكامل حريته لا مجـــرد أنه تكليف من المسؤولين عنه، فبهذا تنمو الذات وينمو الالتزام بالواجب، وهذا الوعي الذاتـــي بالمســـؤولية الـــذي هو أعلى أنواع الوعي، إنما يؤدي إلى أنسنة المجتمع، أي تكريس النـــزعة الإنســـانية التـــي تدافـــع عن حرية الإنسان وحقوقه المختلفة المقترنة بالسلوك الواعي والمسؤول. (الجعنيني، 2004).

وتشـــمل الحـــرية أبعاد متنوعة ومنها حرية التفكير، وتتمثل في قدرة الفرد على التعبير عـــن آرائه بأمانة وصدق وإخلاص دون قيود والوصول إلى نتائج يمكن الاعتماد عليها ويعتبر هـــذا الـــبعد ضرورياً لنمو الشخصية الإنسانية ووصولها إلى درجة عالية من النضج والتكامل، وحـــرية الاختـــيار، وتتمـــثل بقـــدرة الفرد وتمتعه بدرجة من الاستقلالية في الاختيار من بين الإمكانـــات والـــبدائل التي يتوصل إليها بما يتناسب مع ميوله وفلسفته مع الوعي والانفتاح على المعايير الاجتماعية التي يوفرها المجتمع.

أمـــا حـــرية البحث، وتتمثل في قدرة الفرد على إطلاق قواه الخلاقة المبدعة مع مراعاة الموضـــوعية والإخـــلاص للحقـــيقة مما يساعد على تحقيق الابتكار. وحرية اختيار الضروري والمعقـــول، ويتمـــثل فـــي كـــون أفعال الإنسان تتحدد بدرجة ضرورتها ومعقوليتها. أما حرية الاعـــتقاد: وتعنـــي أن يعيش الإنسان حراً في عقيدته بدون عوائق وإن على الدولة أن لا تسلب الإنسان حرية العقيدة ولا تمنعه من ممارسة حقه فيه (الجعنيني وآخرون، 1997).

ومن آثار الحرية على النشاط الإنساني هو أنه عندما يعلم الإنسان أنه حر طليق يعمل ما يشـــاء بحدود الشريعة الإسلامية فهذا دافع للعمل، والاجتهاد، أما العبد إذا عمل إنما يعمل لسيده فهـــو لا يملك أن يعمل ولا يملك أن يرفض أوامر سيده، فهو كسول خامل يعتمد على ما يعطى من أوامر وغذاء وهذا ما يفسر قول الله سبحانه وتعالى: ﴿**ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً عَبْداً مَمْلُوكاً لا يَقْدِرُ عَلَـــى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقاً حَسَناً فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِراً وَجَهْراً هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ**﴾ (النحل، 75).

فالعبد المملوك لا يقدر على شيء والحر الغني الكريم ينفق سراً وجهراً فهل يستوي في نظر الآية مثلاً بين الصنم والله، فالصنم هو يشبه العبد المملوك الذي لا يملك من أمره شيئاً لأنه جماد مخلوق والله هو الغني الحميد الكريم الذي يعطي من يشاء بدون أن يخل أو ينقص ذلك من ملكه شيئاً.

هـــذا بالنسبة للعبودية المادية عبودية الرق، وأما بالنسبة للعبودية المعنوية فهي من باب أولى إذ الملزم على ألا يعتقد اعتقاداً واحداً لا يدري صحته من ضعفه مدعاة للكسل وعدم التفكر والبحث عن الأدلة وهل الإنسان إذا بقي بدون حرية، وإذا أقيم عليه الحجر والقسر يكون إنتاجه وفـــوائده التـــي تعود على المجتمع مثل الشخص الذي يكون حراً طليقاً متخلصاً من جميع أنواع القسر والاستعباد.

إن أساس الحرية يظهر في الحق الإلهي الممنوح للإنسان بسبب خلق الله المستقل لعبده، ووجـــوده المستقل، وجوب الحفاظ على حق الحياة المقدس من غير تمييز لأي سبب بين الناس جمـــيعاً، حكاماً ومحكومين، قادة وأتباعاً أثرياء وفقراء، علماء وجهلاء صناعاً وعمالاً وحرفيين وأصحاب عمل، فحق الحرية من حقوق الإنسان على السواء هبة إلهية دائمة لا تنال منه أي قوة أو سلطة أو قانون أو عرف.

وتكـــون التكاليف الإلهية والالتزامات التشريعية تكريماً للإنسان ذاته فكلما كان الإنسان مســـؤولاً، كـــان عزيزاً كريماً، وكلما أهمل الإنسان، وترك من دون أي عمل أو تكليف، فذلك امـــتهان له وإلغاء لوجوده، وإهدار لكرامته، والتكليف الإلهي بقصد التكريم للإنسان ذاته، هو ما عبـــر عنه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَـــيْنَ أَنْ يَحْمِلْـــنَهَا وَأَشْـــفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً**﴾ (الأحزاب، 72). (الزحيلي، 2000).

لــذا فإن أساس الحرية هو كرامة الإنسان، ومنشأ الكرامة هو حق الحياة وما تتطلبه من إثبات حقوق لصيقة بالشخصية الإنسانية وبالالتزامات المتبادلة بين الناس.

ومن ضوابط ممارسة الحرية الضوابط المطلقة وهي حماية أصول الحياة الاجتماعية أو مـــا يسمى بقواعد النظام العام ومرتكزات أخلاق المجتمع وهي المسماة بالآداب، وحماية الكيان السياســـي للمجــتمع (الدولة) فلا تسمح أي دول تهدد وجودها أو مؤسساتها أو مبادئها السياسية الكبرى.

أما الضوابط النسبية فهي المطبقة في بعض الظروف الزمانية أو المكانية أو على بعض الأشــخاص، فقد توضع لظروف استثنائية وهي حالة الحصار، وحالة الطوارئ، كما قد تفرض قيود على حريات بعض الأفراد للمصلحة العامة كالأجانب والموظفين العموميين ورجال القوات المسلحة. (الزحيلي، 2000).

وللحــرية أنــواع هي حرية الفرد، وقد تسمى بالحرية الشخصية، وعليه تتوقف حرية الجماعــة لأن الجماعة تتألف من الأفراد، فكما أن الجماعة تتكون من الأفراد، فكذلك حريتها لا تكــون إلا بحــرية أفــرادها، فعلى الأمة التي تود أن تكون حرة أن تسعى لتربية أفرادها تربية حرة، كما أن حرية الفرد تشمل حرية القول والكتابة والطباعة ونشر الفكر من غير رقيب بشرط أن لا يخــل ذلــك بحرية غيره. وحرية الجماعة، أن يكون لها حق الاجتماع أين شاءت ومتى شـــاءت، إلا إن كانــت مســلحة فتمنع من ذلك، لأن عملها هذا ربما تتأذى الحرية الصحيحة. (الغلاييني، 1925).

هــناك ارتــباط بــين الحــرية والتربية لأن كلاً منهما يسعى نحو خلق الفرد المصقول الشخصــية الواعي لما يدور حوله والقادر على التكيف مع معطيات الحياة، كما أن تنمية مفهوم الحــرية وممارستها بشكل صحيح يعتبر من أهم أهداف التربية والتعليم. والمطلوب من التربية وفلســفتها تصحيح الأفكار الخطأ التي علقت بمشكلة الحرية عبر التاريخ وعند بعض الشعوب، حــيث تكونت مفاهيم مغلوطة لديها ترى في الحرية مجرد تحلل من معايير المجتمع وضوابطه وخــروج عن قوانينه، ومن المفاهيم الخطأ أيضاً ذلك المفهوم الذي يفصل بين الفرد والجماعة، أي الاهــتمام بحــرية الفرد دون الأخذ بعين الاعتبار صالح الجماعة مما يعوق بناء مجتمع حر يمتلك مقومات الحرية الصحيحة. (الجعنيني، 2004).

إن التــربية هــي عملــية توجيه نمو الأفراد، حيث أن الحرية أساسية في تحقيق الذات الحقيقــية، فــإن من أهداف التربية نمو الحرية، فناتج التربية يجب أن يكون الإنسان الحر، لذا

فالحـــرية كالحق والعدل، إحدى القيم التي يؤمن بها كل فرد تقريباً وهي هدف تربوي يدعو إلى التقدير (النجيحي، 1965).

إن التـــربية هـــي الطريق إلى الحرية، وإن الطريق طويل وشاق ووعر المسالك، الأمر الـــذي يفرض علينا أن نواصل السعي نحو تحرير الذات الإنسانية، وإن كان الوصول إلى كمال الحرية يكاد يكون مستحيلاً، ولكن الشعور بالسعي، والشعور بالحرية في هذا السعي كفيلان بان يخلقـــا الـــثقة بالنفس التي تكون شرطاً أساسياً في ضمان الانتصار، انتصار المرء على رغباته ودوافعه وميوله، انتصار الروح على الجسد، وانتصار العقل على الخرافات والأباطيل، والتزامه بالأسباب العقلانية الضرورية لتحقيق الأهداف.

وبـــين الحـــق سبحانه وتعالى في محكم كتابه أن الذات الإنسانية ذات أبعاد وخصائص فطـــرت علـــيها ومـــن هـــذه الأبعاد ومن حيث الخصائص حرية الاختيار، ولما وشجت النفس الإنســـانية على تلك الخاصية، اعني حرية الاختيار دعت الحاجة إلى إرسال تربية إلهية لتربية بنـــي آدم عليه السلام تربية تشريعية وليست تربية تكوينية وتنميتهم للوصول بهم إلى الغاية من خلقهـــم وهي تحقيق العبودية للحق سبحانه وتعالى وتحقيق الخلافة في الأرض من هذه الحقيقة ننطلق لنكون حقيقة أخرى مفادها أن الحرية هي أساس التربية، ولو لم يخلق الله سبحانه وتعالى الإنســـان حراً لكانت التربية الإلهية وإرسالها إلى بني البشر عبثاً إذ كيف تنمي الاتجاهات والقيم والمـــبادئ لـــدى الأفـــراد ولا يملكـــون مقـــومات التوجهات الإنسانية وهي الحرية في اختيار الاتجاهـــات، لـــذلك فإن إرسال التربية الإلهية اقتصرت على من خلق تشريعاً لعبادته، أي لمن يملـــك حـــرية الاختيار بين المنهج الإلهي وبين بقية المناهج وهؤلاء هم بنو البشر والجان، أما سائر المخلوقات كالملائكة والحيوانات وغيرها ممن خلقت تكويناً للطاعة أي لا تملك القدرة على الاختيار بين الطاعة والعصيان فلم تدعو الحاجة إلى إرسال منهج تربوي إلهي لتنمية الاتجاهات والقيم لديها.

إن الحـــرية سمة إنسانية فطرت عليها الذات الإنسانية أما التربية فهي ليست أمراً فطرياً ذلك أن التوجهات الإنسانية نحو المبادئ والقيم والاتجاهات أمر يكتسبه الإنسان اكتساباً.

وإذا كانت التربية كذلك فإنها لا يمكن أن تلغي أمراً فطر الإنسان عليه. ومن ذلك يتبين أن التـــربية أمـــر مكتســـب، وليست فطرية في حين أن الحرية فطرية في الذات الإنسانية وإن التربية لا يمكن أن تلغي القدرة على الاختيار لدى الإنسان.

أما حرية الرأي فهي: حق إبداء الرأي في أن أنقد الخطأ وأصوبه وأرد عليه ومن خلال ذلك تظهر شخصية المسلم التي تتسم بالاستقلالية الممزوجة بالشجاعة والجرأة (العمر، 1998)، وفي الحديث الشريف "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" ولكن هذه الحرية ليست مطلقة على غواربها، بل القرآن الكريم بين لنا أن هذه الحرية مضبوطة بضوابط منها في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل، 125).

والحرية الشخصية هي: حرية مقررة في الإسلام وهي التي تكون ماهية الشخص وقيمته من خلال تصرفاته، وهي تعني بتصرفات كل شخص يتعلق بالفرد ذاته ومنها:

1- حرية التنقل والحركة.

2- حق الأمن فحرية الأخرين لا يعنى الاعتداء على الأخرين لذا فإن الإسلام يعتبر الإنسان ذا قيمة عظمى، فحرم الاعتداء على الإنسان بحجة الحرية لهذا يعتبر انتهاكاً لحقوق الآخرين.

3- الحرية الجنسية: لقد جاء الإسلام ملبياً لرغبات الإنسان الجنسية ولكنه ضبطها بضوابط تبعدها عن الغريزة البهمية، وهذه الغريزة تتحقق بالزواج الذي شرعه الإسلام كطريقة لتحقيق النسل الصالح وتلبية لرغبة الإنسان الجنسية، ومن الضوابط على هذه الحرية تحريم الزنا، قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور، 2).

كذلك عدم الزواج من المحرمات، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (النساء، 23).

كما أن الحرية الشخصية هي أن يكون الشخص حراً طليقاً في غدوه ورواحه وإقامته، واستمتاع الإنسان بحريته رهن بأداء ما عليه من الواجبات، واحترام حقوق غيره من الناس

وحــــرياتهم وعلـــى كـــل هذا ليس لمن لا يراعي حقوق الآخرين وواجباتهم وحرياتهم أن يندب حريته الشخصية إذا تعرضت للتعطيل أو التقيد. (المولى بك وإبراهيم، 1939).

إن أبعـــاد حـــرية الرأي هي عبارة عن حرية الإنسان في طريقة النظر العقلي وأساليبه دون أن تفـــرض عليه من الآخرين معطيات وأدوات من شأنها أن تؤدي به إلى الخطأ ودون أن يلزم سلوك طريقة معينة شأنها أن توصله إلى نتيجة مبتغاة سلفا حقاً كانت أم باطلا.

- حـــرية الإنسان في الإعلان عن رأيه الذي توصل إليه بالنظر والبحث وإشاعته بين الناس والاقتناع به. (النجار، 1992).

- أنـــه واجـــب المواطن المسلم أن يمارس حقه في النقد وأن يبقى بشجاعة إلى جانب الحق والعدالة.

- يطلـــب المجتمع من أفراده جميعاً النهوض بالمستوى الخلقي والاجتماعي إلى جانب الحق والعدالة.

- لا يجـــوز اســـتخدام حـــرية الـــرأي للتحـــريض على إثارة الشعب واختلال الأمن والقدح بالآخرين. (أسد، 1983).

إن حـــق الحـــرية هبة من الله سبحانه وتعالى من يوم ولدته أمه، وقد منح الناس الحرية لأن حـــب الحـــرية طبيعي متأصل في نفس كل إنسان، فمن الظلم أن يسلب هذا الحق من غير ســـبب. كمـــا أن الإنسان لا يستطيع أن يكمل نفسه ويقرر مصيره ويصل إلى غايته إلا إذا كان حرا، لأن الحرية قاعدة الفضيلة ومناط التكليف، والعبودية تنزل الإنسان من مرتبة الإنسانية إلى مـــرتبة الحـــيوان، ويسقط عنه تكاليف الحياة، ومن أجل هذا كان من التقاليد الموروثة أنه يمدح الإنســـان بأنه رجل حر من قوم أحرار، وإن يذم بأنه عبد من قوم عبيد. (المولى بك، وإبراهيم، 1939).

ومـــن مـــواد إعلان حقوق الإنسان في الحرية الشخصية ما جاء في المادة الأولى يولد جمـــيع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضـــهم بعضاً بروح الإخاء. (الزحيلي، 1997)، وجاءت اتفاقية الحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 فـــي الفقـــرة الأولى من المادة التاسعة لكل فرد الحق في الحرية واستقلال الشخصية ولا يجـــوز حـــرمان أحـــد من حريته إلا على أساس القانون وطبقاً للإجراءات المقررة. (الزحيلي، 1997)، وجـــاء فـــي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في حرية الرأي في المادة التاسعة عشرة

(لكـــل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير ويشمل هنا الحق حرية اعتناق الأراء دون تدخل واســـتقاء الأنـــباء والأفكـــار وتلقـــيها وإذاعـــتها بـــأي وســـيلة كانـــت دون تقـــيد بالحـــدود الجغـــرافية).(الميداني،1989)، وجاءت المادة 29 منه لتقيد هذه الحقوق والحريات التي كررها الميـــثاق الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام 1966 وهذا التقيد يتعلق باحترام الغير أو ســـمعتهم وبحمايـــة الأمـــن والنظام أو الصحة أو الآداب العامة. (الزحيلي، 1992)، أما في مجال حرية الرأي ففي المادة التاسعة عشر عموم بلا تقيد ولكن قيدته المادة التاسعة والعشرون، وذلك باحترام حق الغير وسمعتهم ولحماية الأمن والنظام أو الآداب العامة.

وتشكل مؤسسات التعليم العالي العام منها والخاص دوراً في عملية بناء الوعي التربوي وتشـــكله وبناء هذه المؤسسات التي أخذت دوراً يتميز بالأهمية لأن الجامعات في مستوى أدائها وتطورها كانت وما زالت تهتم بالحرية الأكاديمية وانبثاق الطاقات الإبداعية في مختلف الميادين والاتجاهات

ويعـــد التعليم العالي قائداً لحركة التقدم والازدهار الحضاري في المجالات كافة، وعليه تعلـــق الـــدول آمالها، وطموحاتها في تحقيق الرقي لمجتمعاتها، واجتياز مراحل التقدم، والنمو، والـــنهوض بهـــا إلـــى أعلى الآفاق الحضارية، والمادية، وهو من أهم الوسائل لتطوير المجتمع سياسياً، واقتصادياً، واجتماعية، لأنه يُعْنى بتنمية الإنسان الذي يمثل أثمن الموارد في أي مجتمع من المجتمعات (حمادة، 1989).

وقـــد شـــهد قطـــاع التعلـــيم العالي في القرن العشرين تعميق مفهوم الحرية الأكاديمية وازدهار التقنية الحديثة، وتكنولوجيا المعلومات، فتطورت وظائف الجامعات في مواجهة تحديات التقنـــية الحديـــثة، ومواكبة الابتكارات والاختراعات الجديدة، وترسيخ الإعداد الكلي، والإنساني للجامعيين مما انعكس على تعميق مفهوم الحرية الأكاديمية على مؤسسات التعليم العالي.

تـــدور وظائـــف الجامعـــة حول إعداد الكوادر الفنية المتخصصة، وقيادة التقنية الحديثة وتكنولوجـــيا المعلـــومات، والـــتدريب، والتطور في مجال البحث العلمي، وتقديم الخدمات إلى المجـــتمع في الميادين المختلفة، وإيجاد الحلول للمشكلات الاجتماعية والاقتصادية، وتوجيه جيل الطلبة نحو العلم، والمعرفة، والأخلاق، والقيم الرفيعة، وربط النتاجات العلمية، والإنسانية بخطط الدول القومية في التنمية (حربو، 1994).

أصـــبحت الحرية الأكاديمية في ظل هذه الوظائف للجامعات بالنسبة للعاملين بالجامعات من أساتذة وطلبة أمراً أساسياً في هذا العصر الذي أصبحت فيه الديمقراطية معياراً مهماً لتطور

المجتمعات وتقدمها، وهذا العصر الذي لا ينفصل فيه أستاذ الجامعة والطالب عن قضايا المجتمع ولا عـــن الاتجاهات السياسية والاجتماعية المختلفة التي تؤثر فيها حيث أن أغلب الأدبيات حول هـــذا الموضـــوع تـــؤكد على عدم الحكم على أستاذ الجامعة من خلال أفكاره ومعتقداته بل من منطلق كفاءته وقدرته على القيام بالتدريس والبحث والخدمة العامة التي تعتبر الوظائف الأساسية للجامعـــة، ومن هنا يجب إقامة توازن بين هذه الحرية وبين الظروف التي تفرض عليها حتى لا يطغى أحد منها على الآخر وتظل موجهة بروح المسؤولية والوعي (الجعنيني وآخرون، 1997)

إن أعضـــاء هيئة التدريس في الكليات والجامعات هم مواطنون أعضاء في مهنة ثقافية، كمـــا أنهـــم موظفون في مؤسسة تعليمية، وعندما يتكلمون أو يكتبون كمواطنين يجب أن يكونوا متحررين من الرقابة والضبط، لكن وضعهم الخاص في المجموعة يفرض عليهم التزاماً خاصاً كمدرســـين وموظفين ويجب عليهم أن يتذكروا أن الجمهور ربما يحكم على مهنتهم ومسلكياتهم مـــن خلال تفوهاتهم وبهذه الحالة يجب عليهم أن يتحروا الدقة والموضوعية في جميع الأوقات كما ويجب عليهم ممارسة ضبط النفس، وإظهار الاحترام للآخرين بلسان المؤسسة التي يعملون بها.

ومـــن هـــنا فإنه يقع على عاتق المربين مسؤولية توضح الكثير من المفاهيم، والمبادئ وعـــدم إبقائها مفاهيم إجبارية، ونقلها من عالم الرؤى، والقناعات ليكون في مقدور الفرد المتعلم احتـــرامها، والشـــعور بأهميتها ومترتباتها، ومسؤولياتها، ووعي كيفية توظيفها في خدمة ذاته، والآخرين (الطويل، 1999)، وبهذا فإن مفهوم الحرية الأكاديمية في الميدان التربوي يعني حرية المـــربين والمدرســـة والطلبة في تتبع الحقيقة والمعرفة دون قيود أومعيقات كحرية المربين في المدرســـة يناقشـــوا الموضـــوعات التي يتناولونها في حجرات الدارسة، وأن يعرضوا وجهات نظـــرهم في المسائل التي تختلف فيها وجهات نظرهم من منطلق احترام الرأي، والرأي الآخر .(Lee, 1971)

ان الحـــرية الأكاديمـــية تشكل المحور الرئيسي بالنسبة للجامعة لأنها الوسيلة الأساسية لتحقيق عملها الأساسي وهو التعامل مع المعرفة إنتاجاً ونقلاً تطبيقاً، فمن الصعب جداً أن تصور جامعـــة بدون وظيفة التعامل مع المعرفة وبدون حرية أكاديمية، فالعلاقة بين الجامعة والمعرفة والحـــرية الأكاديمـــية علاقة وطيدة ووثيقة فالحرية الأكاديمية والمعرفة تبقى الجامعة وتستمر، وبالحـــرية الأكاديمـــية تزدهر المعرفة، ومن أجل ازدهارها وبقاء الجامعة تتأكد مبررات وجود الحرية الأكاديمية ومطالبة الجامعيين بحق التمتع بها.

وتشـــير الحـــرية الأكاديمية في التعليم الجامعي إلى تَمَتُّع الجامعة بحرية اختيار نظامها وبـــرامجها ومـــناهجها وطرائق تدريسها واختيار هيئة التدريس منها وعدم وضع قيود على ما تدرسه الجامعة، ولهذا فإن الأمور التي تتطلبها الحرية الأكاديمية توفر الضمانات الكافية للأساتذة ضد الضغط والإرهاب أو التهديد بالفصل أو الطرد أو العقوبة (شارل، 1971).

كما أن الحرية الأكاديمية هي حرية الأستاذ الجامعي في تدريسه وفي بحثه وفي التعبير عن آرائه ونظرياته تعبيراً حراً دون أن يكون عرضة للاضطهاد بسبب الآراء التي يأخذ بها أو يدرســـها، كمـــا تشمل حرية الجامعة في إدارة شؤونها الداخلية واختيار أفراد هيئتها التدريسية (عقراوي، 1986)، وتشير كذلك إلى حرية أعضاء الهيئة الأكاديمية فرادى وجماعات في سعيهم للمعـــرفة والـــتطور العلمـــي وتـــبادل المعلـــومات من خلال البحث العلمي المنظم والدراسات والمناقشات والتوثيق والإنتاج، والتأليف، والترجمة والخلق والإبداع والتعليم والمحاضرات) هذا التعريف العام كما هو واضح يشمل مجمل نشاط الهيئة الأكاديمية في أي بلد وكل ما يحيط بهذه النشـــاطات من أمور ثانوية ويبين هذا التعريف أن الحرية الأكاديمية إنما هي جزء أساسي من حقوق الإنسان العالمية المعلنة من قبل الأمم المتحدة.

إن الاســـتنتاج العـــام ممـــا تقـــدم هو أن الحرية الأكاديمية حقاً عاماً من حقوق الهيئة الأكاديمـــية لا يجـــوز الـــتجاوز عليه لأن ذلك يعتبر تجاوزاً على حقوق الإنسان، ولما لا زال الالتـــباس قائمـــا فقد أوضح إعلان ليما بأن المقصود باستقلالية المعاهد العليا هو استقلالية هذه المعاهـــد عـــن كل القوى الاجتماعية في اتخاذ القرارات بما يتعلق بسياساتها البحثية والتعليمية ومتطلـــبات التوسع في العمل وكل ما يتعلق بذلك من نشاطات وبحق بطبيعة الحال للمجتمع أن ينـــتقد ويقتـــرح ما يشاء في سبيل تطوير الجامعات والمعاهد العليا ولكنه لايتدخل في صياغات القرارات الخاصة بالعملية الأكاديمية.

ولمـــا كـــان المعنـــى العـــام للحرية غير واضح فقد عقدت مؤسسة (الخدمات الجامعية العالمية) (WUS) اجتماعاً رقم (68) لهيئتها العامة في ليما عام 1988 وقد كرس هذا الاجتماع لتحديد ذلك المفهوم وإصدار ما عرف بإعلان ليما للحرية الأكاديمية واستقلالية المعاهد وبين هذا الإعـــلان الأســـس العامـــة والدقيقة في تحديد مفهوم الحرية الأكاديمية والواجبات المترتبة على الدول لمراعاة هذه الحرية ولما كان هذا الإعلان يهم (64) مليون إنسان (40) مليون أستاذ، و(60) ملـــيون طالـــباً، فقد تبين أنه من الإعلانات الهامة في تاريخ حقوق الإنسان وأن الأخذ به ومراعاته أصبح مهمة دولية (تقرير منظمة حقوق الإنسان، 1988).

الأصـــلي توفيـــر الجـــو الإيجابي لحرية التعليم والتدريس والبحث العلمي والدراسات. أن هذا التعـــريف مـــرتبط أساســـاً بمفهوم نظرية المعرفة الذي يؤمن بأن حرية التعليم هي حق للجميع وليس لها حدود جغرافية أو اجتماعية، أما الاتجاه الآخر في تحديد مفهوم الحرية الأكاديمية فهو يقـــرر بأنهـــا حق خاص من حقوق الهيئة الأكاديمية في المعاهد العليا وليس بالضرورة حق أي إنســـان في المجتمع، واستند هذا المفهوم على قاعدة حقوق الإنسان العالمية والتي يمكن أن فهم بعـــض فقـــراتها علـــى أن بعض المجتمعات أو المجامع الخاصة لها حقوق خاصة كالمعوقين والأقلـــيات والأطفـــال وبالضـــرورة أســـاتذة الجامعات الذين يكون لهم الحق المطلق للتصرف بالممارســـات الأكاديمـــية مـــثل قبول الطلبة أو رفضهم ووضع مناهج التعليم وسياسات البحث العلمي وخطط تطوير الجامعات وغيرها، هذه كلها حقوق خاصة من حقوق الهيئة الأكاديمية لها حرية التصرف بها وحدها دون غيرها (الجعنيني وآخرون،1997).

إن اللائحة الدولية لحقوق الإنسان توضح أن الإنسان له حق التعليم بحرية مطلقة إلا أن الحـــرية الأكاديمية تذهب إلى أبعد من ذلك بأن توضح في إطار حق عام لفريق خاص، بمعنى أنهـــا ليســـت حقاً عاماً لعموم الناس وإنما هي حق عام للهيئة الأكاديمية وبالتالي تبلور التعريف الثانـــي للحـــرية الأكاديمـــية هـــي "حرية أعضاء الهيئة الأكاديمية فرادى وجماعات في سعيهم للمعـــرفة والـــتطور العلمـــي وتـــبادل المعلـــومات من خلال البحث العلمي المنظم والدراسات والمناقشـــات والتوثـــيق والإنـــتاج والتألـــيف والترجمة والخلق والإبداع". أي أن كل ما يتعلق بنشاطات البحث العلمي هو حرية أكاديمية مكفولة لهذه الجماعة التي سميت بالهيئة الأكاديمية.

إن مـــا يحـــرك الإنســـان في سلوكه ونشاطه هو إرادة قوية قائمة على مبادئ وأسس واضحة تنير له السبيل وتعصمه من الوقوع في الأخطاء والحرية الأكاديمية ليست حرية مطلقة بـــل هـــي حـــرية مســـؤولة يضبطها مبادئ لعل من أهمها: الصدق، الأمانة، الجرأة، الفضيلة، المســـؤولية، ومـــراعاة قـــيم المجتمع، لذا فإن يمكن فهم أثر الحياة الأكاديمية من خلال دورها بالنســـبة لإدارة الجامعـــة وبالنسبة لأستاذ الجامعة وبالنسبة لطالب الجامعة فهي لا بد من التأكيد علـــى أهمية إعطاء الإدارة الجامعية حرية التصرف في اتخاذ ما تراه من قرارات ملائمة تتعلق بـــوظائفها إذا مـــا أريد لها أن تكون ناجحة وفعالة في أدائها لأهدافها في التعليم والبحث العلمي والخدمة العامة.

أما بعدما أصبحت الديمقراطية معياراً مهماً لتطور المجتمعات وتقدمها أصبحت الحرية الأكاديمـــية بالنسبة للأستاذ الجامعي أمراً أساسياً في هذا العصر حيث أن توفير الحرية للأستاذ

الجامعـــي تمكـــنه من البحث عن الحقيقة بشكل أفضل ويقوى عنده النقد البناء لكل ما هو مناف للعلم ودراسة المشكلات الاجتماعية وتشخص أسبابها واقتراح الحلول المناسبة لها، فالتوازن بين الحرية الأكاديمية للأستاذ وحرية المجتمع وقيمه وتقاليده فهو مطلب عادل حتى لا تعم الفوضى، ولكن يجب إيجاد القواعد والتقاليد المحددة لهذا التوازن بشكل يكفل حماية هذه الحريات، على ألا تكون هذه القواعد صارمة بمستوى يعمل على تعطيل الحرية في البحث، والوصول إلى الحقيقة، أو يؤدي إلى الكبت الذي ربما يسلم إلى تصرفات غير مقبولة أو يؤدي إلى سوء تكيف مع البيئة الاجتماعية، وكذلك الحرية الأكاديمية بالنسبة للطالب فإنها تعني حقه في الاطلاع واحترام رغبته فـــي اختيار تخصصه وإبداء الرأي في الشؤون المختلفة المتعلقة بدراسته وتأكيد حقه في تنظيم حياته الأكاديمية من الحرية المسؤولة الواعية.

وتؤكد النظريات التربوية على تحقيق أكبر قدر من الحرية للطالب ليتحقق التوازن بين العناصـــر المكونة للحرية الأكاديمية من حيث الاهتمام بالفروق الفردية عند الطلبة مما يستدعي مراعاة ميولهم واستعدادهم وقدراتهم وظروفهم المختلفة وكذلك ممارسة الديمقراطية بما تتضمنه مـــن مـــبادئ الحرية والعدل والمساواة وتكافؤ الفرص والاهتمام كذلك بتنظيم أنواع مختلفة من النشاطات حتى يستطيع كل طالب الاشتراك في النشاط الذي يتلاءم مع ميوله وقدراته (الجعنيني وآخرون، 1997).

وتعـــد الحـــرية الأكاديمية مطلباً ضرورياً لا غنى للحياة الجامعية ففي ظلها ينمو الفكر وتزدهـــر الثقافة وتتفتح القرائح وتبرز المواهب وبدونها يصعب على الجامعة أن تؤدي رسالتها علـــى خير وجه. وإذا كانت هذه الحرية مهمة لجميع المجتمعات البشرية فإنها لمجتمعنا العربي أكثـــر إلحاحـــا، وذلـــك لكثرة المشكلات والأخطار المصيرية المحيطة بهوان القضاء على هذه المشكلات يتطلب وجود المفكرين المثقفين الواعين (صليبا، 1967).

مشكلة الدراسة:

- تكمن مشكلة هذه الدراسة في أن هناك بعض الأخطار التي تهدد الحرية الأكاديمية لأعضاء هيـــئة التدريس والطلبة من مصادر متنوعة ومختلفة من داخل الجامعة أو من خارجها، كما أن الطلـــبة يمارسوا الحرية الأكاديمية، وعدم تحقيق الهدف الكامل لها، ويرون أن البعض مـــن أعضـــاء هيـــئة التدريس لا يبدون تفهماً لمشاكلهم، ولا يصغون إليهم، ولا يسمحون

بالحـــوار والمناقشة، ولا يتحملون الاختلاف في الرأي وفي المقابل يظهرون عدم ارتياحهم ورضاهم عن ممارسة هذه الحرية الأكاديمية.

- لذا تتمحور مشكلة هذه الدراسة بأنها تتمثل في تعرف عن واقع الممارسة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والطلبة.

هدف الدراسة وأسئلتها:

هـــدفت الدراسة تعرّف واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصـــة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة، وبالتحديد فإن الدراسة سعت للإجابة عن الأسئلة التالية:

س1: مـــا درجـــة ممارســـة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم؟

س2: مـــا درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم؟

س3: هـــل تـــوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء هيـــئة التدريس في الجامعات الأردنية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للجنس والخبرة والرتبة الأكاديمية والجامعة؟

س4: هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعـــات الأردنـــية الرســـمية والخاصة للحرية والأكاديمية تعزى للجنس والتخصص والجامعة؟

أهمية الدراسة:

- تساعد هذه الدراسة بالكشف عن ممارسة الحرية الأكاديمية وبالتالي تبيان جوانب الخلل والضعف والعقبات التي تعترضها، كون الجامعة المؤسسة الأكاديمية التي من خلالها يتم نقل الخبرات إلى العالم الخارجي برغباتها ومواهبها وبغير ذلك يصبح أعضاء هيئة التدريس والطلبة أرقاماً متماثلة لا فضل لأي منهم على غيره من الأفراد.

- إلقاء الضوء على مدى ممارسة الحرية الأكاديمية للطلبة مما يفيد من مقترحات مطروحة في هذا المجال في تهيئة المناخ لحريات الطلبة في جميع مجالاتها الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة.

- إن أهمية هذه الدراسة تبرز من خلال الأهمية البالغة للمجتمع الذي ستطبق عليه وهو أعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية الخاصة لما يتمتعون به من مكانه مهمة في المجتمع في نجاح العملية التعليمية التعلمية.

- التعرف على أهمية الدور الذي تلعبه الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في تطبيق الحرية الأكاديمية بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والطلبة.

- كما ويؤمل الباحث أن تفيد نتائج هذه الدراسة المخططين والتربويين ومتخذي القرار والقائمين على الجامعات في معرفة واقع أعضاء هيئة التدريس والطلبة، والكشف عن مدى ممارسة الحرية الأكاديمية من وجهة نظرهم أنفسهم في الجامعات الرسمية والخاصة ومدى ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس من أجل الوصول إلى الحلول المناسبة وتوفير مخرجات قادرة على التغيير والتجديد.

- تبرز أهمية الدراسة كونها تشكل إضافة نوعية لمقتنيات المكتبة العربية التي تعاني من نقص الدراسات التي تتناول الحرية الأكاديمية مع أن التدريس الجامعي مهنة من المهن وأحد شروط ممارسة هذه المهنة توفر الحرية الأكاديمية إلا أن ممارسة البحث العلمي لا يزال عُرضة عقبات كثيرة.

حدود الدراسة:

1. اقتصرت هذه الدراسة على معرفة واقع ممارسة الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في (الأردنية، اليرموك، العلوم والتكنولوجيا، مؤتة، الهاشمية، عمان الأهلية، العلوم التطبيقية، وفيلادلفيا الأهلية، وجرش الأهلية، والزرقاء الأهلية)، وللعام الدراسي 2004-2005م.

2. اقتصرت الدراسة على طلبة السنة الرابعة في الجامعات التي تناولتها الدراسة.

3. اقتصرت الدراسة على أعضاء هيئة التدريس المعينين رسمياً في الجامعات الرسمية والخاصة ممن يحملون رتبة أستاذ وأستاذ مشارك وأستاذ مساعد .

مصطلحات الدراسة:

الحرية الأكاديمية: هي حق أعضاء هيئة التدريس والطلبة في حرية التعبير عن وجهات النظر والأفكار وحرية اختيار مضامين المادة الدراسية، وحرية مواضيع البحث وحرية المشاركة في النشاطات الاجتماعية والسياسية، وحرية المشاركة في صنع القرار دون أي تدخل خارجي من أي جهة كانت، وكما حدد ذلك في أدوات الدراسة.

الفصل الثاني

الأدب النظري والدراسات السابقة

يتناول هذا الفصل عرضاً للأدب النظري والدراسات السابقة المتعلقة بالحرية الأكاديمية مـن خـلال مـراجعة الكتب والدوريات والرسائل الجامعية، ويتضمن هذا الفصل أولاً: الأدب النظري، وثانياً: يتناول الدراسات السابقة.

أولاً: الأدب النظري

يشـتمل هـذا الباب على تعريف للحرية بشكل عام ومفهوم الحرية الأكاديمية ونشأتها، ومـبادئها، وأساسـياتها، ومتطلباتها، وأبعادها وفلسفتها، وممارساتها، وعلاقة الحرية الأكاديمية باستقلالية الجامعة.

فالحـرية فـي اللغـة كما جاء في لسان العرب: حر يحر إذا صار حراً والاسم حرية. وحـرَّره: اعتقه. وتحرير الولد: أن يفرده لطاعة الله عز وجل وخدمة المسجد. قال تعالى على لسان امرأة عمران: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي﴾(آل عمران، 35)

والحـر من الناس: أخيارهم وأفاضلهم، وحرية العرب: أشرافهم والحرّ: الفعل الحسن. والحرة من النساء: الكريمة، وسحابة حرّة: بكر، كثيرة المطر. (ابن منظور، مج4).

والحرية هي الكلمة الجوهرية التي ما ينطق بها اللسان إلا وتتوق النفس إلى إدراك هذه المكانة، لذا فالفعل الذي ترجع إليه كلمة حرية كما قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة "ويقال حَرَّ الرجل يَحَرُّ من الحرية" (ابن فارس، مج2)، ونقل ابن منظور عن الكسائي ما يؤيد ذلك حين قال "حَرَرْتُ يَحَرُّ من الحرية لا غير" (ابن منظور، مج4)، فقد قصر الفعل حررت على الحرية أي أنه لا يعني غيرها ونقل أيضاً ابن منظور عن ابن الأعرابي "قول حَرَّ تَحَرُّ حَرَاراً إذا اعتق وحَرُّ حرية من حرية الأصل" (ابن منظور، مج4).

الحــرية خــلاف العــبودية والــرق على اختلاف أنواع هذه العبودية. ذكر معجم اللغة "الإطــلاق مــن ربقــة الاستعباد وهي خلاف الرق والعبودية وأثمن ما يمتلكه الإنسان" ثم قال: "الحرية الخلوص من كل عقال أو قيد" إلى أن قال: والحرية المقررة على التصرف على الإرادة والاختيار" (معجم اللغة العربية، مج3).

ويرى رفاعة الطهطاوي المشار إليه في (بركات، 1982) أن الحرية هي رخصة العمل المــباح مــن دون مانــع غير مباح ولا معارض محظور، فحقوق جميع أهالي المملكة المتمدنة محفــوظة، مما يحقق للمملكة هويتها كما يتصف كل فرد من أفراد المجتمع بأنه حر يباح له أن يتصــرف كما يشاء في نفسه ووقته وشغله، فلا يمنعه ذلك إلا المانع الشرعي أو السياسي الذي تســتدعيه أصول مملكته العادلة، وتعني الحرية في مدلولها العلمي ومفهومها العلمي المستند إلى المــنطق والواقــع (حــرية التصــرف والاختيار)، فهي والحق سواء فقد ربط كثير من علماء الاجــتماع الحرية بالحق وجعلوها الحد الفاصل بين مرتبة الإنسان والحيوان، فحيث لا حرية لا حق وحيث لا حق لا حرية (حداد، 1958)، لذا أن الحرية أخذت مفاهيم كثيرة اختلفت باختلاف الزمان والمكان وتأثرت بالفكر المعاصر لها، ولكنها كانت في مجملها تدور حول مفهوم متقارب متناســق يمكــن إجماله في النص التالي: "إن الحرية هي حرية التصرف بالقول والفعل ضمن إرادة منضبطة تعرف حقها وحقوق الآخرين".

مفهوم الحرية الأكاديمية

منذ بدء الخليقة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها كان ولا يزال الوصول إلى الحرية والعدالــة هدف الإنسان، لذا نجد أن مفهوم الحرية ارتبط بحياة الإنسان، وأصبح حقاً من حقوقه المطلــوبة، لــتكون له الاختيار والإرادة في المعتقدات الدينية والسياسية والاجتماعية والمصير المســتقبلي والعلاقــات الحياتية والتعامل اليومي، إذ تعتبر الحرية الأكاديمية نوعاً من الحريات التــي ينبغــي توافرها لممارستها داخل مؤسسات التعليم في المجتمعات التي تتوفر فيها الحرية، ووجــود احتــرام للحــريات العامة يضمن توافراً للحرية الأكاديمية (عمرو، 1994)، والحرية الأكاديمــية تتكون من كلمتين، كلمة الحرية وكلمة أكاديمية، أما بالنسبة لكلمة الحرية فقد أعطي لهــا معــان كثيرة منها أنها آلة اجتماعية لها مظاهرها المختلفة من سياسية واقتصادية وتربوية وأنهــا تهــتدي بالعقل وتستلهم الذكاء، ومن الناحية الفلسفية فنحن لا ندرك ذواتنا إلاّ من خلال اختياراتنا وأن الإنسان هو حامل الحرية في الكون ولا وجود لمعنى الإنسان دون حرية كما أنه بــلا إنســان لا وجــود للحرية في الطبيعة، أما بالنسبة لكلمة أكاديمية فقد برزت لأول مرة في

الــتاريخ عند الإغريق عام (376 ق.م) عندما أسس الفيلسوف اليوناني أفلاطون مؤسسة للتعليم وأطلــق علــيها اسم أكاديميا، لذا فإن كلمة الأكاديمية، تعني الدراسات النظرية لأنها الدراسات المبنــية على المفاهيم " النظريات" وقد عرفت بأنها الدراسات التي تهتم بعالم الأفكار والمبادئ النظــرية، أمــا مصطلح الحرية الأكاديمية فيعني حرية الجامعة والأساتذة والطلبة في مدى تتبع الحقــيقة والمعرفة دون قيود أو صعوبات (الجعنيني وآخرون، 1997)، تشكل الحرية الأكاديمية جزءاً من الحريات العامة للإنسان فهي حرية البحث والتقصي والتفكير والرأي والتعبير والبحث عن الحقيقة والدفاع عنها بعيداً عن هاجس الخوف (الزيدي، 2000).

كمــا أن مفهــوم الحرية الأكاديمية يشير كذلك إلى حق المعلم أو المتعلم أو الباحث في استقصــاء مجالات المعرفة والتعبير عن رأيه دون خوف أو وجل من التدخل القسري أو القيود أو الطــرد، فالحرية الأكاديمية تتساوى مع حرية الكلمة وحرية الصحافة وحرية العبارة كصفة جوهرية يتميز بها المجتمع الديمقراطي (شقير، 2003).

وتقــرن الحــرية الأكاديمية بالجامعة، وبوظائفها الثلاث المعروفة وهي: التعليم، البحث العلمــي، والخدمة العامة "خدمة المجتمع" وبهذا يقع على الجامعة مسؤولية توفير السبل المختلفة لضــمان تحقيق هذه الحرية من أجل التفاعل المثمر لتحقيق وظائف الجامعة في مجالات التعليم، والبحث العلمي، وخدمة المجتمع، في إطار فلسفة المجتمع، ومن هنا فإن الحرية الأكاديمية ليست غايــة فــي ذاتهــا بــل إنها وسيلة من وسائل تنمية العملية التعليمية بمكوناتها الثلاث الأساتذة، والبــرامج، والطلــبة مــن خلال توفير تكافؤ فرص النمو المعرفي، وتطورها، وتوفير المناخ للاســتفادة من منجزات العلم، والتراث الحضاري الإنساني في إثراء المناهج الجامعية، وهذا يتم مــن خلال ما توفره أجواء الحرية الأكاديمية من مبادئ تشمل حرية الاختيار، وحرية التفكير، والتبصر، والاستنتاج التي تتلاءم مع الطبيعة الإنسانية (الجعنيني وآخرون، 1997).

وتــرتبط قضــية الحرية الأكاديمية بقضيتين أساسيتين من قضايا التعليم العالي، أولى هاتين القضيتين حق الإنسان في المعرفة، وحقه في التماس الحقيقة، وحق في تفهم طبيعة علاقته بالكــون المحيط به، وتقرير طبيعة هذه العلاقة، أما القضية الثانية: فهي حق الأساتذة والطلاب فــي تنظيم حياتهم ورسم مناهجهم في البحث والتدريس وتقرير الوسائل القائدة إلى تحقيق ذلك. فطلــب الحقــيقة وتعطــش الإنسان إليها وشوقه إلى التعبير عنها قديماً لم يبرأ منه حتى الأنبياء الموحــى إلــيهم فقد سأل ابراهيم ربه أن يريه كيف يحي الموتى فما سأله " ألم تؤمن؟" قال بلى ولكــن ليطمئن قلبي"، وقصة الخضر مع موسى كما يسردها القرآن الكريم رائعة في التعبير عن

هـذا القلـق الخـلاق فـي أعمـاق الإنسان الذي ما يزال به يزعجه عن مواطن آمنة، ويقض مضـاجعه، ويهتف به أن أطلب الحق جهد طاقتك ومتانة قوتك، فقد شرط الخضر على موسى- لقـاء رضـاه لصحبته له- ألا يسأل عما لم يحط به خبراً فوعد موسى أن لن يفعل، و لكن عاد يؤكد أنه لن يستطيع صبراً، فلما قتل الخضر صبياً اتهمه بقتل النفس الحرام، ولما خرق السفينة رمـاه بالخـرق ولمـا رمم جداراً خرباً سخر منه وطالبه بتفسير آنئذ أنباء الولد القتيل والسفينة المخروقة والجدار المرمم ثم قال: هذا فراق بين وبينك. (جواد وطه، 1993).

إن الحرية الأكاديمية تنفذ بقطبين: أحدهما العلم أو لنقل الطريقة العلمية والآخر الجانب الأخلاقـي، وفي التطبيق العملي في الجامعات نرى ونلمس أن عضو هيئة التدريس يلتزم بعمله مـن خـلال قـيود في الأصل تكون بداية ممارسة ذلك العمل، فهو محدد بالتزام لوائح داخلية وخارجـية وقد تكون القوانين العامة، ثم إنه حر في اختيار مواضيع يتناولها في تدريسه، ويضع لهـا أهـدافها، ويقـنن لهـا وسائلها التقويمية، لذا فإن الحرية الأكاديمية صدق تحديد الالتزام وتوضيحه ثم الممارسة (جواد، 1993).

كمـا عـرفت الحـرية الأكاديمية بأنها منح هيئة التعلم الجامعي حرية إجراء البحوث بالطريقة المناسبة التي يرتبها الأستاذ والطالب الجامعي، شرط أن لا تتنافى مع أهداف المؤسسة التعليمـية وأن لا تتـناقض مع أهداف المجتمع (القلا، 1986)، إن الحرية الأكاديمية هي حرية المربين والمدرسين والطلبة، في تتبع الحقيقة والمعرفة دون قيود أو معيقات كحرية المربين في المـدارس بـأن يعرضوا وجهات نظرهم في المسائل التي تختلف فيها وجهات النظر بشرط أن يحتـرموا معالجة مماثلة لوجهات النظر المختلفة عن وجهات نظرهم فيما يتعلق باحترام الرأي والرأي الآخر (الطويل، 1999)

أن الحـرية الأكاديمية تعتبر أداة فاعلة في اكتشاف الحقيقة وعليه فإن المؤسسات يجب أن تقـدم درجـة عالـية من الحرية لأعضاء المجتمع التعليمي لتقصي الحقيقة، كما أن الحرية الأكاديمـية تـتطلب التـزاما مـن أعضـاء المجـتمع الأكاديمـي لممارسة الحرية الأكاديمية (Scott, 1996)، كمـا تشـتمل الحـرية الأكاديمية النشاطات وهي حرية التعليم والبحث وحق اختـيار الموضوع للبحث والمنهج المستخدم ونشر الإنتاج وحرية الرأي وحرية الفكر، وحرية التعبيـر، وحرية النشر، ونقل المعلومات إضافة إلى حرية المزاولة والمجتمع للطلبة والمعلمين والباحثين.

نشأة وتطور الحرية الأكاديمية:

لقــد نشــأت الحرية الأكاديمية في إطار نشأة الجامعة المعاصرة في العصور الوسطى، وتطــورت مع هذه الجامعة، حيث كانت تعني اعتراف السلطة الدينية والمدنية بالاستقلال الذاتي للجامعــة، ومــنح امتيازات خاصة للأساتذة، والطلبة، والعاملين في الجامعة، مثل حرية السفر، والتنقل بأمان وحق الجامعة في وقف التدريس فيها أو نقل مكانها عند تعرضها للخطر، وإعفاء ممــتلكات الأساتذة، والطلبة من الضرائب، والخدمة العسكرية (الجعنيني، 1997)، على الرغم مــن أن الحــرية الأكاديمية تبدو من المصطلحات المألوفة في الوسط الجامعي إلا أنها مصطلح حديث لمفهوم قديم اختلف في تحديد زمان ومكان نشأته فهناك من يرجع ظهور هذا المفهوم إلى الحضارة الإسلامية وهناك من يرجعه إلى الحضارة الغربية.(سكران، 2001).

لذا فالجدل الذي أثير حول موضوع الحرية الأكاديمية والقيود التي فرضت عليها يمكن تتــبعه من خلال تاريخ التعليم منذ العصر القديم فصاعداً وقد شمل الكثير من الجدل بين الآراء الليبــرالية للمدرسين والطلاب ومذهب المحافظين (المناوئ للتغيير) المؤسس للسلطة فأي رأي واستنتاج يتعارض مع المبادئ الدينية كان عرضة للاستنكار أو الاستهجان. (شقير، 2003).

ويــرى بعض المؤرخين أنه بالإمكان إيجاد أصول لهذا المفهوم في الفكر الإسلامي في القــرن الــثامن الميلادي وذلك عندما قام فلاسفة ومفكرو المسلمين بترجمه أعمال أرسطو للغة العربية وشرحها والتفسير عليها. (النجيحي، 1973).

إن هــناك الكثير من الأحداث والوقائع التاريخية التي تؤكد ذلك فمن الثابت تاريخيا أن الفكــر الإسلامي قد شهد أعظم نهضة علمية وفكرية في العصر العباسي حيث استطاع العلماء والمفكرون تحقيق أروع الإنجازات التي أخذت مظاهر شتى تمثلت في إنشاء المكتبات والبحوث فــي مختلف المجالات الدينية والأدبية والعقلية والعلمية بطرق البحث المختلفة مما كان له الأثر فــي بــناء الحضارة الإسلامية وإيقاظ العقل الأوروبي حيث أخذ النور الإسلامي يشع على ما حوله من مجتمعات. (منرو، 1985).

كمــا أن مراكــز الثقافة الإسلامية تعددت في هذه الفترة من تاريخ الحضارة الإسلامية أهمهــا: الأزهــر في مصر، والزيتونة في تونس وجاء مع قرطبة في الأندلس، ولقد تبنت هذه المراكــز أو بمعنــى آخــر (هذه الجامعات الإسلامية) الكثير من القيم العلمية والتقاليد الجامعية الأصــيلة حيث كان للطالب فيها حرية اختيار المواد التي يريد دراستها والأستاذ الذي يريد أن

يتلقى العلم منه، وكان التعليم فيها يحث على البحث والإطلاع، ويتميز بالشمول وعرفت الجامعات الإسلامية نظام المحاضرة ونظام المعيدين والإجازات العلمية وغيرها من الأساليب والتقاليد الجامعية التي تأثرت بها الجامعات الأوروبية في العصور الوسطى.(سكران،2001).

ومن الثابت تاريخياً أن المسلمين في عصور ازدهارهم قد عرفوا ومارسوا حرية البحث والعلم في نقلهم لعلوم ومعارف الثقافات الأخرى ومحاولة التوفيق بين الفلسفة والدين وفي إصدار الآراء المخالفة لها لما هو متوارث ومتعارف عليه في الفكر الإسلامي. (أحمد، 1966).

إن الفكر الإسلامي قد عرف ومارس حرية البحث والعلم مدة طويلة من الزمن ولكن ذلك لا يعني أن تاريخ هذا الفكر كان خلواً من الاضطهادات الفكرية بل كان هناك الكثير من حالات الاضطهاد الفكري للعلماء كتلك الأحداث التي وقعت من جانب المأمون والمعتصم وغيرهم من الخلفاء العباسين لأحمد بن حنبل وغيره كثيرون وكتلك الأحداث التي كان يقوم بها الفقهاء من بعض المفكرين والعلماء، وما حدث من الغزالي وصراعه من الفلاسفة واتهامه إياهم بالكفر والإلحاد وإصدار البيانات التي تدعو إلى محاربتهم حتى يعودوا إلى رشدهم. (موسى، 1927).

لقد بدأت منذ القرن الرابع عشر الميلادي تظهر حركات قومية ساهمت في الاعتراف بالفرد، وخففت من قبضة التقاليد، ومن سيطرة السلطة المركزية، ودعت إلى وجوب العدالة، والمساواة بين جميع أفراد المجتمع (طناش، 1994).

ثم جاء عصر النهضة والإصلاح الديني في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين فبث روحاً جديدة شملت ميادين الحياة المختلفة من علم وفكر وفن واجتماع وشملت مختلف نواحي التعليم النظرية منها والعلمية، واهتمت بتنمية الحريات ورفع مكانة الإنسان. ونتيجة لهذا التغيير الذي طرأ، تغير مفهوم الحرية الأكاديمية: أصبحت الجامعات مؤسسات وطنية، وغدا الخطر الذي يهدد استقلالها الذاتي خطراً سياسياً فقط، بسبب تمزق وحدة الكنيسة الرومانية الغربية، والحروب بين الكاثوليك والبروتستانت (محافظة، 1994).

ولم يتوقف الأمر عند هذا، بل بدأت تظهر بعد ذلك حركات وبوادر تعمل على ترسيخ مفهوم الحرية الأكاديمية وتعزيز ممارستها داخل الجامعات وظهر هذا عند تأسيس جامعة لأيدن (Leiden) في هولندا عام (1575) حيث منحت المعلمين والطلبة شيئاً من الحرية الأكاديمية واتسع نطاقها في القرنين السابع عشر والثاني عشر في الجامعات الألمانية لا سيما في جامعتي

لايبتســيغ (Leipzig) وجوتــنجن (Goettingen)، وبإنشاء جامعة برلين سنة (1811) تحت رئاسة الفيلسوف الألماني الشهير يوهان غوتيلب (Udha Gottieb fichte)، وأصبحت الحرية الأكاديمــية تعنــي حــرية التعليم، والتعلم، وغياب الإجبار في مبادئ التعلم وحرية الأساتذة في البحث، وتقديم الاستنتاجات من خلال النشر والتعلم. (Poch–1993).

أن تاريخ الحرية الأكاديمية في القرنين التاسع عشر والعشرين هو سجل من المشكلات والــتقدم، حــيث أن القوى بأنواعها المتعددة كالقومية، والاكليروسية (سياسة تأييد قوة القساوسة ونفوذهم في الأمور السياسية والدنيوية) والمحافظين والرايكالية، باشرت ممارسة ضغوطها على المؤسســات التعليمــية، ففي ألمانيا طرد رائدان في عالم اللغة والفولكلور الشعبي وهما جاكوب ووليهم جريم– من جامعة جوتنجن عام 1937. لمعارضتهما إلغاء ملك هانوفر للدستور، أما في إنجلتــرا لم تُلغَ المؤهلات العلمية الدينية في جامعتي إكسفورد وكامبردج إلا بحلول عام 1871 كمــا واجه الدارسون والباحثون المؤيدون لنظرية داروين النشوء والارتقاء كثيراً من السخرية والتهكم لدرجة أنهم فقدوا وظائفهم. (شقير، 2003).

أمــا في الولايات المتحدة الأمريكية فقد بدأ مفهوم الحرية الأكاديمية يدخل دائرة الجدل فــي نهاية القرن التاسع عشر، وذلك كون عضو هيئة التدريس مواطناً يتمتع بحريته المدنية فما مــدى تأثيــرها علــى عمله الجامعي؟ وهل يمكن لقانون الجامعة أن يحد من حرية عضو هيئة التدريس فيها؟ وهل يمكن الاستغناء عنه أو إلغاء ترقيته أو تأنيبه لأراء عبر عنها؟ ونتيجة لكل هذه التساؤلات فقد دعت الجامعات إلى تحديد مفهوم الحرية الأكاديمية ضمن قوانينها وتعليماتها بشــكل دقــيق (Scott, 1996)، وقــد حددت جامعة ديوك (Duke) الحرية الأكاديمية ضمن تعالــيمها لأعضــاء هيئة التدريس حيث منحتهم الحرية في التدريس ومناقشة ما يدرسون داخل القاعــات مــا دام ذلك له علاقة بالموضوع الذي يدرسون (طناش، 1994)، أما في اليابان فإن مفهــوم الحــرية الأكاديمية لم يؤخذ إلا بعد الحرب العالمية الثانية وذلك عندما بدأت الجامعات اليابانية تبني نموذج القرن التاسع عشر للجامعات الالمانية (طناش، 1994).

أمــا الحــرية الأكاديمــية في الأردن فقد تضمنت القوانين الخاصة بالجامعات الأردنية الحكومية نوعاً من الاستقلال الإداري والمالي لكل جامعة. فقد نصت قوانين الجامعات على أن "الجامعة شخصية معنوية مستقلة مادياً ومعنوياً. كما نصت المادة الخامسة الفقرة (ب) من قانون الجامعات الأردنية رقم (29) لسنة 1987 على أن "الجامعة مستقلة علمياً وتحقيقاً لذلك فهي تقوم

بوضـــع برامج أبحاثها، ومناهجها الدراسية والتدريبية وعقد الامتحانات وتمنح الدرجات العلمية والفخرية والشهادات". كما نصت القوانين الخاصة بالجامعات الأردنية أن لكل منها مجلس أمناء يتولى دعم استقلال الجامعة، وتدبير مواردها ومناقشة ميزانيتها.

إلا أنـــه ومـــع هـــذا التأكيد على الحرية الأكاديمية وتعزيز ممارستها وعلى الرغم من الظهور، ومع بدايات الثمانينات ظهرت منظمات كثيرة تعنى بقضية الحرية الأكاديمية، وعقدت مؤتمرات وندوات وحلقات دراسية صدر عنها الكثير من الإعلانات، إلا أن إيجاد ميثاق عالمي للحـــرية الأكاديمية ما زال صعباً، لأن ذلك يتطلب حل الإشكاليات الكثيرة، التي تضمن ممارسة هـــذه الحرية دون إضرار هذا من ناحية، وتحديد الجهة التي يصدر عنها من حيث كونها دولية أو إقليمية من ناحية أخرى.

فلسفة الحرية الأكاديمية:

لقـــد طـــرحت كـــل المجـــتمعات الإنسانية في جميع العصور قضية الحرية كل حسب تـــوازناتها الداخلـــية وظـــروفها الخاصة ووفقاً لصيغ تحترم خصوصياتها. إلا أن الجدل حول الحـــرية انحصـــر في موضوعين أساسيين هما الدين والسياسة، ولكن بعد أن تشعبت اهتمامات الإنسان وتنوعت مشاغله، وتعددت وسائل حصوله على المعلومات التي ولدت لديه الحاجة إلى التفكيـــر والتحليل وأعمال الفكر ازدادت الموضوعات التي تتطلب منه الحرية، كما اتسع نطاق هذه الموضوعات ليشمل الحرية الأكاديمية، ومدى ممارستها داخل مؤسسات التعليم. (بن حميدة، 1997).

أن الحرية الأكاديمية لا تعني استقلال المؤسسات الجامعية، والحرية الأكاديمية فحسب، إنمـــا هـــي أشـــد الارتباط بسعيها الحثيث من أجل إزالة سيطرة الفكر اللاعلمي، والأسطوري، والمتـــزمت الـــذي يعيق تطور العلم وتطور التفكير العلمي العقلاني، إن الجامعة التي لا توفر الممارســـة الحـــق لهذه الحرية ولا يمكن أن تؤدي وظائفها على أكمل وجه، وتبقى قابعة ضمن الأسلوب التقليدي الذي يحارب التحديث والتجديد والإبداع، وغير ذلك مما أكدته التربية الحديثة. (عـــبداله، 1994)، لـــذا فـــأن مفهـــوم الحرية الأكاديمية لا ينفصل عن مفهوم الثقافة السياسية الديمقراطية، التي يأبى التطرف، وتنبذ الانغلاق والتسلط وحيث أن الدول العربية لا تتمتع بثقافة سياســـية ديمقـــراطية ثابتة، فإنها لا تسمح بتقاليد أكاديمية قائمة على الحرية الأكاديمية (عمرو، 1994).

أن تفعـيل الحـرية الأكاديمية داخل المؤسسات التعلمية يسهم في تهيئ الفرصة للطلبة للـتدرب علـى النقد والتفكير، توفير معلومات للأستاذ لتحسين وتطوير أسلوب تدريسه ومعرفة الـتقدم الذي يحرزه طلابه، تهيئ الفرصة للطلبة لتوجيه الأسئلة، تكشف عن نقاط الضعف لدى الطلـبة، تساعد على تكوين علاقات المحبة والألفة والتقارب بين الطلبة والأستاذ، تقدم إجابات وحلول للمشكلات التي يواجهها الطلبة في المباحث العلمية. (مرسي، 1992).

لـذا فـإن الحرية الأكاديمية ترتبط شأنها شأن كافة الحريات المدنية والسياسية الأخرى بالبيـئة الاجتماعـية والسياسية، فالدول التي تلتزم بالحقوق والحريات الأساسية، تلتزم بالحرية الأكاديمية، وإنها حتماً تحترم حرية البحث والتعبير

مبادئ الحرية الأكاديمية:

أن ما يحرك الإنسان في سلوكه وقوله هو إرادة قوية قائمة على مبادئ واضحة من أهم المـبادئ التي تضبط الحرية الأكاديمية وهو التزام المربي بالأخلاق والقيم والأفكار والبعد عن الـرياء فـلا يكـون هناك أي تناقض أو تنافر بين ما يصدر عن المربي من رأي وفكر، ولا ينحصر ذلك على القول بل العمل، والسلوك والممارسة ليكون هذا العمل ترجمة حقيقية لكل ما يتبـناه الفـرد مـن مبادئ أو مثل ما فيكون أحق، وأقدر على ممارسة الحرية الأكاديمية بشكل مسؤول يبتعد فيه من إعطاء وعود تسويفية أو إهدار للوقت، أو تزيف مهما كان شكله أو نوعه. (الطويل، 1999).

وتتجلى الحرية الأكاديمية في المبادئ الآتية:

- **الأمانـة:** وتعنـي الحرص على أداء الواجب كاملاً، فهي بالنسبة لعضو هيئة التدريس أن يحرص على أداء واجبه كاملا، ومنها أن يحافظ على علاقته مع طلبته والتي يجب أن تقوم على المودة والاحترام.
- **المسؤولية:** وتعني الالتزام بما يوكل للإنسان من مهام والقيام بها على أكمل وجه.
- **الفضـيلة:** وتعني استغراق الإنسان لأوقاته فيما يعود عليه وعلى مجتمعه بالخير والصلاح. (الجعنيني وآخرون، 1997).

- **الجــرأة:** وتعنــي قــول الحق، والدفاع عنه دون خوف، الجرأة النابعة من الإحساس بالثقة بالــنفس، والوعي والإدراك للأمور فالجرأة صفة إنسانية محببة شريطة أن تكون جرأة في قول الحق، والدفاع عنه، ولكي يستطيع الأستاذ الجامعي ممارسة حريته الأكاديمية لا بد من أن يتصــف بالجــرأة أي بإحســاس عميق بالقدرة على التعامل مع الموضوع بدون خوف شريطة أن يصاحب ذلك مهارة في التواصل والاتصال مع الآخرين (أبو ليل، 1992).

- **مــراعاة قــيم المجــتمع:** لأن الجامعة لا تعيش في برج عاجي فالأستاذ ينشط ويتعامل مع المجــتمع، فــإن مــن المناسب أن يأخذ الأستاذ هذا البعد الهام في حساسية أثناء ممارسته لحــريته الأكاديمية في التعليم، والبحث، وخدمة المجتمع، وتصبح قيم المجتمع متغيرا هاما فــي تبنــي المجــتمع المعنــي لمخرجات الجامعة فإذا لم تكن هذه المخرجات مراعية لقيم المجتمع فإنه من الطبيعي أن تكون هذه المخرجات بعيدة عن احتلال بؤرة اهتمام المجتمع، وزيــادة الهوة بين الجامعة والمجتمع، ولهذا فإنه من المفروض أن يدرك الأستاذ أن الحكم علــى القيم يتغير بتغير الزمان، والمكان، وهو ملزم بتبصر هذه القيم في كل ممارسة، وكل نشاط أو إبداع يقوم به مع التأكيد على أن هناك ثبات في درجة الالتزام بالإبعاد الحقيقة في المجــتمعات البشــرية، غير أن هذا لا يلغي حساسيته وضرورة مراعاتها الواعية. (حمادة، 1989).

- **الحلــم:** ويعني أن يحترم الإنسان من يعلم، ولا تكون ممارسته لحريته ممارسة المتغطرس فــيغلب جهلــه حلمه، ومن أدعية الرسول عليه الصلاة والسلام "اللهم أغنني بالعلم وزيّني بــالحلم" وبهــذا فــإن ممارســة الأستاذ لحريته تتسم بالممارسة الواعية المسؤولة كالتفكير والتدبير، والاعتبار، والنظر من السمات الأساسية في أستاذ الجامعة، ومتطلب أساسي أثناء ممارسته لحريته الأكاديمية. (مصطفى، 1989).

متطلبات الحرية الأكاديمية

للحرية الأكاديمية جملة من المتطلبات وأهمها:

أولاً: مسؤوليات الجامعة:

تعــد مســؤليات الجامعــة من الضرورات المهمة في سير العملية الأكاديمية وتتجلى مسؤولياتها فيمايلي:

- تعين أحسن العناصر المؤهلة للعمل الجامعي من الحاصلين على درجة الدكتوراه بتميز.
- الكف داخل الجامعة عن الاشتغال بالسياسة الحزبية أو الدعوى إلى مذهبية دينية منعاً لحدوث صراعات فكرية أو عقائدية أو تفسخات ذات طبيعة طائفية أو ثقافية.
- الالتزام بأداب المهنة الجامعية والتي تجعل من الأستاذ أهلاً لحمل رسالة العلم والتنوير ونموذجا يقتدي به طلابه.

ثانياً: صلاحيات وظيفية:

إن الصلاحيات الوظيفية للجامعة تعتبر من الركائز الأساسية ورافداً رئيساً لتأدية العمل من خلال الآتي:

- الأخذ برقابة ذاتية داخلة في سلطة الإدارة، وهي رقابة تتوزع على مستويات العمل التراتبية داخل الجامعة.
- اختصاص الجامعات بتشكيل مجالس التأديب للنظر في المخالفات التي تنتهك لوائح العمل وأداب المهنة.
- احترام مشاركة الطلبة بنوعيات صالحة لتمثلهم في إدارة النشاط والحياة الجامعية.

ثالثاً: ضمانات مرضية:

تعد الضمانات المرضية للجامعة من الأمور الأساسية للعمل الجاد لرفعة العمل المؤسسي داخل الحرم الجامعي ويتم ذلك من خلال الآتي

- وضع تشريع خاص بالحرية الأكاديمية يحدد المفهوم والواجبات والحقوق.
- توسيع اختصاصات المجلس الأعلى للجامعات كأعلى هيئة حاكمة وتنويع شامل للعناصر المشاركة فيه.
- تعزيز وتنويع الموارد المالية الخاصة بالجامعة.

ومـــع التأكـــيد على أهمية الحرية الأكاديمية فإنها ليست غاية في ذاتها بمجرد الحصول علـــيها ســـوف تقـــوم بخوارق المعجزات وتمشي فوق السحر لحل المشكلات التي تعاني منها الجامعات. (قمبر، 2001).

أبعاد الحرية الأكاديمية

إن للحرية الأكاديمية أبعاداً هي تتمثل في الآتي:

1- **حـــرية التفكير:** وهي ركن أساسي من أركان الحرية الأكاديمية، وتتمثل في قدرة الفرد على التعبيـــر عـــن آرائه بأمانة وصدق وإخلاص، دون قيود للوصول إلى نتائج يمكن الاعتماد عليها.

2- **حـــرية الاختـــيار:** هـــي قـــدرة الفرد وتمتعه بدرجة عالية من الاستقلالية في الاختيار من الإمكانـــات والـــبدائل التي يتوصل إليها، والتي تتاح له عبر سيرة حياته مما يناســـب وميوله وإمكاناته وفلسفته في الحياة مع وعيه وانفتاحه على المعايير الشخصية وتحقيق الإبداع.

3- **حرية البحث:** قدرة الفرد على إطلاق قواه الخلاقة المبدعة، وحقه في المناقشة، والنقد البناء، دون تعصب أو تحيز، مع مراعاة الموضوعية والإخلاص الحقيقية.

4- **درجة أفعال الإنسان:** تتحدد بدرجة ضرورتها ومعقوليتها.

5- **درجة الاعتقاد:** تعني أن يعيش الناس أحراراً في عقائدهم دون عوائق، وأن الدولة لا تسلب الـــناس حرية العقيدة، ولا تمنعهم من ممارسة حقهم فيها والدفاع عنها ضمن فلسفة المجتمع وهويته، ونظمه، وقوانينه، ولكن لا يعني الانقلاب على الأطر والضوابط والقيم (الجعنيني، 1997).

6- **حرية المشاركة في اتخاذ القرار.**

الحرية الأكاديمية وممارستها بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس

أن الحرية المتاحة لإدارة الجامعات تختلف من جامعة إلى أخرى ولكن لا بد من التأكيد علـــى أهمية إعطاء الإدارة الجامعية حرية التصرف في اتخاذ ما تراه من قرارات ملائمة تتعلق

بـــوظائفها. إذا مـــا أريـــد لهـــا أن تكون ناجحة وفعالة في أدائها لأهدافها، وأن لا تشكل القيود المفروضــــة عليها أي عائق أمام الحرية الأكاديمية ما دام أنها لا تعارض فلسفة المجتمع وقيمه (الجعنيني وآخرون، 1997).

أن الحـــرية الأكاديمـــية لعضـــو هيـــئة التدريس من خلال حقه في وصف المواد التي يدرسها، وتدريس هذه المواد بالطريقة التي يراها مناسبة، وحريته في عرض أفكاره واستنتاجاته أمـــام طلبته دون أي تدخل أو قيد من الخارج، وحقه في نشر أبحاثه والنتائج التي توصل إليها أمام طلبته (محافظة، 1994).

فالمدرســـون ليســـوا موظفـــين بـــل هم أعضاء في مؤسسة تعلمية، وأن توفر الحرية الأكاديمـــية لهـــم أصـــبح أمراً أساسياً في عصر أصبحت فيه الديمقراطية معياراً مهماً لتطور المجـــتمعات وتقـــدمها، ليتمكنوا من البحث عن الحقيقة بشكل أفضل، وييسر لهم سبل الوصول إلـــيها، ويقـــوى عندهم القدرة على النقد البناء لكل ما هو مناف للعلم، وأن لا نحكم على عضو هيئة التدريس في الجامعة من منطلق أفكاره ومعتقداته، بل من منطلق كفايته وقدرته على القيام بالتدريس والبحث والخدمة العامة. (الرشدان، 2000).

أن ارتـــباط بعض أعضاء الهيئة التدريسية بالأحزاب السياسية خارج الجامعة، قد يؤثر علـــيهم ســـلباً مـــن ناحـــية ضـــمان الحرية الأكاديمية داخل الجامعة، لأنه من شأن ذلك يظهر صـــراعات سياسية، وربما يكون لها تأثير سلبي على الطلبة وعلى الزملاء، وكثيراً من الأحيان ما نجد أن عضو هيئة التدريس يحاول التقرب من صاحب القرار السياسي، وهذا بطبيعة الحال لا بـــد أن يفقـــده جـــزء من حريته، لأن صاحب القرار خارج الجامعة له مصالح تختلف عن المصلحة الجامعية. (أومليل، 1994).

أن هـــناك اتفاقاً عاماً على أهمية وضرورة مشاركة الجامعة مؤسسة وأساتذة وطلبة في العمل السياسي العام، لأن ذلك مسؤولية وطنية عامة على أن تكون المشاركة ضمن شرطين:

الأول: مـــنع عضو هيئة التدريس من أن يستغل موقعه الأكاديمي للترويج لفكر ومبادئ وأهداف أي حزب سياسي خلال وجوده في الجامعة.

الثاني: إبعاد حرم الجامعة عن النشاطات والفعاليات الحزبية بجميع أشكالها وأنواعها.

لــذا عــندما يقوم الأستاذ بعمله الجامعي في التدريس أو البحث أو الخدمة العامة يقوم بــبعض التصــرفات التي يعتبرها حقاً من حقوقه المشروعة بموجب حريته الأكاديمية، ونتيجة لعــدم معــرفة معنى الحرية الأكاديمية أو مفهومها، وعدم معرفة المبادئ التي تقوم عليها، يقوم الأساتذة بممارسات تسهم في نجاح الحرية الأكاديمية ومن هذه الممارسات:

تحضــير الموضــوع الــذي يــدرس وتطويــره باستمرار والالتزام الكامل بالمواعيد والانضــباط، والموضوعية (طرح وجهة نظره بعد طرح وجهات النظر الأخرى)، كذلك تحقيق مــبدأ العدل فلا تحيز بينهم بسبب مرجعيات عشائرية أو إقليمية أو سياسية أو كونهم ذكوراً أو إناثــاً، فالمفــروض أن يكون أستاذ الجامعة كالماء لا لون ولا طعم ولا رائحة بل الكل يجد فيه مصدراً نقياً ينهل منه العلم والمعرفة ويقتدى به في تعامله مع الأخرين. (الجعنيني، 1997).

الحرية الأكاديمية وممارستها بالنسبة للطلبة

أكد جلالة المغفور له الملك الحسين بن طلال طيب الله ثراه في خطاب له بتاريخ 6/8/ 1992 في خريجي جامعة مؤتة حيث قال جلالته: "تلح على المزيد من الديمقراطية والحوار في جامعاتــنا، وعلــى أرقى اشكال الحرية الأكاديمية، وحرية البحث والسؤال حتى يصير ذلك كله منهج حياة يصل إلى أعماق البنية الاجتماعية والسياسية فلا يبقى بيننا من يغلق على نفسه وعقله باب الاجتهاد أو يستبد في موقعه الإداري أو السياسي أو يرى الخطأ ولا ينبه إليه، وهذا يحتاج إلــى مــراجعة صــادقة ومنهجــية لكثير من جوانب نهضتنا التعليمية في مستوياتها المختلفة". (القريوتي، 1996).

أن ممارســة الحرية الأكاديمية بالنسبة للطلبة تعني حق الطلبة في اختيار التخصصات التــي تســمح قدراتهم ومؤهلاتهم العلمية بها، وانتقاء المواد الدراسية، والتعبير عن آرائهم في القاعات التدريسية، وتكوين آرائهم في ضوء دراساتهم.(محافظة، 1994).

كمــا تعنــي الحــرية بالنسبة للطلبة حقهم في الإطلاع، واحترام رغباتهم في اختيار ما يخصهم، وإبداء الرأي في الشؤون المختلفة المتعلقة بدراستهم وتأكيد تنظيم حياتهم الأكاديمية في إطار من الحرية المسؤولة وبعيداً عن الفوضى. (الجعنيني وأخرون، 1997).

أن التعلــيم الفعــال الــذي تتجسد فيه الحرية الأكاديمية والذي يرى أن من خصائصه، الاتجاهــات الإيجابية نحو الطلبة، يركز على تقديم عضو هيئة التدريس يد المساعدة لهم، عندما

يحتاجون إليه، وتشجع الطلبة على طرح الأسئلة والتعبير عن آرائهم والأخذ بها، وإعطاء وقت لهـم خارج أوقات المحاضرة والاهتمام بتعلمهم، وتهيئة جو عام يسهل ويحفز العملية التعلمية، وكذلك المرونة في أساليب التدريس المتبعة بحيث تكون قادرة على آثاره انتباه الطلبة واستعمال الكلمـات اللطـيفة والابتسـامات الـرقيقة، والتعبيـر عن قبول مشاعر الطلبة وتقبل أفكارهم وسلوكهم.(القلا، 1986).

أن المواصـفات الخاصـة للتعلـيم الذي تتجسد فيه الحرية الأكاديمية، تتمثل بالحاجات الآتية:

1- إتاحة الفرصة للمتعلمين لاتخاذ قرارات حول محتوى عملية التعليم.

2- توجيه مهارة التعليم من خلال العمل بروح الفريق الواحد والحوار والتعاون والنقاش.

3- بيئة تعلمية آمنة غير مهددة.

4- الارتباط بحيث تكون المشكلات المطروحة مرتبطة بقدر الإمكان بالحياة العملية واليومية للطلبة، والمهنية بحيث يكون هناك ارتباطاً بين العلوم والتكنولوجيا. (السيد، 1989).

وعلـيه فـإن أهم ما يجب أن يتميز به أعضاء الهيئة التدريسية هو الأثر الشخصي أو الفكـري الـذي يتـركونه في طلبتهم، وذلك من خلال التحلي بمهارة فائقة داخل المحاضرات، واسـتخدام أساليب خاصة كالعرض الذكي والحوار الودي، والتعامل مع الطلبة المختلفين بطرق مخـتلفة، والتركيز على أفكار الطالب الشخصي وليس على قدرته في إعطاء الجواب الصحيح وغير ذلك من أنواع الجرأة والفضيلة (لومان، 1989).

الحرية الأكاديمية واستقلالية الجامعة

إن المقصود باستقلال الجامعة، هو أمن الجامعة وسلامتها، حتى تكون في مأمن من كل الـتهديدات والضغوطات التي من شأنها أن تخل بالمهمة الجامعية وأن تعرض الجامعة، كفضاء علم وحرية أمن متمتع بالحصانة التي تقتضيها الحرية الأكاديمية. (عمرو، 1994).

وعـندما نشأت الجامعة كان دورها في الحياة الاجتماعية محدوداً فكانت وظيفتها التعليم مـن أجل التعليم وكان ذلك لخاصة الناس، ولكن مع تطور الجامعة وتطور وظائفها بدأت تحتل دورها كمؤسسة من مؤسسات المجتمع السياسية، وبدأ مفهوم استقلال الجامعة بالتطوير بالتأكيد،

فأصـــبح مـــبدأ استقلال الجامعة في حريتها في التدريس والبحث والخدمة العامة، وتبلور مفهوم استقلال الجامعة في بعدين أساسيين:

- يتمـــثل في إدارة شؤونها الداخلية الإدارية والمالية دون تدخل من الخارج انطلاقا من أن الشـــؤون الجامعـــية لهـــا خصوصـــيتها الفنية التي تتطلب دراسة قادرة على تبصر دور الجامعة في شمولية وتكامل مع شبكة العلاقات التي تحكم سير العمل.
- يتمـــثل في إنجاز القرارات الأكاديمية المتعلقة بوظائفها، وهذا المفهوم حدد من الاستقلال بمفهومه التقليدي (الجعنيني وآخرون، 1997).

أن الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة شرطان أوليان لكي تكون مؤسسة التعليم العالي، مركـــزاً للإنتاج المعرفي العلمي وتطويره أي أنها مكان لتعليم وإنتاج الحقائق العلمية وتحديدها، ولا يمكـــن أن يتم كل هذا إلا إذا أحيطت الجامعة بنوع من العقد الأخلاقي، وهو عقد ينبغي أن تلـــزم بـــه كـــل عناصر المجتمع الأكاديمي، من أساتذة وطلبة وإداريين وتلزم به قوى المجتمع السياسية، حتى لا تنقلب الساحة الجامعية إلى معترك للصراع الحزبي والعقدي(أومليل،1994).

أن اســـتقلال الجامعـــة إداريـــا وماليـــاً يعني عدم تدخل أي سلطة سياسية أو دينية أو اجتماعية في تعين أعضاء الهيئة التدريسية والعاملين فيها، وفي ترقياتهم وإجازاتهم وإعفائهم أو عزلهم من الجامعة. كما يعني حق الجامعة في إدارة أموالها وفي إنفاقها وفقاً لقوانينها وأنظمتها وتعليماتها دون تدخل من الخارج (محافظة، 1994).

أن تعدد الموارد المالية للجامعة يعتبر من أهم ضمانات الحرية الأكاديمية ومصدراً مهماً للحـــد مـــن الضـــغوطات والـــتدخل في شؤونها، فكلما تعددت وتنوعت مصادر التمويل زادت اســـتقلالية الجامعـــة وأصبحت أكثر قدرة على تأدية وظائفها، وكلما ازداد اعتماد الجامعة على مصدر واخد ووحيد لتمويل برامجها، ازدادت تبعيتها للجهة الممولة التي تكون في الموقع الحاكم والمـــتحكم فـــي الأولـــوية الجامعية، الأمر الذي يقلص من هامش الحرية الأكاديمية، والاتجاه الصـــادق نحو التمويل الذاتي والذي سيحقق أكبر قدر من الاستقلال الداخلي والخارجي، ويقلل مـــن الضـــغوطات الخارجية غير المناسبة، ويوسع مجالات الحرية الأكاديمية فيها ويحولها إلى حيـــز للحـــرية الفكرية، حيث يتبادل أعضاء هيئة التدريس والطلبة النقاش والحوار في جو من الأمان والاطمئنان. (عبد الله، 1994).

وتجـــدر الإشارة أنه من خلال استعراض القوانين والأنظمة التي تنظم إدارة الجامعات الأردنـــية، يتبين أنها تتمتع باستقلال إداري ومالي مرض، ويتوفر فيها المناخ الملائم لممارسة الحـــرية الأكاديمية، في الوقت الذي كانت تتولى فيه مجالس الأمناء مهمة المسؤولية والإشراف عليها. ولكن ونتيجة للرغبة القوية لدى الحكومات الأردنية المتعاقبة في التدخل بإدارة الجامعات وطغـــيان الهـــاجس الأمني لديها، ثم إنشاء وزارة التعليم العالي سنة (1985) بما أعاق ممارسة الحـــرية الأكاديمية، وأدى إلى نتائج سلبية تركت أثرها على أداء مستوى التعليم العالي بصورة خاصـــة، لأنـــه أصـــبحت عـــندئذ بيد الحكومات الأردنية للتدخل في الشؤون الإدارية والمالية والأكاديمية للجامعات دون أن تتمكن من تدبير الموارد المالية لها والحفاظ على الاستقلال المالي والإداري ممـــا أدى إلى أن تكون خطوة إلى الوراء ساهمت في إضعاف التعليم الجامعي وتدني مســـتواه وانهـــيار القـــيمة التعلمية، إذ لا بد من عودة إلى مجالس الأمناء إلى سابق عهدها في الجامعات (محافظة، 1994)

أن الحاجة للمعونة المالية الحكومية واعتمادها على ميزانية الدولة من أجل نفقاتها، أمر ضـــروري ومهـــم لا يـــتعارض مـــع استقلاها لكن يجب أن لا يكون ذلك حائلاً دون منح هذه الجامعات اللازمة لتقدمها وازدهارها، وإذا ما أريد لهذه الجامعة أن تلعب دورها بفعالية وكفاءة، فـــلا بـــد مـــن تجاوز الأبعاد الشكلية لمفهوم استقلال الجامعة وأن تتمتع بحرية حقيقية ، تتناول التدريس والبحث والتعبير عن الرأي وإمكانية التوجيه الاجتماعي، وتكون عامة متسلسلة بحيث يكـــون لكل كلية حريتها في أداء عملها على الوجه الذي تراه مناسبا، ولكل عضو هيئة تدريس حريته في القيام بعمله على الطريقة التي تحددها مفاهيمه وتتطلبها مهنته، ولكل طالب حريته في أن يحـــيا حياته الجامعية على الشكل الذي يحقق إمكاناته، وتطور قدراته ويهيئه للمستقبل بوعي وإخلاص ومسؤولية، ويمكنه عن التعبير عن آراءه. (الجعنيني وآخرون، 1997).

ثانياً: الدراسات السابقة

تعتبـــر الحـــرية الأكاديمية من الموضوعات التي تناولها الباحثون والدارسون بالدارسة والتحليل وذلك لأهميتها في تطوير العمل الأكاديمي وفيما يلي استعراض لهذه الدراسات:

أولاً: الدراسات العربية:

* أجـــرى السكران (1983) دراسة بعنوان "**الحرية الأكاديمية في ضوء وظائف التعليم العالي فـــي مصـــر**" وهـــي دراسة تحليلية تكونت عينتها من (200) حالة منها (100) حالة من جامعة القاهـــرة، ومثلها من جامعة عين شمس، من العلوم الطبيعية والإنسانية (معانو هيئات التدريس، المدرسون ، الأساتذة المساعدون، الأساتذة)، وقد عرض الباحث في هذه الدراسة مفهوم الحرية الأكاديمـــية، ونشـــأتها وتطورها، كما تعرض لجوانب الحرية الأكاديمية والتزاماتها، كما تناول قضية الإضرار بالحرية الأكاديمية.

وهدفت إلى تحديد الحريات الموضوعة للجامعيين في الجامعات المصرية والكشف عما قد يكون بها من ثغرات وما قد تثيره من مشكلات، والتعرف على الحريات التي يرى الجامعيون ضرورة توافرها في الجامعات المصرية، وبيان الالتزامات الموضوعة للجامعيين في الجامعات المصرية، ومدى توافر الضمانات الموضوعية للجامعيين وما قد يكون بها من ثغرات، والتعرف على أهم مظاهر الإضرار بالحريات والإخلال بالالتزامات في الجامعات المصرية والكشف عن أهم الظروف التي ترتبط بهذه المظاهر.

وركزت هذه الدراسة على نوعين من الحريات اللذين يشكلان الركنين الأساسين لمعنى الحرية الأكاديمية، حيث أن حرية البحث والتدريس تتصل أساساً بالوظيفتين التقليديتين للجامعة، كما أن حرية اتخاذ القرار الجامعي تعد من الشروط الضرورية لممارسة هاتين الوظيفتين، ورفع كفاءة أدائهما والقيام بهما على الوجه الأفضل.

وتنتمـــي هـــذه الدراســـة إلى دائرة البحوث الوصفية بتجميع وتصنيف وتفسير البيانات والمعلومات والوقائع المرتبطة بها واستخلاصا للمعطيات والنتائج بهدف طرح بعض التصورات والمقترحات التي قد تفيد في علاج المشكلة في المستقبل كما اعتمد في منهجية بحثه أسس عامة وهي:

- التأصــيل التاريخي لعناصر ومحور الدراسة من منطلق التواصل الزمني بين الحقائق فقد يكشف هذا التأصيل عن بعض الجذور التاريخية لبعض المشكلات المعاصرة.
- التناول العالمي للقضايا المطروحة من منطلق التواصل الحضاري بين المجتمعات.
- الاعتماد على الوثائق الرسمية في تحليل القضايا وتفسيرها.
- التركيــز على بعض الحالات التي لها دلالتها في الكشف عن الظروف المرتبطة بمظاهر الأضرار بالحرية الأكاديمية.

وتوصــلت نــتائج هــذه الدراسة إلى إن غاية ما يفهم من التصريحات الرسمية هو أن للجامعيــين حــرية مناقشــة القضــايا السياسية خارج الجامعة دون المساس بالنظام الاجتماعي والسياســي القائم، وأن يكون للجامعة رأيها المثير في القضايا السياسية والاجتماعية مع ملاحظة وجــود فروق ذات دلالة إحصائية بين الإجابات حسب متغير الدرجة العلمية. وأن أهم الظروف المرتبطة بمظاهر الإضرار بالحريات هي الضغوط والظروف والأوضاع السياسية والاجتماعية السائدة.

إن هــناك الكثيــر من الحريات التي يمكن أن يتمتع بها الجامعيون من هيئات التدريس ومعاونــيهم علــى اخــتلاف درجــاتهم العلمــية هذه الحريات أما أنها تتعلق بما يقع في مجال التخصــص وتشــمل حريات تحديد موضوعات البحوث والدروس وحق إجرائها وتتبعها ونشر نتائجها وحرية تدريس كافة القضايا والمشكلات وحرية نقد الآراء والمعتقدات التي تتعارض مع فلسفة ومعتقدات الآخرين، وكذلك حرية التعبير بالقول والفعل عن كافة الأمور وأيضاً حق التمتع بممارســة حــريات مــا يقع في غير مجال التخصص وحرية الاشتغال بالسياسة دون الإخلال بالتزامات الأكاديمية.

* وفي دراسة تحليلية قدمها **خلف (1986) بعنوان "ديمقراطية التعليم العالي"** هدفت إلى بيان أن أنظمة التربية في مختلف البلدان العربية وبكل مراحلها من الابتدائي، وحتى التعليم العالي تمتاز بالتنوع من حيث البنى، ومناهج الدراسة، ومدة الدراسة الأكاديمية، وقد أشارت الدراسة إلى أن التعلــيم العالــي وثيق الصلة بالسياق الاجتماعي، والاقتصادي، وحتى السياسي في أي بلد، كما تــناول بشــيء من التفصيل أهم أوجه ديمقراطية التعليم العالي، وتطبيقاتها في الوطن العربي، وذلك من منطلقات أربعة هي: الطالب، الأستاذ، الجامعة، والمجتمع.

* وأجــرى **حمادة (1989) دراسة بعنوان "الحرية الأكاديمية بجامعة الكويت"** هدفت إلى بيان أهمــية الحرية في جامعة الكويت، كما هدفت إلى بيان الأخطار التي تترتب على وجود الحرية الأكاديمــية ومدى حاجتها إلى عملية الضبط لحفظها من تلك الأخطار والمظاهر التي تدل على توافــر الحــرية الأكاديمية، ولتحقيق أهداف البحث استعان الباحث باستطلاع آراء مجموعة من أعضــاء هيئة التدريس بجامعة الكويت حول تلك القضايا وقد بلغ مجموع أفراد العينة العشوائية التــي أخذ الباحث برأيها 158 فرداً يمثلون 17.76% من المجتمع تقريباً، واتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي، وقد اعتمد على جانبين رئيسين من الدراسة.

أولهمــا: اشــتمل على دراسة نظرية حاول الباحث من خلالها أن يطلع على ما أمكن الاطلاع علــيه من نتائج الدراسات السابقة كالتقارير والبحوث والمؤلفات ذات الصلة بموضوع البحث.

وثانــيهما: اشــتمل علــى دراســة ميدانية، وقد استعان الباحث على تحقيقها بتصميم استبانة لاســتطلاع آراء مجمــوعة مــن أعضاء هيئة التدريس بجامعة الكويت، لمعرفة رأيهم ببعض القضايا المتصلة بموضوع البحث.

ودلت النتائج على أن الحرية الأكاديمية مهمة في التعليم الجامعي لأنها تساعد على نمو الفكر وتساهم في إطلاق طاقات الإبداع وبدونها يصعب على الجامعة أن تحقق رسالتها بصورة كاملــة، كما تساعد في تكوين الإنسان الحر ومجتمعه وإن أفراد عينة الدراسة يطالبون بالحرية الأكاديمــية ويرحبون بها ولكنهم لا يريدونها مطلقة بل يريدونها أن تكون منظمة ومسؤولة حتى تستطيع الجامعة أن تصون هذه الحرية وتدافع عنها.

* وفــي دراســة أجــراها **الصاوي (1992) بعنوان "الحرية الشخصية لطلبة كلية التربية في جامعــة قطــر"** وتكونت عينة الدراسة من (160) دارساً منهم (50) طالباً، و(110) طالبة منهم (112) قطــري الجنســية و(48) جنســيات أخــرى، وهدفت إلى التعرف على مفهوم الحرية الشخصــية لطالــب كلــية التربية في جامعة قطر، واتجاهات الدارسين نحو البدائل المتاحة لهم وشعورهم بالحرية نحوها والتعرف على العوامل المؤثرة في تهيئة الجو الأكاديمي الحر، ودلت النتائج على أن الحرية المتاحة مفهوم نسبي بين الطلبة، وكذلك حرية ممارسة الأنشطة والتعامل مــع الإمكانــات يرجع لميول الطلبة واهتماماتهم، والشعور بالحرية وممارستها لدى الطلبة كان أعلــى مــنه عند الطالبات وكذلك كان لدى الطلبة غير القطرين أعلى منه عند الطلبة القطرين،

وكانــت إجابــات الطلبة غير القطرين حول مفهوم الحرية الأكاديمية التي يشعرون بها في كلية التربية بصفة عامة متوسطة في المقياس (ثلاث درجات)، ولظروف المجتمع وتقاليده أو أساليب التنشــئة الاجتماعــية دور فــي الشــعور بالحرية الأكاديمية وممارستها، فالطلاب يقبلون على الأنشــطة الرياضــية ولــديهم الــوقت والإمكانات المتاحة، ومختلف الألعاب المناسبة أكثر من الطالبات اللواتي يمنعهن الخجل من المشاركة.

* دراســة **رضــا وطه (1993) بعنوان "الحرية الأكاديمية بين المفهوم والممارسة"** فقد فرق الباحــثان بــين المصطلحين استقلال الجامعة، والحرية الأكاديمية، كما بين الباحثان أن الحرية الأكاديمــية تــرتبط بقضــيتين أساسيتين بقضايا التعليم العالي في العالم قديماً، وحديثاً هما حق الإنســان في المعرفة، وحقه في التماس الحقيقية، وحقه في تفهم طبيعته علاقته بالكون المحيطة به أما القضية الثانية فهي حق الجامعيين من الأساتذة والطلاب في تنظيم حياتهم، ورسم مناهجهم فــي الــبحث، والــتدريس، وتقرير الوسائل القائدة إلى تحقيق ذلك، كما بين الباحثان القيود التي يمكــن للجامعة أن تفرضها على امتيازات الأكاديميين ومنها أن لا تسمح له في استخدام حريته الأكاديمية خارج الحرم الجامعي، ولا تسير وراء هذه الحرية للنفع الشخصي وفي أمور خارجية عن مجاله التخصصي.

* دراســة **وطفــه (1993) بعنوان "التفاعل التربوي بين الطلاب وأعضاء الهيئة التدريسية: مــوازنة بين آراء طلاب جامعتي الكويت ودمشق**، وتكونت العينة من (245) طالبا وطالبة من طلبة دبلوم التأهيل التربوي في كلية التربية بجامعة دمشق، وتمت مقارنة النتائج مع نتائج سابقة أجريت في الكويت عام (1988).

وهدفت الدراسة إلى قياس مستوى التفاعل التربوي بين الطلبة وأعضاء الهيئة التدريسية فــي جامعــة دمشــق بالمقارنة مع جامعة الكويت. ودلت النتائج إلى انخفاض مستوى التفاعل التربوي بين الطلبة ومدرسيهم إلى حد كبير، وإلى انخفاض كبير في مستوى الوعي الديمقراطي لــدى الطلبة، بالإضافة إلى وجود بيانات دالة إحصائيا بين الجنسين ووفقاً لمتغير الاختصاص، ووجود فروق دالة إحصائياً في مستوى التفاعل التربوي بين جامعة دمشق وجامعة الكويت فيما يتعلق ببعض المؤشرات التابعة المتعددة.

* دراســـة **الداود (1994) بعنوان "ديمقراطية التعليم في كليات المجتمع الحكومية في الأردن كمـــا يـــراها الطلبة"**، وتكونت عينة الدراسة من (495) طالباً وطالبة في التخصص الأكاديمي والمهني، موزعين على كليات المجتمع الحكومية في الأردن بشكل عينة عشوائية طبقية.

وهـــدفت الدراسة إلى معرفة مفهوم ديمقراطية التعلم بوجه عام، ومعرفة واقع ممارسة ديمقراطية التعليم في كليات المجتمع الحكومية في الأردن من وجهة نظر الطلبة.

ودلت النتائج على أن ممارسة ديمقراطية التعليم في كليات المجتمع الحكومية في الأردن بلغت درجة متوسطة من حيث أهميتها النسبية، ولم تظهر النتائج فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى للجنس أو التخصص أو التفاعل بينهما على صعيد الدراسة.

* أما دراسة **السقاف (1994) دراسة بعنوان "الحريات الأكاديمية في الجامعات اليمنية"** والتي تناول الباحث فيها نمو الحريات العامة في اليمن موضحاً العوائق الأكاديمية في الجامعات اليمنية قيود القبول، والالتحاق، وأجهزة البحث العلمي، وشح مخصصات البحث العلمي، وتسيس العمل الأكاديمـــي ... وتوصـــل الباحث إلى القول أن الجمهورية اليمنية تتمتع بحرية نسبية أفضل من الـــدول العـــربية، كما أن الحريات الأكاديمية تتميز بهامش أوسع بالمقارنة مع معظم الجامعات العـــربية، ومع ذلك فإن درجة الاستفادة من أجواء الحرية المتاحة لا زالت محدودة، ومع مرور كـــل يوم يتعلم اليمنيون كيف يمارسون حقوقهم وحرياتهم وتجذيرها، وتعزيزها في الوسط العام في المجتمع.

* وفـــي دراســـة قـــدمها **طناش (1994) بعنوان "مفهوم الحرية الأكاديمية لدى أعضاء هيئة الـــتدريس في الجامعة الأردنية"** هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الحرية الأكاديمية لدى أعضاء هيئة التدريس في الجامعة الأردنية، وإلى آرائهم في بعض المظاهر المرتبطة بممارستهم للحـــرية الأكاديمية في الجامعة الأردنية، وتكونت عينة الدراسة من (224) عضو هيئة تدريس ممن درسوا في الفصل الدراسي الثاني للعام الدراسي الجامعي 1993/92، وتكونت أداة الدراسة التـــي طـــورها الـــباحث من ثلاثة أجزاء في الجزء الأول معلومات عامة تتعلق بأعضاء هيئة الـــتدريس والجـــزء الثاني يتعلق بمفاهيم الحرية الأكاديمية والجزء الثالث يتعلق بمظاهر الحرية الأكاديمـــية وللإجابـــة عـــن أسئلة الدراسة تم حساب التكرارات والمتوسطات والنسب المئوية واســـتخدام تحليل التباين الأحادي وطريقة توكي للمقارنات البعدية، وخلصت نتائج الدراسة إلى أن (11) مفهـــوماً للحرية الأكاديمية كان إيجابياً كما أشارت إلى أن نسبة عالية من أعضاء هيئة

التدريس يرون أن قانون الجامعات الأردنية ونظام الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية لا يضمنان لهم الحرية الأكاديمية، وأن نسبة عالية منهم يمارسون الحرية الأكاديمية وفقا لاجتهادهم الشخصي، وأن مفهوم الحرية الأكاديمية غير واضح ومحدد لديهم في الجامعات الأردنية.

* دراسة **عبد الله (1994). بعنوان "حالة جامعة الإمارات العربية" فقد أكد فيها على أن الحرية الأكاديمية ترتبط أشد الارتباط بالبيئة الاجتماعية، والسياسية،** فقد بين الباحث أن جامعة الإمارات في طور التشكيل، والصيرورة، وهي أقرب إلى الظاهرة الجامعية منها إلى المؤسسات الجامعية المكتملة الأسس والتقاليد، موضحاً أن ارتباط جامعة الإمارات الاستراتيجي بمؤسسات الدولة، وبظروف الطفرة النفطية يؤثر على استقلاليتها خاصة الاستقلالية الداخلية، والتي تعد العنصر الأول من عناصر الحرية بالإضافة إلى الاعتماد الكلي، والمستديم على التمويل الرسمي، واستمرار هذا الاعتماد سيفتح الباب أمام التدخل السياسي في شؤون الجامعة، كما تناول الباحث قضية الأمن الوظيفي، وأشار الباحث إلى جمعية أعضاء هيئة التدريس وبين أنها تعاني من ضعف الإقبال من قبل الأعضاء على النشاطات، والاجتماعات، بما في ذلك اجتماعات الجمعية العمومية الدورية، وبين أن نجاح جميعة أعضاء هيئة التدريس سيعتمد أساساً على قيامها بدور فعال في مجال تأكيد استقلالية الجامعة، واستقلالية أعضاء هيئة التدريس، وضمان أمنهم الوظيفي، والدفاع عن حقوقهم، وتوسيع مجالات حرياتهم المهنية والعلمية.

* وفي دراسة **عبيد (1994) بعنوان "الحرية الأكاديمية في مصر بين الأمس واليوم"**، فقد قدمت فيها مجموعة من التساؤلات من أهمها، إلى أي مدى يتمتع البحث العلمي بالحرية الأكاديمية، وما مدى تأثير تصارع التيارات الفكرية داخل الجامعة.

وخلصت الباحثة إلى القول أن مجال الحريات الأكاديمية في مصر قد تقلص وتضاءل، وتعترضه عقبات عدة قد تعرضه للاختناق، على خلاف ما كان متوقعاً، وعلى خلاف ما يحمله المسار الطبيعي لتطور الأمور، كما بينت أثر تنوع التعليم الجامعي على الحركات الأكاديمية، كما تناولت العنف في الجامعات المصرية، وقد اقترحت الباحثة مجموعة من التوصيات أهمها ضرورة وضع ميثاق عمل للحد الأدنى للحريات الأكاديمية التي يجب التمسك بها في عالمنا العربي، وطرح مشاريع بذلك على الحكومات العربية.

* وفي دراسة **عمرو (1994) بعنوان "الحريات الأكاديمية في الجامعات التونسية"** حيث أوضح مفهوم الحرية الأكاديمية، وعلاقته بمفهوم الثقافة السياسية، كما بين أن الأوضاع في الجامعات

العـــربية عامة تميل إلى التخبط وأن التجربة التونسية لا تختلف كثيراً في عدد من جوانبها عن تجربة العالم العربي، كما تناول الباحث مفهوم أمان الجامعة ومسألة التمويل في الجامعات وبين حدود حرمة الجامعة، وأهمية حرية البحث والتدريس.

* دراسة **محافظة (1994) بعنوان "الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية"** وقد استعرض فيها القوانـــين والأنظمـــة التي تنظم إدارة الجامعة كما بين الباحث أن هذه الجامعات تتمتع باستقلال إداري، ومالي مرض، ويتوفر فيها المناخ الملائم لممارسة الحرية الأكاديمية لمفهومها العصري، وقـــد أوضح الباحث أن الوقت قد حان في ظل التحول الراهن نحو الديمقراطية في إعادة النظر فـــي المواد القانونية التي تحد من الحرية الأكاديمية في هذه الجامعات، كما بين أن إنشاء العديد مـــن الجامعات الخاصة، وزيادة عدد الجامعات الوطنية في المملكة، يقتضيان التخلي عن وزارة التـــربية والتعلـــيم العالـــي وإيجاد جهاز وطني رفيع المستوى لاعتماد الجامعات الأردنية كلها اعـــتماداً عاماً وخاصاً من أجل ضمان مستوى رفيع للتعليم العالي في البلاد. في حين أشار إلى أن مجلـــس التعليم العالي لم يعد قادراً على القيام بالمهام الموكولة لمجالس الأمناء، فلا يستطيع تدبيـــر الموارد المالية لها، ولا الحفاظ على استقلالها الإداري، كما أنه عجز عن تطوير التعليم العالي، وتحسين مستوى أدائه وكان أداة في يد الحكومات المتعاقبة للتدخل في شؤون الجامعات الإدارية والمالية والأكاديمية.

* وأجرى **الجابر (1998) دراسة هدفت إلى الكشف عن تصورات طلبة المعاهد العليا لممارسة ديمقـــراطية التعليم والحرية الأكاديمية في ليبيا**، ضمن خمسة مجالات هي (الحرية الأكاديمية، وتـــنوع التعلـــيم، والمعاملـــة الديمقراطية التي تحقق كرامة الطالب، وتكافؤ الفرص التعليمية، والنشـــاطات المرافقة). حيث طور استبانة من (57) فقرة طبقت على عينة الدراسة المكونة من (300) طالب وطالبة بالمعاهد العليا، موزعين على تخصصين هما: الأكاديمي والمهني.

وخلصـــت نـــتائج الدراسة إلى وجود ممارسات جيدة لديمقراطية التعليم لجميع مجالات الدراســـة، وكانـــت الأهمية النسبية لأعلى مجال هو مجال تنوع التعليم والحرية الأكاديمية حيث احتل المرتبة الأولى، ثم تلاه مجال ديمقراطية التعليم، واحتل مجال التسهيلات المادية والخدمات العامـــة المرتبة الثالثة، وفيما يتعلق بتأثير الجنس والتخصص والتفاعل بينهما على المجال الثاني وهو تنويع التعليم والحرية الأكاديمية فقد أظهرت النتائج بأنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية تعزى للجنس أو للتفاعل بين الجنس والتخصص معاً، بينما هناك فروق ذات دلالة إحصائية في هذا المجال تعزى للتخصص وكانت لصالح التخصص الأكاديمي.

* أجـرى الـزيدي (2000) دراسة **بعنوان "التعليم الجامعي ومشكلات البحث العلمي "الحرية الأكاديميـية نموذجاً"** هدفت إلى التعرف على واقع الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية في الـوقت الذي يتطلع فيه العرب إلى الدخول إلى القرن الحادي العشرين، قرن التحديات والتقنيات والبـناء المعرفي والصراع الحضاري، من خلال استخدام منهج التحليل للأسباب والعلل الكامنة وراء أزمـة الحـرية الأكاديمـية ومحاولـة الخروج بالتوصيات والتوصيفات الفكرية والعلمية واستشراق مستقبل الجامعات في مستقبل الأيام.

كمـا بين وظائف الجامعة العصرية ومفهوم الحرية الأكاديمية مقدماً وصفاً دقيقاً لصفات الأسـتاذ الجامعـي، ومهـارات التفكيـر الإبداعي التي يجب أن يمتلكها، كما وضحت الدراسة الملامح الرئيسة للتعليم العالي العربي وأهمها النمو غير المسبوق في إعداد الطلبة، واختلال بنية التعلـيم العالـي وحداثـة مؤسسات التعليم العالي والقطاع العام كمصدر رئيسي لتمويل التعليم العالي، وإشارات الدراسة إلى أزمة الحرية الأكاديمية.

وخلصت الدراسة إلى أن الحرية الأكاديمية حق من الحقوق المشروعة للباحث والمفكر والمـثقف، فهـي تسـهم في زيادة المعارف والتعليم والبحث عن الحقيقة، من خلال فتح أبواب الحـوار الـنافع، والـنقد البـناء، والتعبير الفكري، وعليه فإن على الجامعة أن تضمن الحرية الأكاديمية، بصفتها منبراً للفكر الحر لكل من أساتذتها وطلبتها في إبداء الآراء والتقصي والبحث والحـوار، والـدفاع عـن وجهات النظر، بعيداً عن هاجس الخوف والقلق في الباطن والظاهر وبعيداً عن قيود السلطة.

وأوصى الباحث بعدد من التوصيات أهمها منح الجامعات الاستقلال المالي والإداري في اختـيار القـيادات داخـل المؤسسـة وممارسة الحوار العلمي واتباع الوسائل النزيهة من أجل الحصول على العوائد المالية.

* دراسة **إسماعيل (2000) بعنوان "أخلاقيات مهنة التعليم ومدى التزام أعضاء هيئة التدريس فـي كلية التربية في جامعات أردنية من وجهة نظر الطلبة"** وهدفت الدراسة إلى التعرف على مـدى التـزام أعضـاء هيئة التدريس في كليات التربية بأخلاقيات مهنة التعليم من وجهة نظر الطلبة.

وتكونت عينة الدراسة من (620) طالبا وطالبة وتم اختيارهم بالطريقة العشوائية كما قام الـباحث بتطويـر استبانة اشتملت على (55) فقرة موزعة على أربعة مجالات وهي العلاقات

الإنســانية وتعامله مع الطلبة وعمليات التعليم والتعليم والعلاقة مع الزملاء في العمل، الصفات الشخصية لعضو هيئة التدريس.

ودلــت النتائج على أن جميع تقديرات الطلبة سجلت متوسطا حسابيا أعلى من المتوسط النظــري للدراســة والــبالغ (3.00) كمــا لــم تــوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (α=0.05) تبــين المتوســطات الحســابية لتقديرات الطلبة تعزى لمتغير المستوى التحصيلي، بالإضــافة إلــى وجــود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (α = 0.05) تبين المتوسطات لتقديرات الطلبة تعزى لمتغير المستوى الدراسي على المجموع الكلي لأداة الدراسة لصالح السنة الأولــى كمــا وجدت فروق ذات دلالة إحصائية لتقديرات الطلبة تعزى لمتغير الجامعة ولصالح الهاشــمية واحــتل مجــال العلاقــات الإنسانية كعضو هيئة التدريس وتعامله مع طلبة المرتبة الأخيرة.

* وفي دراسة **الحشيان (2000) بعنوان "تصورات معلمي المرحلة الثانوية نحو تطبيق مبادئ الديمقــراطية فــي مدارس محافظة المفرق"** وهدفت الدراسة إلى الكشف عن تصورات معلمي المــرحلة الــثانوية نحو تطبيق مبادئ الديمقراطية في مدارس محافظة المفرق، و (105) إناث ممثلة بنسبة (22%) من مجتمع الدراسة.

واعــتمد الــباحث الاستبانة كأداة رئيسية في الدراسة واشتملت على (49) فقرة موزعة علــى أربعــة مجــالات وهــي المشــاركة والعمل بروح الفريق الواحد وحرية التعبير والعدل والمساواة.

ودلــت النتائج على أن أكثر المبادئ وضوحاً لدى المعلمين كانت العدل والمساواة وأقلها كــان المشــاركة ولا يتأثــر بتصورات المعلمين تبعاً للجنس أو تبعاً لسنوات الخبرة كما تختلف تصوراتهم باختلاف المؤهل العلمي لصالح المؤهل العلمي الأعلى.

* دراسة **سوالمة (2000) بعنوان "تصورات طلبة جامعة اليرموك نحو الممارسات الديمقراطية لأعضــاء هيئة التدريس فيها"**، هدفت إلى التعرف على آراء وتصورات طلبة جامعة اليرموك نحــو الممارســات الديمقــراطية لأعضــاء هيئة التدريس، وفيما إذا كانت تختلف هذه الأراء والتصورات باختلاف الجنس والمستوى الدراسي والكلية. واختيرت عينة عشوائية طبقية بنسبة (0.05) من مجتمع الدراسة الذي يتكون من طلبة جامعة اليرموك، حيث طورت استبانة مكونة من (39) فقرة موزعة على أربعة مجالات هي العدل والمساواة، حرية التعبير عن الرأي، المادة

الدراسية، ومجال أسلوب التدريس، واستخدمت الباحثة التحليل الإحصائي (المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، وتحليل التباين الأحادي).

ودلــت النــتائج أن مجــال العدل والمساواة بين الطلبة هو أكثر المجالات الديمقراطية ممارسة، ثم يليها مجال حرية التعبير عن الرأي، في حين أظهرت نتائج الدراسة إلى عدم وجود فــروق ذات دلالة إحصائية في تصورات الطلبة للممارسات الديمقراطية لأعضاء هيئة التدريس تعــزى إلــى الجــنس إلاّ في مجال (العدل والمساواة) ولصالح الإناث، أما متغيرات المستوى الدراسي فكان لصالح السنة الأولى، والكلية لصالح كلية التربية.

* دراسة **وطفه والشريع (2000) بعنوان الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها في جامعة الكويت، هــدفت الدراسة للكشف عن الممارسات الديمقراطية في الجامعة من وجهة نظر كل من الطلبة والأســاتذة**، واعتمد الباحثان على منهجية البحث الكمي من خلال تصميم أداتين وُظفت إحداهما لاستقراء آراء الطلاب واتجاهاتهم نحو الديمقراطية في جامعة الكويت، ورصدت الأداة الأخرى اتجاهــات أساتذة الجامعة ومواقفهم من الديمقراطية الجامعية، وتكونت عينة الدراسة من (622) طالباً وطالبة، وبلغ أفراد العينة من أساتذة الجامعة (128) أستاذاً.

وخلصــت نــتائج الدراسة إلى أن الطلاب يبدون موقفاً إيجابياً من الانتخابات الطلابية بوصــفها إحــدى مظاهر الحياة الديمقراطية في الجامعة، ويؤكدون على المضامين الديمقراطية للقــرارات الجامعــية ويــتخذون مــوقفاً سلبياً من التفاعل التربوي مع المدرسين ومع الإدارة الجامعــية. ويــؤكد أســاتذة الجامعة من ناحية أخرى الحاجة إلى جهود تربوية واسعة من أجل الوعي الديمقراطي لدى الطلبة، ويعلنون أن المقررات الجامعية لوحدها لا تؤدي دورها في بناء وعــي طلابــي ديمقراطــي، كما خرجت الدراسة بتوصيات من أهمها التأكيد على أهمية تفعيل الحياة الديمقراطية في الجامعة عبر مختلف الفعاليات الممكنة والمتاحة في هذا المجال.

* وفــي **دراســة تحليلــية نقدية مقارنة قام بها قمبر (2001) بعنوان "الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية"**، بين فيها أن الحرية الأكاديمية مفهوم حديث نسبياً ولم يتأصل تشريعياً ومهنياً إلا فــي العقــود الأخيرة كامتياز خاص لأساتذة الجامعات الذين يشتغلون بالمعرفة العلمية إنتاجاً ونقداً وتطويراً وتدريساً وتنويراً، وهذا الامتياز في الدول الغربية صاحبة النشأة والممارسة كان ولا يــزال امتــيازاً مرهوناً أو معلقاً بأيدي السلطات التي تتحيز لسياسات حكيمه وهو كذلك في الــدول العربية التي استعارته كجزء في منظومة العناصر تحتويها نظمها التعليمية، كما بين في

الدراســة أن الحــرية الأكاديمية أمل مرغوب ومرهون فإنه يربط قوتين لابد من التوسط بينهما لإقامــة جســر من الثقة والتعاون بين الجامعات والحكومات، موضحاً أن الجامعة مدعوه لرسم سياســة محكمة للنهوض بالمسؤوليات الجامعية في البحث والتدريس وخدمة المجتمع، والحكومة مدعــوه لــرفدها بصلاحيات وظيفية وقانونية خاصة وتوسيع اختصاصاتها واحترام استقلاليتها وتعزيــز ماليتها على أن تكون قوة نقابية ترعى مصالح الجامعات وتحس التفاوض مع السلطات وهذا كله من قبل التمنيات ما لم يتأصل قيم الديمقراطية وترتفع راية الحرية في المجتمعات حتى يمكن أن تقوم بحق حرية أكاديمية في الجامعات.

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

* دراسة **ترو (Trow, 1985) بعنوان "الخطر الداخلي: الحرية الأكاديمية والتأثير السلبي"** والتـــي تناول فيها الباحث بعض الحوادث في بعض الجامعات والتي قاطع فيها الطلاب كلام بعـــض السياسيين الذين حضروا لإلقاء محاضرات أمثال كسنجر والكسندر هيج حيث عالج الـــباحث مـــا حـــدث في هذه المواقف واقترح عدداً من الحلول منها ضرورة أن يسمح لأي سياسي مهما كانت آراؤه بالتحدث أمام الطلاب طالما أن المحاضرة عبارة عن حوار وليست محاضرة إلقائية، كما دعا إلى أن يشارك الطلبة في الجامعة في اختيار المتحدثين وأن تكون الدعوة تهدف لخدمة أغراض سياسية.

* أجـــرى **كليكسمن (Clicxmen, 1986)** دراسة **بعنوان "سياسية الانفتاح في الجامعات والحرية الأكاديمية الفردية"**، حيث توصل الباحث في دراسته إلى انه قد يعبر المدرس أحياناً عـــن آراء مناهضه لفلسفة الجامعة التي يعمل بها ويضطر إلى انتقادها متستراً وراء حريته الأكاديمـــية ولكـــن الجامعـــة لا يمكن أن تقف مكتوفة الأيدي وذلك لأن الجامعة تعتمد على المجـــتمع أو الدولة في وجودها ودعمها المادي والمعنوي وأن الجامعة يجب أن تتعاون مع الآراء التي تنطلق من الداخل وتطالب بالإصلاح، فيجب على الإدارة أن تدرسها بجدية وإلا فـــإن متـــنفس المدرسين سيكون خارج الجامعة، ودلت النتائج إلى أن الحرية الأكاديمية التي تمـــارس مـــن مدرسين يحترمون مهنتهم ويحترمون الحقيقة والعلم، ولا يدعون هذا الحق أو مدخلاً لتحقيق مآرب شخصية أو أيدولوجية أو سياسية.

* دراســـة **سيير (Sehr, 1993)** في مجال حرية التعبير، هدفت الدراسة إلى التعرف على مـــدى ممارســـة حرية التعبير عن الرأي لدى الطلبة في أتلانتا، وذلك في الاجتماع الدوري لجمعـــية البحث التربوي الأمريكي في أتلانتا ودلت النتائج على أن حرية التعبير عن الرأي، وتشجيع الطلبة للتعبير عما يدور في أفكارهم وآرائهم من شأنه أن يؤدي إلى تكوين مؤسسة تعليمـــية فعالـــة، يتفاعل فيها أعضاء الهيئة التدريسية مع طلبتهم، وتنشأ بينهم علاقات ذات طابع ودي وأكثر مرونة مع الطلبة.

* دراسة **كيث (Keith, 1997)** دراسة **بعنوان "مواقف أعضاء هيئة التدريس تجاه الحرية الأكاديمـــية"**، فقـــد كانـــت أســـئلة البحث المطروحة تدور حول، كيف يعرف أعضاء الهيئة

التدريســية الحــرية الأكاديمية؟ ما الذي يتصورونه أنه تهديد للحرية الأكاديمية وما يحميها؟ كــيف تتــباين مواقــف أعضـــاء الهيئة التدريسية تجاه الحرية الأكاديمية من خلال الضبط الأكاديمي، المؤسسة، حالة تثبيت المدرس. مبيناً أن أعضاء الهيئة التدريسية قد عرفوا الحرية الأكاديمية أنها بشكل رئيسي حرية التدريس وإجراء البحوث دونما تدخل ومضايقة، وحريتهم في اختيار نصوصهم التي يريدونها، واختيار طرقهم الخاصة في التدريس ومتابعة ومشاطرة وجهــات نظرهم، كما بين الباحث أنهم يشعرون أن الحرية الأكاديمية محدودة ومقيدة بأنظمة المعــرفة الأكاديمــية وبالمسؤولية المهنية، وبالرغبة في عدم إيذاء الآخرين، واحترام مهمة المؤسســة، وعــدم اســتخدام الصف كمنبر لإقناع الطلبة بوجهات نظر شخصية للمدرس، موضحاً الباحث أن من نتائج الدراسة أن أعضاء التدريس لا يرون خطراً كبيراً وتهديداً على الحــرية الأكاديمــية في جامعاتهم بل كانوا يشعرون أن حرياتهم الأكاديمية خاضعة لحماية جــيدة، حــيث أظهروا ثقة عالية بأنفسهم كحماة للحرية الأكاديمية، ومدافعين عنها، كما بين الــباحث أن أعضاء هيئة التدريس اجمعوا على أن أعضاء التدريس غير المثبتين بشكل دائم في الوظيفة لديهم حرية أكاديمية أقل مما لدى الأعضاء المثبتين.

* أمــا دراســة وايــت (White, 1999) **بعــنوان "الحرية الأكاديمية من خلال الاتصال الإلكتروني"** حيث بين فيها أنه نتيجة لأهمية الاتصال الإلكتروني في المؤسسات الأكاديمية فقد تــم تطويــر سياســة تحــدد مــا يتناسب مع حماية مبادئ الحرية الأكاديمية في الاتصال الإلكتروني. وجاءت هذه الدراسة للإجابة عن أسئلة البحث الآتية: هل تخضع مبادئ الحرية الأكاديمــية لحمايــة كافــية مــن قبل سياسات استخدام الإنترنت؟ هل تختلف السياسات في المؤسســات مــن حــيث مقدار الحماية المتوفرة لمبادئ الحرية الأكاديمية؟ كشفت البيانات المستخلصــة أن بعض مبادئ الحرية الأكاديمية مثل حرية إجراء البحوث، والنشر، وحرية التعليم يتم حمايتها بشكل معتدل في الاتصال الإلكتروني في حين أن حريات أخرى مثل تلك المــتعلقة بحقــوق الطبع والملكية الفكرية وخصوصية الاتصال الإلكتروني وسريته تخضع لحماية أكبر.

* وقدم جيتي ود (Gatewood, 2002) **دراسة بعنوان " دراسة المشاكل المحيطة ببعض الســلوكيات الدراسية خلال ثلاثة كليات جامعية.** وهدفت الدراسة إلى دراسة بعض المشاكل

المحـــيطة بالســـلوكيات الدراسية لدى ثلاث كليات جامعية تدرس الفنون بحيث يتم بيان اثر الحرية الأكاديمية في تذليل تلك الصعوبات.

وتكونت عينة الدراسة من طلاب مشاركين من ثلاث كليات بحيث يكون هناك تعزيز لـــلأدوات والأهداف الدراسية من خلال ذلك، اشتملت أدوات الدراسة أساليب البحث النوعي مثل المقابلات الشخصية والملاحظات الميدانية (أثناء أداء الطلاب للفنون)، وتمثلت إجراءات الدراسة في إجراء المقابلات مع بعض المشاركين وأخذ الملاحظات الميدانية عن الأفراد في نفس الموقع بحيث يكون هناك معلومات دقيقة حول الدراسات أو حول المشاركين، وأشارت نـــتائج الدراســـة إلى أهمية ثلاثة أمور لدى الطلبة لكي يكون لديهم تصور مناسب مثل القيم والسيطرة والحرية الأكاديمية، حيث أشارت كذلك إلى ضرورة تلك الأمور الثلاثة لكي يكون لديهم تصور مناسب حول الأمور.

* أمـــا دراســـة رك **(Rich, 2002) بعـــنوان " مـــدى حرية التعبير والممارسات من قبل المدرســـين فـــي المؤسســـات التربوية الحكومية في منطقة فلوريدا في الولايات المتحدة الأمـــريكية"** هدفت الدراسة إلى التركيز على حرية التعبير والممارسة من قبل المدرسين لدى المؤسسات التربوية الحكومية الأمريكية حسب الحرية الأكاديمية.

واشـــتملت الدراسة على عدد من المدرسين من الكليات الجامعية بحيث يكون لديهم تصور واضح حول هذه الدراسة من خلال ذلك.

أمـــا بالنسبة لأدوات الدراسة فقد اعتمدت الدراسة على الحالات الدراسية لديها بحيث يـــتم التركيز على بعض العناصر في مثل هذه الحالة مثل الحرية الأكاديمية ومدى ممارستها والمســـؤوليات الملقاة على عاتق المدرس ومناقشة أبرز الأمور لديهم، ومدى اهتمام المدرس بهذا الحق الذي يكون لديه.

وتوصـــلت الدراسة إلى أن الحرية الأكاديمية والممارسة من قبل المدرسين كانت من خـــلال نقاش المواضيع المرتبطة بها، كما أن المدرس يدرك مدى الحماية المسؤولة لحريته فـــي التعبير لكن ضمن حدود المسؤولية بحيث يكون هناك تعزيز للأمور الدراسية من خلال ذلك.

كما دعت الدراسة إلى المزيد من الإجراءات المناسبة لحماية الحرية الأكاديمية وهي التشريعات القانونية.

* وقــدمت ستوس إزالدي (Sotes Elizalde,2002) **دراسة بعنوان " الحرية الأكاديمية وحرية إقامة الجامعات الأكاديمية خلال عهد الجنرال فرانكو (في اسبانيا)**. هدفت الدراسة إلـــى تسـليط الضـــوء على مفهوم الحرية الأكاديمية أو حرية إقامة الجامعات والمؤسسات التربوية خلال فترة الجنرال فرانكو الإسباني.

واستخدم الباحث طريقة دراسة وتحليل الوثائق المرتبطة بالدراسة من فترة (1936 –1975) لدراســة مــدى ممارسة الحرية الأكاديمية في إقامة المؤسسات في عهده، كما تم دراســة عدد من المؤسسات التربوية الحكومية لمعرفة مدى ممارسة الحرية الأكاديمية فيها، وأشـــارت نــتائج الدراسة إلى وجود ضعف في تبني مفهوم الحرية الأكاديمية لدى القوانين الإسبانية ولدى المؤسسات الجامعية التي تم إنشاؤها في هذه الفترة بحيث تحتاج إلى التعزيز خلال تلك الفترة الدراسية.

* أمـــا دراســة **بــولاند (Boland, 2003) بعنوان " الحرية الأكاديمية والصراع من أجل تطبــيق ذلــك فــي التعبير"** . هدفت الدراسة إلى بيان مدى علاقة الحرية الأكاديمية بمفهوم التعبيــر عن الرأي حيث أن هناك تدخلات خارجية كبيرة تفرض على المؤسسات التعليمية، كما تبين الدراسة.

واســتخدام الــباحث طــريقة المقابلة الرسمية بحيث كان هناك طرح الأسئلة حول موضـــوع الحــرية الأكاديمـــية في مجال حرية التعبير عن الرأي لدى المؤسسات التعليمية الأمريكية وانعكاس ذلك على المنهج الدراسي المتبني في تلك المؤسسات الأكاديمية.

وأشـــارت نــتائج الدراسة إلى أن التدخلات الخارجية في مؤسسات التعليم أصبحت كثيرة في الآونة الأخيرة بسبب بعض الظروف السياسية التي كانت حيث عملت على تعزيز أو إضعاف الحرية الأكاديمية.

* أجـــرى **بـــراون (Browyn, 2004)، دراســـة بعنوان " كيف تستطيع الكليات الدراسية اســتخدام الأســاليب الإدارية التحفيزية للتغيير" (دراسة تقيمية)** وهدفت إلى تعرف كيفية الــتعامل مـــع التغيرات الثقافية والإدارية الحاصلة في الجامعات الأمريكية في مجال إطلاق

الحرية الأكاديمية لدى المدرس في التعبير عن أفكاره وآرائه. وتكونت عينة الدراسة من عدد مـــن المدرســـين الذين شاركوا في الإجابة على أسئلة حول الدراسة حيث كان لديهم تصور مناسب حول الأمور المطروحة. حيث استخدم الباحث أسلوب المقابلة وأخذ الملاحظات حول المشاركين لفهم الظاهرة قيد الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية: هناك حاجة إلى إتاحة الحرية الأكاديمية الكافية لكـــي تعمل على تجسير الهوة الثقافية بين المؤسسة وبين الأستاذ الجامعي بحيث يكون هناك احتـــرام للحـــرية الأكاديمية لدى أعضاء هيئة التدريس كما أن تحقيق مبدأ استقلالية أعضاء هيـــئة الـــتدريس سيعمل على تعزيز الحرية الأكاديمية لدى الفرد بحيث يستطيع تقبل التغيير بشـــكل مباشر، كما أن تصورات الأفراد حول الإدارة المشتركة وأهمية القرارات الأكاديمية سوف تساهم في تسهيل التغيير في أوضاع التدريس لدى الكليات الجامعية.

خلاصة الدراسات السابقة:

إن جميع ما جاء في الدراسات السابقة العربية منها والأجنبية يؤكد على أهمية موضوع الحرية الأكاديمية من حيث مفهومها ومضمونها ومدى توافرها والأثار المترتبة عليها بصفتها حقاً لأعضاء هيئة التدريس والطلبة على حد سواء، وكذلك أهميتها ومبادئها وأبعادها وممارسة هذه الحرية لدى الطلبة من خلال العلاقات الاجتماعية والمهنية والتفاعلات الأكاديمية وبالتالي فإنها تؤدي إلى تحقيق الأهداف المنشودة مثل دراسة الحشيان (2000)، والسكران(1983)، خلف (1986)، حمادة (1989)، والصاوي(1992)، والسقاف(1994)، طناش (1994)، عبدالله (1994)، عبيد (1994)، عمرو(1994)، محافظة (1994)، الجابر (1998)، قمبر (2001)، جيتي ود (2002)، الزالدي (2002).

وجاء البعض الأخر من الدراسات ليؤكد توافر الحرية الأكاديمية داخل مؤسسات التعليم العالي ليتيح حرية الرأي والتعبير والمساواة ويسهم في رفع الروح المعنوية والرغبات لديهم وبالتالي ينمي عنصر المبادرة والخلق والإبداع والابتكار لدى الطلبة الأمر الذي يؤدي إلى تحسين مستوى الطلبة وفعالية الجامعة ودورها الفعال في المجتمع مثل دراسة وطفه (1993)، اسماعيل (2000)، سوالمة (2000)، داود (1994)، الزيدي (2000)، وطفه والشريع(2000)، ترو (1985)، كليكسمن (1986).

كما أكدت بعض الدراسات على أهمية الحرية الأكاديمية في البحث العلمي مثل دراسة الزيدي (2000)، رضا وطه(1993)، قمبر (2001)، كيث (1997).

كما تبين من خلال عرض الدراسات أن هناك دراسات قد اتفقت على ضرورة ممارسة الحرية الأكاديمية من خلال الحرية الأكاديمية في التعبير عن الرأي والتقصي والنشر مثل دراسة الصاوي (1992)، الجابر (1998)، سوالمة (2000)، السكران (1983)، خلف (1986)، الزيدي (2000)، اسماعيل (2000)، ترو (1985)، سيير (1993)، كيث(1997)، وايت (1999)، رك (2002)، براون(2004).

لذا فإن الدراسة جاءت تشكل إطاراً مرجعياً يتكامل مع نتائج الدراسات السابقة الأخرى العربية منها والأجنبية وتؤكد أهمية الحرية الأكاديمية في مجال البحث العلمي واتخاذ القرار التعبير عن الرأي والتدريس والدراسة لأعضاء هيئة التدريس والطلبة.

واخـــتلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بأنها الدراسة الأولى حسب علم الباحث التي تناولت الحرية الأكاديمية عند أعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة من خلال بعض المتغيرات التي تؤثر في ممارسة الحرية الأكاديمية مثل البحث العلمي واتخـــاذ القـــرار والتعبيـــر عن الرأي والتدريس ومجال الدراسة، وتميزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة كونها تناولت الحرية الأكاديمية في الجامعات الرسمية والخاصة للوقوف على جـــوانب تطبـــيق هذه الحرية من أجل توجيه السياسة التربوية والأكاديمية داخل الجامعات نحو النهج الأكاديمي الديمقراطي.

لقـــد قـــدمت الدراسة الحالية تحليلاً لكل مجال من مجالات الدراسة فيما يخص الحرية الأكاديمـــية فـــي حين لم يجد الباحث أية دراسة متخصصة لدراسة مفهوم الحرية الأكاديمية كما عرضتها هذه الدراسة.

تابع جدول (1)

المتغير	الجنس		الرتبة			المجموع
	ذكور	إناث	أستاذ	أستاذ مشارك	أستاذ مساعد	
7. البلقاء التطبيقية	108	2	16	19	75	110
8. الحسين بن طلال	33	2	2	7	26	35
9.عمان الأهلية	123	12	15	34	86	135
10. فيلادفيا	175	14	13	53	123	189
11. الإسراء	127	16	17	37	89	143
12. العلوم التطبيقية	193	21	23	46	145	214
13. البتراء	97	23	20	35	65	120
14. الزيتونة	140	30	23	37	110	170
15. اربد الأهلية	74	4	7	11	60	78
16. جرش الأهلية	112	8	7	20	93	120
17. الزرقاء الأهلية	109	9	12	18	88	118
18. الأميرة سمية للتكنولوجيا	37	1	4	9	25	38
19. الأكاديمية للموسيقى	3	0	0	2	1	3
20. كلية العلوم التربوية	11	4	0	3	12	15
المجموع الكلي	3744	379	839	1067	2217	4123

جدول رقم (2) توزيع مجتمع الدراسة للطلبة حسب الجنس والتخصص.

المتغير	الجنس		التخصص		المجموع
	ذكور	إناث	علمي	إنساني	
1. الأردنية	2448	3579	2517	3510	**6027**
2. اليرموك	1108	1779	790	2097	2887
3. مؤتة	1041	1466	654	1853	2507
4. العلوم والتكنولوجيا	1377	1319	2565	131	2696
5. آل البيت	1743	2143	1780	2106	3886
6. الهاشمية	1371	1988	1543	1816	3359
7. البلقاء التطبيقية	528	1094	763	859	1622
8. الحسين بن طلال	231	589	191	629	820
9.عمان الأهلية	875	406	390	891	1281
10. فيلادفيا	1526	362	794	1094	1888
11. الإسراء	842	390	514	718	1232
12. العلوم التطبيقية	1131	483	677	937	1614
13. البتراء	389	337	256	470	726
14. الزيتونة	1267	434	751	950	1701
15. اربد الأهلية	596	411	222	785	1007
16. جرش الأهلية	522	443	250	715	965
17. الزرقاء الأهلية	721	817	637	901	1538
18. الأميرة سمية للتكنولوجيا	153	85	238	0	238
19. الأكاديمية للموسيقى	14	8	0	22	22
20. كلية العلوم التربوية	51	59	0	110	110
المجموع الكلي	17934	18192	15532	20594	36126

عينة الدراسة:

تم اختيار عينة الدراسة من الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة الآتية (الأردنية، اليرموك، مؤتة، العلوم والتكنولوجيا الأردنية، الهاشمية، عمان الأهلية، العلوم التطبيقية، جرش الأهلية، الزرقاء الأهلية، فيلادلفيا الأهلية)، حيث تم هذا الاختيار بطريقة العينة العشوائية. إذ بلغ حجم العينة من أعضاء الهيئة التدريسية (852) عضو هيئة تدريس، كما حصل الباحث على (632) استبانة معبأة من مجموع (850) استبانة تم توزيعها، وعليه فقد تم تحليل (632) استبانة، كما هو مبين في جدول رقم (3).

أما حجم العينة من الطلبة فقد بلغ (1087) تم اختيارهم بطريقة العينة العشوائية كما هو مبين في جدول رقم(4)

جدول (3) توزيع أفراد عينة الدراسة لأعضاء هيئة التدريس حسب متغيرات (الجامعة، الجنس، الرتبة الأكاديمية والخبرة)

المتغير	الفئات	التكرار	النسبة المئوية
الجامعة	اليرموك	125	19.8
	التكنولوجيا	102	16.1
	الهاشمية	56	8.9
	الأردنية	130	20.6
	العلوم التطبيقية	31	4.9
	عمان الأهلية	16	2.5
	الزرقاء الأهلية	17	2.7
	فيلادلفيا	42	6.6
	جرش الأهلية	18	2.8
	مؤته	95	15.0
الجنس	ذكر	515	81.5
	أنثى	117	18.5
الرتبة الأكاديمية	أستاذ	136	21.5
	أستاذ مشارك	175	27.7
	أستاذ مساعد	321	50.8

تابع جدول رقم (3)

المتغير	الفئات	التكرار	النسبة المئوية
نوع الجامعة	حكومية	515	81.5
	خاصة	117	18.5
الخبرة	5 سنوات فأقل	183	29.0
	10-6	159	25.2
	11 فأكثر	290	45.9
المجموع		632	100

جدول (4) توزيع أفراد عينة الدراسة للطلبة حسب متغير (الجنس، مادة التخصص، نوع الجامعة)

المتغير	الفئات	التكرار	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	497	45.7
	أنثى	590	54.3
مادة التخصص	علمية	525	48.3
	أدبية	562	51.7
نوع الجامعة	حكومية	744	68.4
	خاصة	343	31.6
المجموع		1087	100

منهجية الدراسة:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي القائم على دراسة وتحليل ومقارنة واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في ضوء المتغيرات (نوع الجامعة والجنس، والرتبة، والخبرة) بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والمتغيرات (الجنس، ونوع الجامعة، ومادة التخصص) بالنسبة للطلبة.

وقام الباحث بتحليل كل من الدستور الأردني، والميثاق الوطني، وقانون الجامعات الرسمية، وقانون التعليم العالي، وقانون الجامعات الخاصة، والتركيز على ما يتعلق بهذه الدراسة من فقرات تركز على الحرية الأكاديمية بشكل خاص والحرية بشكل عام.

كما استخدم الباحث المقابلات الشخصية لمجموعة من أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة في مختلف الجامعات الرسمية والخاصة وطرح عليهم مجموعة من الأسئلة والتي تتعلق بتصوراتهم لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية واسبابها ومسبباتها.

كمــا صمم الباحث استبانة خاصة بأعضاء الهيئة التدريسية والتي هدفت على قياس درجــة ممارســة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصــة والتــي تضــمنت أربعة مجالات وهي: الحرية الأكاديمية في مجال اتخاذ القرار وحرية التعبير عن الرأي والبحث العلمي والحرية الأكاديمية في مجال التدريس.

كمــا صمم الباحث استبانة خاصة بالطلبة هدفت إلى قياس درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمــية والتــي اشتملت على أربعة مجالات هي الحرية الأكاديمية في مجالات اتخاذ القرار والتعبير عن الرأي والبحث العلمي والدراسة.

وتــم اعــتماد هاتــين الأداتين بعد عرضهما على مجموعة من المحكمين في الجامعات الأردنــية الرســمية والخاصة لتحكيمها، وقام الباحث بتعديل هذه الأدوات بناء على الملاحظات التي جمعها من المحكمين.

أدوات الدراسة:

اعتمد الباحث في دراسته على أدوات بحث رئيسه وهي:

أولاً: الأســتبانة الخاصــة بأعضاء الهيئة الدريسية . وتهدف إلى قياس درجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة.

تــم بــناء الأداة في ضوء ما جاء في الدستور الأردني والميثاق الوطني وقانون التعليم العالــي والأدب النظــري والدراســات ذات العلاقة بموضوع الحرية الأكاديمية وذلك من اجل معرفة درجة ممارسة الحرية الأكاديمية بالنسبة لأعضاء الهيئة التدريسية.

هــذا واشــتملت الاستبانة الخاصة بأعضاء الهيئة التدريسية على أربعة مجالات وهي: الحــرية الأكاديمية في مجال اتخاذ القرارات وضم (10) فقرات، والحرية الأكاديمية في مجال حرية التعبير واحتوى (11) فقرة، والحرية الأكاديمية في مجال البحث العلمي وضم (13) فقرة، والحرية الأكاديمية في مجال التدريس وضم (13) فقرة، وبلغ عدد الفقرات في جميع المجالات (47) فقرة.

وتم تصميم الأداة المتعلقة بأعضاء الهيئة التدريسية على نمط مقياس ليكرت الخماسي (Likert Scale) وهـــي تتدرج تحت خمس فئات: وهي (عالية جداً، عالية، متوسطة، منخفضة، منخفضـــة جداً) واعطيت منخفضة جداً درجة واحدة، ومنخفضة درجتان فقط، ومتوسطة ثلاث درجـــات، وعالـــية أربع درجات، وعالية جداً خمس درجات، لذلك فإن أعلى درجة في المقياس هـــي (أعلـــى تـــدريج× عـــدد الفقـــرات)، وأمـــا أقـــل درجـــة فـــي المقـــياس هـــي (أقل تدريج × عدد الفقرات) أما الدرجة المتوسطة هي عبارة عن (عدد الفقرات × 3).

ولأغـــراض تحلـــيل وتحديـــد تقديـــرات اســـتجابات العينة، تم استخدام التدريج التالي لمتوسطات تقديراتهم على مجالات وفقرات أداة الدراسة:

- المتوسطات الحسابية للتقديرات من (3.5) فأعلى تقابل التقدير بدرجة عالية.
- المتوسطات الحسابية للتقديرات من (2.5–3.49). تقابل التقدير بدرجة متوسطة.
- المتوسطات الحسابية للتقديرات من (2.49) فأقل تقابل التقدير بدرجة منخفضة.

كمـــا احـــتوت الاســـتبانة علـــى جزئين، الجزء الأول اشتمل على معلومات عامة عن المســـتجيب دون ذكـــر اســـمه، وتـــم تحديد متغيرات الدراسة المطلوبة وهي (الجنس، والرتبة الأكاديمـــية، والجامعـــة، والخبـــرة) فـــي حين اشتمل الجزء الثاني على فقرات الاستبانة ضمن المجالات المحددة.

صدق وثبات الأستبانة الخاصة بأعضاء الهيئة التدريسية:

أ. الصدق:

من اجل التأكد من صدق الأداة تم عرضها على مجموعة من المتخصصين، ومن ذوي الخبـــرة من أساتذة الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة وبلغ عددهم (20) محكماً، وطلب من المحكمـــين إبـــداء رأيهـــم في فقرات الاستبانة من حيث: مدى وضوح الفقرات، ومدى مناسبة الفقرات للمجالات التي تندرج تحته، وسلامة الصياغة اللغوية ومدى دقتها وأية إضافة أو حذف أو اقتراحات مناسبة.

وبعـــد الاطلاع على اقتراحات المحكمين قام الباحث بإجراء التعديلات التي أشاروا إليها مـــن حذف أو نقل، أو إعادة صياغة أو إضافة بعض الفقرات، انظر ملحق رقم (1) والمتضمن قائمة بأسماء المحكمين.

ب. الثبات:

لاستخراج ثبات الأداة تم اختيار عينة استطلاعية مكونة من (35) عضو هيئة تدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة من مجتمع الدراسة خارج عينة الدراسة نفسها، وتطبيق الأداة عليهم، ثم قام الباحث بتطبيق الاستبانة مرة ثانية على العينة بفاصل زمني قدره أسبوعان تقريبا، ثم تم حساب معامل ارتباط بيرسون لمجالات الدراسة والأداة الكلية بين التطبيقين إذ بلغ معامل ارتباط بيرسون الكلي للأداة.(0.87) وهذا مقبول لأغراض إجراء الدراسة،انظر جدول رقم (5) .

جدول رقم (5) معامل ارتباط بيرسون لمجالات الدراسة والأداة الكلية لمجالات أعضاء هيئة التدريس

الرقم	المجال	عدد الفقرات	قيمة معامل ارتباط بيرسون
1	مجال اتخاذ القرار	10	0.85
2	مجال التعبير عن الرأي	11	0.83
3	مجال البحث العلمي	13	0.84
4	مجال التدريس	13	0.85
	الأداة ككل	47	0.87

ثانيا: الاستبانة الخاصة بالطلبة

وهدفت إلى قياس درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة، وتم بناء الأداة بناءا على ما جاء في الدستور الأردني والميثاق الوطني وقانون التعليم العالي والدراسات السابقة والأدب النظري ذات العلاقة بموضوع الحرية لمعرفة درجة ممارسة الحرية الأكاديمية للطلبة.

واشتملت الاستبانة الخاصة بالطلبة على أربعة مجالات وهي: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال اتخاذ القرارات واحتوى على (9) فقرات، والحرية الأكاديمية للطلبة في مجال حرية التعبير عن الرأي داخل قاعة التدريس وضم (20) فقرة، والحرية الأكاديمية للطلبة في مجال البحث العلمي واحتوى على (13) فقرة، والحرية الأكاديمية للطلبة في مجال الدراسة وشمل (14) فقرة، هذا ويكون عدد الفقرات في جميع المجالات (56) فقرة.

وقـــد صــــممت الأداة المتعلقة بالطلبة على نمط مقياس ليكرت الخماسي(Likert Scale) وهـــي تـــندرج تحت خمس فئات، وهي (عالية جدا، عالية، متوسطة، منخفضة، منخفضة جدا)، وأعطـــيت منخفضـــة جداً درجة واحدة فقط، ومنخفضة درجتين فقط، ومتوسطة ثلاثة درجات، وعالية أربع درجات، وعالية جدا خمس درجات.

ولأغـــراض تحلـــيل وتحديـــد تقديـــرات اســـتجابات العينة، تم استخدام التدريج التالي لمتوسطات تقديراتهم على مجالات وفقرات أداة الدراسة:

- المتوسطات الحسابية للتقديرات من (3.50) فأعلى تقابل التقديرات بدرجة عالية.
- المتوسطات الحسابية للتقديرات من (2.5–3.49) تقابل التقدير بدرجة متوسطة.
- المتوسطات الحسابية للتقديرات من (2.49) فأقل تقابل التقدير بدرجة منخفضة.

واشـــتملت الاســـتبانة على جزئين، الجزء الأول احتوى على معلومات عامة عن المســـتجيب دون ذكـــر اســـمه، كمـــا تم تحديد متغيرات الدراسة المطلوبة وهي (الجنس والتخصص والجامعة) في حين اشتمل الجزء الثاني على فقرات الاستبانة ضمن المجالات المحددة.

صدق وثبات الأستبانة الخاصة بالطلبة:

الصدق:

للتأكد من صدق الأداة عرضها الباحث على مجموعة من أصحاب الاختصاص والخبره مـــن أســـاتذة الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة وبلغ عددهم (20) محكما، وطلب منهم إبداء رأيهـــم فـــي فقرات الاستبانة من حيث وضوح الفقرات ومناسبتها للمجالات التي تندرج تحته، سلامة الصياغة اللغوية ومدى دقتها، آية إضافة أو حذف أو اقتراحات يرونها مناسبة.

بعـــد الاطلاع على اقتراحات المحكمين قام الباحث بإجراء التعديلات التي أشاروا اليها من اجـــل نقـــل أو حـــذف أو إضافة بعض الفقرات، أو إعادة الصياغة. انظر ملحق رقم (1) قائمة اسماء المحكمين.

الثبات:

لاستخراج ثبات الأداة، تم اختيار عينة استطلاعية مكونة من (50) طالباً وطالبة من الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة من مجتمع الدراسة خارج عينة الدراسة نفسها، وتطبيق الأداة عليهم، ثم قام الباحث بتطبيق الاستبانة مرة ثانية على نفس العينة بفاصل زمني قدره اسبوعان تقريبا، ثم تم حساب معامل ارتباط بيرسون لمجالات الدراسة والأداة الكلية بين التطبيقين، حيث بلغ معامل ارتباط بيرسون الكلي للأداة (0.88) وهذا مقبول لأغراض إجراء الدراسة، انظر جدول رقم (6).

جدول رقم (6) معامل ارتباط بيرسون لمجالات الدراسة والأداة الكلية لمجالات استبانة الطلبة

الرقم	المجال	عدد الفقرات	قيمة معامل ارتباط بيرسون
1	مجال اتخاذ القرار	9	0.83
2	مجال التعبير عن الرأي	20	0.87
3	مجال البحث العلمي	13	0.85
4	مجال الدراسة	14	0.86
	الأداة ككل	56	0.88

إجراءات الدراسة:

للإجابة عن أسئلة الدراسة، تم القيام بالإجراءات الآتية:

- تحديد مشكلة الدراسة وأسئلتها ومتغيراتها في ضوء مفهوم الحرية الأكاديمية وواقع ممارستها لدى أعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة.
- بناء أدوات الدراسة من خلال مراجعة الأدبيات التربوية والدراسات السابقة.
- التأكد من صدق الأداة وثباتها.
- تحديد مجتمع الدراسة وعينة الدراسة
- توزيع أدوات الدراسة على العينة وتقديم أي توضيح لهم.
- جمع الاستبانات وإجراء المقابلات بعد التأكد من استجابة أفراد عينة الدراسة.
- إجراء التحليلات الاحصائية لاستجابات أفراد العينة واستخراج النتائج للإجابة عن أسئلة الدراسة وتحقيق أهدافها.

ثالثاً: المقابلات مع أعضاء هيئة التدريس والطلبة

قــام الــباحث بإجــراء المقابلات لقياس درجة ممارسة الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة، حيث تم بناء أسئلة المقابلات على ما جــاء فــي ضــوء الدستور الأردني والميثاق الوطني وقانون التعليم العالي والدراسات السابقة والأدب النظــري ذات العلاقــة بموضــوع الحــرية الأكاديمية، لمعرفة درجة ممارسة الحرية الأكاديمــية لأعضــاء الهيئة التدريسية والطلبة واشتملت أسئلة المقابلات الخاصة بأعضاء هيئة الــتدريس علــى أربعــة محاور هي: الحرية الأكاديمية في التعبير عن الرأي، واتخاذ القرار، والــتدريس، والبحث العلمي، أما الطلبة فتضمنت أربعة محاور هي: اتخاذ القرار، والتعبير عن الــرأي، والــبحث العلمي، والدراسة، وتم التأكد من صدقها من خلال أراء المحكمين والخبراء التــربويين فــي الجامعــات الرسمية والخاصة والبالغ عددهم (20) محكماً، وبعد الإطلاع على اقتراحات المحكمين تم إجراء التعديلات اللازمة كما قام الباحث بمقابلة (51) عضواً من أعضاء هيــئة الــتدريس و (70) من الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة، وتم سؤالهم عن درجــة ممارسة الحرية الأكاديمية، ومن خلال هذه المقابلات تم التوصل إلى ممارسات أعضاء هيــئة الــتدريس والطلــبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية، حيث تم تصــنيفها بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس إلى مجموعة من المجالات هي: درجة ممارسة الحرية الأكاديمــية فــي مجــال التدريس، ومجال البحث العلمي، ومجال اتخاذ القرارات، والتعبير عن الرأي، أما بالنسبة للطلبة فقد تم تصنيفها إلى مجموعة من المجالات وهي درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في مجال اتخاذ القرارات، ومجال الدراسة، ومجال التعبير عن الرأي، ومجال البحث العلمي.

والجــدول رقــم (8) يوضح توزيع العينة التي تمت مقابلتها من الطلبة كما يوضح الجدول رقم (7) توزيع العينة التي تمت مقابلتها من أعضاء هيئة التدريس.

جدول رقم (7) توزيع أفراد عينة المقابلة لأعضاء هيئة التدريس

المتغير	الفئات	التكرار	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	38	74.5
	أنثى	13	25.5
نوع الجامعة	حكومية	26	51.0
	خاصة	25	49.0
الرتبة الأكاديمية	أستاذ	13	25.5
	أستاذ مشارك	13	25.5
	أستاذ مساعد	25	49.0
الخبرة	5 سنوات فأقل	21	41.2
	6-10	10	19.6
	أكثر من 11	20	39.2
المجموع		51	100.0

جدول رقم (8) توزيع أفراد عينة المقابلة للطلبة

المتغير	الفئات	التكرار	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	32	45.7
	أنثى	38	54.3
مادة التخصص	علمية	29	41.4
	إنسانية	41	58.6
نوع الجامعة	حكومية	35	50.0
	خاصة	35	50.0
المجموع		70	100.0

رابعاً: تحليل الوثائق المتعلقة بالحرية الأكاديمية بالجامعات:

قـــام الباحث بقراءة الوثائق المدرجة أدناه، وتحليل واستخلاص فيما يتعلق بالدراسة من فقرات تركز على الحرية بشكل عام، والحرية الأكاديمية بشكل خاص وهي التالي:

1. الدستور الاردني.
2. قانون التعليم العالي.
3. قانون الجامعات الرسمية.
4. الميثاق الوطني.
5. قانون الجامعات الخاصة.

متغيرات الدراسة:

المتغيرات المستقلة بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس وهي الآتي:-

1- الجامعة ولها فئتان:

أ. حكومية (الأردنية، اليرموك، مؤتة، الهاشمية، العلوم والتكنولوجيا الأردنية).

ب. خاصة (عمان الأهلية، جرش الأهلية، فيلادفيا الأهلية، العلوم التطبيقية، الزرقاء الأهلية).

2- الخبرة ولها ثلاثة مستويات وهي:

- 5 سنوات فأقل.
- من 6 – 10 سنوات.
- 11 فأكثر.

3- التخصص وله فئتان:

- مادة علمية.
- مادة إنسانية.

4- الرتبة ولها ثلاثة مستويات هي:-

- أستاذ.
- أستاذ مشارك.
- أستاذ مساعد.

5- الجنس وله فئتان:

- ذكور.
- إناث.

أما المتغيرات المستقلة بالنسبة للطلبة فهي الآتي:-

1. الجنس وله فئتان:
   - ذكور.
   - إناث.
2. التخصص وله فئتان:
   - مادة علمية.
   - مادة إنسانية.

3- الجامعة ولها فئتان:

- حكومية (الأردنية، اليرموك، مؤتة، الهاشمية، العلوم والتكنولوجيا).
- خاصة (جرش الأهلية، فيلادفيا الأهلية، الزرقاء الأهلية، العلوم التطبيقية، عمان الأهلية).

المتغير التابع لأعضاء هيئة التدريس والطلبة: فهو استجابة عينة الدراسة من أعضاء هيئة التدريس والطلبة على مقياس الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة.

المعالجة الإحصائية لبيانات الاستبانة :

للإجابة عن أسئلة الدراسة تم استخدام التحليلات الإحصائية المناسبة بعد إدخال البيانات في جهاز الحاسوب؛ لتحليلها باستخدام برنامج (SPSS) ومعالجتها إحصائياً حيث تم استخدام المعالجات الإحصائية التالية:

1. **للإجابة عن السؤال الأول:** تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير النسبة المئوية لتقديرات أفراد العينة.
2. **للإجابة عن السؤال الثاني:** تم حساب المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية ودرجة التقدير النسبة المئوية لتقديرات أفراد العينة.

3. **للإجابة عن السؤال الثالث:** تم حساب المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لفئات المتغيــرات وتــم استخدام اختبار (ت)، تحليل التباين الأحادي، واختبار شافيه للمقارنات البعدية.

4. **للإجابة عن السؤال الرابع:** تم حساب المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لفئات المتغيرات واختبار (ت).

معالجة بيانات المقابلة:

للإجابة عن أسئلة المقابلة تم استخدام المعالجات الآتية:

1- **للإجابــة عــن الســؤال الأول:** تم حساب درجة التقدير والنسبة المئوية لتقديرات أفراد العينة.

2- **للإجابــة عــن السؤال الثاني:** تم حساب درجة التقدير والنسبة المئوية لتقديرات أفراد العينة.

3- **للإجابــة عــن السؤال الثالث:** تم حساب المتوسطات الحسابية والنسبة المئوية ودرجة التقدير لفئات المتغيرات وتم استخدام اختبار (ت).

4- **للإجابــة عــن السؤال الرابع:** تم حساب المتوسطات الحسابية والنسبة المئوية ودرجة التقدير لفئات المتغيرات، واختبار (ت).

الفصل الرابع

عرض نتائج الدراسة

هدف هذا الفصل إلى عرض النتائج التي تم التوصل إليها من خلال إجابات أفراد عينة الدراسة عن أسئلة المقابلة واسئلة الاستبانات وتحليل الوثائق وقد تم تحليل البيانات التي تم الحصول عليها للتعرف على درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة وقام الباحث بعرضها وفق أسئلة الدراسة، كما قام الباحث بتحليل الوثائق التي تنظم وتمس جوانب الحرية الأكاديمية في الجامعات وهي الدستور الأردني والميثاق الوطني والقانون المؤقت رقم (41) لسنة 2001 قانون التعليم العالي والبحث العلمي، وقانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (42) وقانون الجامعات الأردنية الخاصة رقم (43) لسنة 2001.

أولاً: عرض نتائج تحليل الوثائق:

وفيما يلي عرض لأبرز النتائج التي اسفر عنها التحليل في كل وثيقة.

- **الدستور الأردني:**

أشارت المادة (6)، فقرة (1) "الأردنيون أمام القانون سواء لا تميز بينهم في الحقوق والواجبات وان اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين". أما فقرة(2) "تكفل الدولة العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين"، والمادة(7) "الحرية الشخصية مصونة"، والمادة (15) "تكفل الدولة حرية الرأي ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون". وأشارت المادة(16)، فقرة(2) "للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائل سليمة وذات نظم ولا تخالف أحكام الدستور".

- **الميثاق الوطني:**

أشار الفصل الأول من الميثاق الوطني –البند الثالث على "الأيمان بالله واحترام القيم الروحية وتمسك بالمثل والتسليم بحق كل إنسان في الحياة الكريمة وهي منطلقات أساسية في بناء الدولة وتطور المجتمع الأردني نحو الأفضل"، أما البند السابع فأشار إلى "احترام العقل

والأيمـان بالحـوار والاعتـراف بحق الآخرين في الاختلاف في الرأي واحترام الرأي والرأي الآخـر والتسامح ورفض العنف السياسي والاجتماعي هي سمات أساسية للمجتمع الأردني وبنى علـى ذلـك انه لا إكراه في الدين ولا تعصب و لا طائفية ولا إقليمية". كما أشار البند الحادي عشـر إلى "الانتماء الوطني التزام بحرية المواطنين جميعا وحماية أمن الوطن واستقلاله وتقدمه وممارسة فعلية لصون الوحدة الوطنية وتأكيد سيادة الشعب الأردني على ترابه الوطني والحفاظ علـى كرامة أبنائه بعيدا عن كل أنواع التمييز والتعصب والانغلاق". وركز البند السادس عشر علـى "احتـرام حقـوق الإنسـان وتعميق النهج الديمقراطي وضمان التنمية واستمرار قوانينها وتحقـيق الكفايـة الإدارية في المملكة. أما البند السابع عشر وضح أن "الجامعات الأردنية جزء هـام من مؤسسات الوطن ينبغي أن تكون منارات للإشعاع الفكري والتقدم العلمي ،مما تقضي توفيـر الحـرية الأكاديمية لها وضمان ممارسة هذه الحرية وتطوير مناهجها وانفتاحها المستمر علـى آفـاق المعرفة والبحث العلمي ووسائله وربط دورها بتطوير المجتمع الأردني وحاجاته وتهيئتها للإسهام في بناء مؤسسات الوطن وتعليم أبنائه وتأهيلهم لمواجهة مشكلات المستقبل".

أمـا الفصل الثاني من الميثاق الوطني فقد انبثق عنه المرتكزات الأساسية لدولة القانون مـن خـلال البند الثاني في فقرة (5) "اعتماد أسلوب الحوار الديمقراطي في التعبير عن الرأي بعـيدا عـن كـل أسـاليب الضـغط وأشـكال الإرهاب الفكري على جميع الأصعدة الرسمية والشخصية".

أمـا ضـمانات الـنهج الديمقراطي من الميثاق الوطني من خلال البند الثالث فقرة (ج) "ضـمان الحريات الأساسية لجميع المواطنين بما يحمي مرتكزات المجتمع الديمقراطية وحقوق الفـرد،ويكفل التعبير عن الرأي وإعلانه بحرية كاملة في إطار الدستور. أما الفقرة (د) أشارت إلى "تحقيق المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص بين المواطنين رجالا ونساء دون تمييز".

أمـا قواعد تنظيم الأحزاب وضوابطها في الميثاق الوطني في البند الرابع منه فقرة 2_ أشـارت "يقوم العمل السياسي والحزبي في الأردن على مبدأ التعددية في الفكر والرأي والتنظيم وعلى توفير متطلبات التنافس الديمقراطي ووسائله المشروعة".

أما الفصل الخامس المجال الاجتماعي من الميثاق الوطني فقد أشارت فقرة 1_ على أن "يستمد المجتمع الأردني قيمه ومثله من منظومة القيم العربية الإسلامية والإنسانية وتقوم الصلة بـين أبـنائه علـى أسـاس رابطة المواطنة كما يقوم تطوره على مشاركة جميع فئات الشعب

ومؤسسـاته فـي البـناء والإنـتاج بغية تحقيق النماء الاجتماعي المتكافل في إطار من الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية".

وأشار الفصل السادس من الميثاق الوطني في البند الثاني في التربية والتعليم في الفقرة الثالثة حيث بينت "أن نظام التعليم معني بتنمية التفكير المستقل المبدع وذلك بتحريك دوافع العمل والحـيوية والإتقـان والتميز وتوجيه التعلم نحو إعداد الإنسان الأردني للمستقبل تنمية ومعرفة وتطويـر قدراته العقلية والنفسية لمواجهة تحديات وأخطار وبناء منهجية التفكير العلمي والنقدي بتوجيه التعليم نحو مهارات استخراج المعرفة واستيعابها ومحاكمتها محاكمة عقلانية".

كمـا وضع البند الرابع في الإعلام والاتصال من الميثاق الوطني في الفقرة الثانية على "أن تعبير حرية الفكر والرأي والتعبير والاطلاع حقا للمواطن". والفقرة الرابعة أشارت إلى "أن يكـون للمواطن الحق في التماس الحقيقة والمعرفة والمعلومات من خلال مصادر البث والنشر المشروعة في داخل البلاد وخارجها ولا يجوز أن تحول الرقابة على المصنفات الإعلامية دون ممارسـته لهـذا الحـق". وأكدت الفقرة الخامسة على ضرورة "أن يكون للمواطنين الأردنيين وللتنظيمات السياسية الوطنية للتعبير عن الرأي والإبداع الثقافي والفكري والفني والعلمي وعلى الدولة أن تضع السياسات الملائمة لممارسة هذا الحق.

قانون التعليم العالي والبحث العلمي المؤقت رقم(41) لسنة 2001

لقد أشارت المادة (3) الفقرة (ج) ونصها "رعاية النهج الديمقراطي وتعزيزه بما يضمن حـرية العمل الأكاديمي وحق التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر والعمل بروح الفريق الواحد وتحمـل المسـؤولية واسـتخدام التفكيـر العلمـي الناقد". كما وضحت الفقرة (د) "توفير البيئة الأكاديمـية والنفسية والاجتماعية الداعمة للإبداع والتميز والابتكار وصقل المواهب". أما الفقرة (ز)أشارت إلى "المساهمة في تنمية المعرفة في مجال الآداب والفنون والعلوم وغيرها". والفقرة (ح) أكـدت "تنمية إلمام الدارسين بلغة أجنبية واحدة على الأقل في ميادين تخصصهم وإكسابهم مهـارات مناسبة لإكساب تكنولوجيا المعلومات في تلك الميادين". كما وضحت الفقرة (ط) على "تشـجيع الـبحث العلمي ورفع مستواه وبخاصة البحث العلمي التطبيقي الموجه لخدمة المجتمع وتنميته". وركزت الفقرة (ي)على "بناء نواة علمية تقنية وطنية قادرة على تطوير البحث العلمي وانتاج التكنولوجيا".

أمـا المـادة (6) فقرة (ح) أشارت إلى "دعم استقلال مؤسسات التعليم العالي والعمل على تعزيـزها والتنسيق فيما بينها لتمكينها من تحقيق أهدافها على الوجه الأكمل".وأكدت المادة(12) فقرة (أ) على "توحيد الجهود العلمية والبحثية في مؤسسات التعليم العالي". كما بينت الفقرة (ب)

علـــى "توجيه الباحثين نحو البحوث العلمية الأكثر فائدة لتلبية حاجات المجتمع الأردني". والفقرة (ج) وضـــحت "دعـــم الباحثـــين الجادين ومنحهم حوافز تشجيعية وتقديرية مالية ومعنوية، عما ينـــتجونه ويقدمونه من بحوث مميزة على أن تحدد أسس هذه الحوافز بتعليمات يضعها المجلس بـــناء على التنسيب الوزير المستند إلى توصية من رئيس اللجنة". أما الفقرة (هــ) بينت "نشر الإنتاج العلمي للباحثين وإصدار المجلات العلمية المتخصصة المحكمة ولها في سبيل ذلك العمل على إنشاء دار نشر متخصصة تتولى الدور الذي تقوم به الجامعات بشكل فردي".

قانون الجامعات الأردنية الرسمية المؤقت رقم (69) لسنة (2002) ويقرأ مع قانون(42)

أمـــا المادة (11) فقرة (أ) أكدت "العمل على رفع مستوى الخدمات التي تقدمها الجامعة في مجالات التعليم والتدريب والبحث العلمي والخدمة العامة". والمادة (12) فقرة (2) وأكدت أن "تعيـــين أعضاء هيئة التدريس في الجامعة وترقيتهم وتثبيتهم ونقلهم من فئة إلى أخرى وانتدابهم وأعـــارتهم ومـــنحهم إجـــازات التفـــرغ العلمي والإجازات دون راتب وقبول استقالاتهم وإنهاء خدماتهم".

أمـــا الفقـــرة (3) وضـــحت "تقيـــيم أعمال أعضاء هيئة التدريس وأنشطتهم الأكاديمية وأســـاليب الـــتدريس وبحـــوثهم العلمـــية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها". أما الفقرة الخامسة وركزت على "دراسة مشروعات خطط الدراسة المقدمة من مجالس الكليات والمعاهد والمراكز ومناقشـــتها وإصـــدار قـــراراته بشأنها".أما الفقرة السادسة أشارت إلى أن "تقييم مستوى الأداء الأكاديمـــي والتحصيل العلمي في الجامعة". والفقرة رقم (12) بينت أن "النظر في أي موضوع يتعلق بالعمل الأكاديمي يعرضه رئيس الجامعة عليه".

قانون الجامعات الأردنية الخاصة المؤقت رقم (43) لسنة (2001).

أمـــا المادة (12) فقرة (ب) من بند (2) أشارت إلى أن "تعيين أعضاء هيئة التدريس في الجامعة وترقيتهم ونقلهم من فئة إلى أخرى وانتدابهم وأعارتهم ومنحهم إجازات التفرغ العلمي و إجـــازات بـــدون راتـــب وقبول استقالاتهم وإنهاء خدماتهم". والبند (3) أشار "تقييم أعمال هيئة التدريس وأنشطتهم الأكاديمية وأساليب تدريسهم وبحوثهم واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها". أما البـــند (6) بـــين أن "دراســـة مشـــروعات خطط الدراسة المقدمة من مجالس الكليات والمعاهد والمراكـــز ومناقشـــتها وإصدار قراراته بشأنها". والبند رقم (7) وضح أن "تقييم مستوى الأداء الأكاديمـــي والتحصـــيل العلمي في الجامعة". أما المادة(21) أشارت إلى أنه "يجوز الاعتراض علـــى أي القـــرارات الصـــادرة عن أي مجلس من المجالس الذي يعلوه تسلسلا ويكون القرار الصادر عن المجلس قرارا نهائيا".

ثانياً: عرض نتائج المقابلة:-

يتضـــمن الجـــزء الثاني من الفصل الرابع نتائج المقابلات التي هدفت إلى التعرف على واقـــع ممارســـة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيـــئة التدرســـية والطلبة ويعرض هذا الجزء من الفصل الرابع كذلك النتائج التي توصل إليها الـــباحث مـــن خلال إجابة أفراد عينة الدراسة عن أسئلة المقابلات ، وكذلك التعرف على أثر المتغيـــرات المســـتقلة (الجنس،الـــرتبة الأكاديمية ،الجامعة،والخبرة) لأعضاء هيئة التدريس،أثر المتغيرات المستقلة.(الجنس،التخصص،الجامعة)للطلبة،لدرجة ممارستهم للحرية الأكاديمية

وبعد عملية رصد أراء عينة الدراسة حول الأسئلة التي وجهت إليهم أثناء المقابلات قام الـــباحث بكـــتابة الحوار مع أفراد العينة كلاً على حده مباشرة، ثم تلت هذه الخطوة استخلاص النتائج والتي تشير إلى استخلاص الآراء والتصورات والمفاهيم التي تحملها عينة الدراسة عن " واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والطلبة" وفيما يلي عرض نتائج المقابلات.

أ- عـــرض نـــتائج مقابلـــة أعضـــاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الأول:"مـــا درجـــة ممارسة أعضاء الهيئة التدرسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم"

للإجابـــة عـــن هـــذا السؤال تم استخراج درجة التقدير والنسبة المئوية لدرجة ممارسة أعضـــاء هيـــئة التدريس للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للمجالات والإداة ككل،كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم.

حيث أشارت نتائج مقابلة الواحد والخمسون (51) من أعضاء هيئة التدريس من مختلف الـــرتب الأكاديمية ومن مختلف الجامعات إلى أن تقديرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحـــرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كانت بدرجة عالية في مجال حرية التعبير وجاء ت بنسبة مئوية بلغت (95%) في مجالي البحث العلمي والتدريس، وجاء كل منهما بدرجـــة تقديـــر عالية وبنسبة مئوية (91%) بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة لمجال اتخاذ القـــرار وبنسبة مئوية (50%) أما درجة تقديرهم للمجالات ككل فقد جاءت بدرجة عالية وبنسبة مئوية (83%) حسب الآتي:

المجال الأول :اتخاذ القرارات:

أمـــا تقديـــرات أعضـــاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنـــية الرسمية والخاصة في مجال اتخاذ القرارات فقد جاءت بدرجة عالية للفقرات: "تشرك الجامعـــة أعضـــاء هيئة التدريس في اللجان العلمية" و" يشارك عضو هيئة التدريس في مناقشة

قــرارات مجلــس القســم" و "تشــرك الجامعة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرار الجامعي" وحصــلت بنسبة مئوية (94%) و (92%)و (82%) على التوالي، بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوســطة للفقرات" يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة التدريس الجدد" وجاءت بنســبة مئوية (61%) أما تقديراتهم للفقرات" تطرح السياسات العامة للجامعة على أعضاء هيئة الــتدريس للمناقشــة" و"تعــتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات الأكاديمية" ويشارك أعضــاء هيــئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعية المتعلقة بهم" و"تفرض الجامعة أراءهــا في القضايا الأكاديمية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس" و" يتعرض عضو هيئة التدريس للضــغوط بسبب آرائه " و" يبدي عضو هيئة التدريس رأيه في التعينات الإدارية" وجاء بدرجة منخفضــة وحصلت على نسبة مئوية (47%)، (37%)، (35%)، (31%)، (16%)، (06%)، على التوالي.

المجال الثاني: حرية التعبير:

أمــا تقديــرات أعضــاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنــية الرســمية والخاصة في مجال حرية التعبير عن الرأي داخل قاعة التدريس فقد جاءت بدرجــة عالــية للفقرات جميعها " يعبر عضو هيئة التدريس عن رأيه بحرية" و" توفر الجامعة فرصــة النمو المهني لعضو هيئة التدريس فيها" و" يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظــر إلــى الــدين" و" ويمــارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى التخصــص" و" يمــارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الرتبة الأكاديمية" و"يمــارس عضــو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الوضع الاجتماعي" و" تشجع الجامعــة اللقــاءات الفكرية الحوارية بين أعضاء هيئة التدريس" و" تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرص التفكير الحر والإبداعي" و"توفر الجامعة الحرية المسؤولة لأعضاء هيئة التدريس بــتكوين أراء وقناعات وأفكار خاصة بهم" وتمنح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرصة تفسير وتبريــر مــا يقدمونه" و " تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس بالتعبير عن أنفسهم في أنشطة الجامعة" وحصلت على نسبة مئوية تراوحت ما بين (90%) و(96%).

المجال الثالث: البحث العلمي

أمــا تقديــرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنــية الرســمية والخاصــة في مجال البحث العلمي فقد جاءت بدرجة عالية للفقرات "تتيح الجامعــة الحــرية لأعضــاء هيــئة التدريس الاطلاع على المجلات العلمية والدوريات العلمية

المتخصصـــة المناسبة لبحوثهم" و"تعطي الجامعة عضو هيئة التدريس الحرية في أجراء البحوث فـــي موضوعات يحددها بنفسه" و"تتيح الجامعة الحرية المسؤولة لعضو هيئة التدريس في نشر بحـــوثه" و" تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس الاطلاع على الأعمال البحثية لزملائهم" وتوفر الجامعـــة المـــراجع والمجلات العلمية الكافية لإجراء البحوث العلمية " و"تدعم الجامعة الإنتاج العلمـــي لأعضـــاء هيئة التدريس ماديا"و"تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس بالحصول على الـــدعم المالـــي من جهات حكومية وخاصة لإجراء البحوث" و" تعتمد الجامعة العدالة في نشر بحوث أعضاء هيئة التدريس" وتعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقول المعرفة المخـــتلفة" و"تضع الجامعة معايير عادلة للترقية" و"تدعم الجامعة أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة" وحصلت على نسبة مئوية تراوحت ما بين (88%) و(100%) .

بينما تقديراتهم بدرجة منخفضة لفقرة واحدة وهي "تدخل المحسوبية والعلاقات الشخصية في قبول البحوث للنشر" وجاءت بنسبة مئوية (31%).

المجال الرابع :التدريس

أمـــا تقديـــرات أعضـــاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنـــية الرسمية والخاصة في مجال التدريس فقد جاءت بدرجة عالية للفقرات "تمنح الجامعة الحـــرية لأعضـــاء هيئة التدريس في اختيار محتوى المقررات التي يدرسونها" و"تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس في اختيار الموضوعات التي يتناولونها ضمن المساقات التي يدرسونها " و"تتـــيح الجامعـــة الحـــرية لأعضـــاء هيـــئة التدريس في تدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة"و"تمنح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار مراجع المادة التي يدرسها"و"يلتزم عضـــو هيئة التدريس بالساعات المكتبية"و"يلتزم عضو هيئة التدريس بمواعيد محاضراته" "تتيح الجامعـــة الحـــرية لأعضـــاء هيـــئة الـــتدريس في التحدث بموضوعات ذات صلة بالمادة التي يدرســـونها" و"توفر الجامعة حرية نشر الحقيقة بالشكل الذي يراه عضو هيئة التدريس" و"تتيح الجامعـــة الحـــرية لعضـــو هيئة التدريس في تفسير الحقيقة العلمية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصـــة" و"توفـــر الجامعـــة المستلزمات المتعلقة باستخدام الطرائق الحديثة في التدريس" وحصـــلت علـــى نسبة مئوية تراوحت بين (78%) و(100%). بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوســـطة للفقرات:"توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في التحدث في الموضوعات غير المـــرتبطة بالمـــادة العلمـــية التي يدرسونها" وتعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمال إضافية إلى نصابة التدريسي" وبنسبة مئوية (53%) و(55%) على التوالي.

ب- عرض نتائج مقابلة الطلبة المتعلقة بالسؤال الثاني:

"ما درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم"

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج درجة التقدير والنسبة المئوية لدرجة ممارسة الطلاب للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للمجالات والأداة ككل، كما يراها هم أنفسهم

أشارت نتائج المقابلة إلى أن تقديرات الطلبة لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية والخاصة حيث جاءت بدرجة متوسطة لمجال "التعبير عن الرأي"ومجال "البحث العلمي" وبنسبة مئوية (57%) (63%) على التوالي، وجاءت تقديراتهم بدرجة منخفضة لمجالي "الدراسة" "واتخاذ القرار" بنسبة مئوية (44%) و(41%)أما الأداة ككل فجاءت تقديرات الطلبة بدرجة متوسطة وبنسبة مئوية (53%) لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية وفيما يلي عرض النتائج لكل مجال:

المجال الأول: اتخاذ القرارات

أشارت تقديرات الطلبة لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في مجال اتخاذ القرارات، بأنها عالية حيث حصلت الفقرة "تسمح الجامعة للطلبة تشكيل اتحادات طلابية"وحصلت على بنسبة مئوية بلغت (76%) بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات "توفر الجامعة للطلبة فرص المشاركة في المنتديات والجمعيات والمؤتمرات الخارجية" و" تتيح الجامعة للطلبة فرص تحمل المسؤولية" : وقد حصلت على نسبة مئوية (63 %)و (53%)، إما تقديراتهم للفقرات "تشرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم" و" تتيح الجامعة للطلبة تكوين لجان ممثلة لم تدار من قبلهم" و"تشجع الجامعة الطلبة على العمل بروح الفريق الواحد" و "تتيح الجامعة للطلبة الفرصة الكافية في صنع بعض القرارات الجامعية الخاصة بهم" و"تعتمد الجامعة أسلوب التشاور مع الطلبة في حل المشكلات الخاصة" و" تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية"فقد جاءت بدرجة منخفضة وحصلت على نسبة مئوية تراوحت بين (47%)و(09%).

المجال الثاني:حرية التعبير

أمـــا تقديـــرات الطلبة لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصـــة في مجال حرية التعبير، فقد جاءت بدرجة عالية للفقرات و"يتيح عضو هيئة التدريس الحـــرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضوع المحاضرة" و"يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحـــرية المســـؤولة للتحدث بموضوعات دينية ذات صلة بموضوع المادة" و"يوفر عضو هيئة الـــتدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات ثقافية ذات صلة بموضوع المادة"و"يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة" و" يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اجتماعية ذات صـــلة بموضوع المادة" و" يوفر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة في موضوعات يرون إنهـــا ذات صلة بالمحتوى الدراسي" و " يعطي عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية في الحصول على المعرفة دون قيود" وقد حصلت على نسبة مئوية تراوحت بين (70%) و(93%) .

بيـــنما تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جوا مناسبا لحـــرية التعبيـــر " و"يتقبل عضو هيئة التدريس اقتراحات الطلبة" و " ينوع عضو هيئة التدريس أســـاليب تقـــويم الطلـــبة" و" يشـــجع عضـــو هيئة التدريس الحوار والمناقشة بين الطلبة أثناء المحاضـــرة" و"يتقبل عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات سياسية ذات صـــلة بموضوع المادة" و"يمنح عضو هيئة التدريس الطلبة حرية التعبير عن قناعاتهم دون عوائق"و" يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لعرض المادة الدراسية إمام زملائهم"و" يتقبل عضـــو هيـــئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس" و"يتقبل عضو هيئة التدريس آراء الطلبة المعارضة لرأيه" وجاءت بنسب مئوية تراوحت ما بين (69%) و(51%) أما تقديرات الطلبة فقد جاءت بدرجة منخفضة للفقرات "يعتمد عضو هيئة التدريس أسلوب التلقي فـــي إعطـــاء المعلومات " و" ينوع عضو هيئة التدريس في أساليب التدريس التي يستخدمها"و" يفـــرض عضـــو هيـــئة التدريس رأيه على الطلبة في كافة الموضوعات التي يطرحها" وجاءت بنسب مئوية (49%) و(46%) و(14%) على التوالي.

المجال الثالث:البحث العلمي

أمـــا تقديـــرات الطلبة لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في مجال البحث العلمي فقد جاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرات " يوجه عضو هيئة الـــتدريس الطلـــبة إلى الاستناد لمصادر علمية معتمدة عند كتابة بحوثهم" و "يوجه عضو هيئة

التدريس الطلبة إلى ضرورة الالتزام بأمانة البحث العلمي" وحصلت على نسبة مئوية (83%) و(79%) علـــى التوالـــي. بيـــنما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات " يختار الطلبة مواضـــيعهم البحثـــية بحـــرية " و" يمنح الطلبة الوقت الكافي لإنجاز تقاريرهم البحثية" و "يوجه عضـــو هيـــئة الـــتدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية" يشجع عضو هيئة التدريس الطلـــبة علـــى الـــبحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق" و" يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة بحوثهم العلمية بأنفسهم" و" يتعاون عضو هيئة التدريس مع الطلبة في الوصول إلى نتائج بحثية موضوعية ومقنعة" وحصلت على نسب مئوية تراوحت بين(69%) و(51%) أمـــا تقديـــرات الطلبة بالنسبة للفقرات "يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لتبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية" و "يشجع عضو هيئة التدريس تعاون الطلبة معاً في إجـــراء البحوث" و"يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على نشر بحوثهم العلمية" و"يعطي عضو هيـــئة التدريس الطلبة الحرية في الدفاع عن نتيجة بحثه العلمي" و "يراعي عضو هيئة التدريس الفـــروق الفـــردية في نوعية البحوث المقدمة التي يكلف بها الطالب" فقد جاءت بدرجة منخفضة وحصلت على نسبة مئوية تراوحت ما بين (37%) و(49%).

المجال الرابع: الدراسة

أمـــا بالنســـبة لتقديرات الطلبة لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في مجال الدراسة، فقد جاءت بدرجة عالية للفقرة" يأخذ عضو هيئة التدريس بـــآراء الطلـــبة فـــي تحديد مواعيد الامتحانات" وبلغت النسبة المئوية لها (87%) بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات " يحصل الطلبة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في النقاش أثـــناء المحاضـــرة" و" توزع الجامعة الطلبة على التخصصات المختلفة بغض النظر عن رغبة الطلـــبة" وبلغـــت بنسبة مئوية لها (57%) و(54%) على التوالي. أما تقديرات للفقرات " توفر الجامعة فرصاً كافية للطلبة في اختيار المساقات المختلفة" و "تزود الجامعة الطلبة بالمنهجية التي تمكـــنهم مـــن تحصـــيل المعرفة بأنفسهم" و "توفر الجامعة التوجيه الصحيح للطلبة نحو المعرفة الضرورية للتخصص" و "يختار الطلبة تخصصاتهم وفقاً لرغباتهم" و" يمنح عضو هيئة التدريس الفرصـــة للطلـــبة لمناقشة جوانب يتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه" و "يستطيع الطالب الانتقال من تخصص إلى آخر بعد الفصل الدراسي الأول بسهولة" و "تشجع الجامعة روح المبادرة والتجديد عند الطلبة" و "يشارك الطلبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضرة" و "يراعي عضو هيئة الـــتدريس _ أثناء المحاضرة- الفروق الفردية بين الطلبة" ويحدد عضو هيئة التدريس الأنشطة اللاصفية للمادة بعد الاستماع لآراء الطلبة" و "تؤخذ آراء الطلبة ومقترحاتهم في المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري" وجاءت بدرجة تقدير منخفضة وتراوحت النسبة المئوية لها ما بين (23%) و(47%).

ج- عرض نتائج مقابلة أعضاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الثالث:

" هـل تـوجد فـروق ذات دلالـة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضـاء هيـئة الـتدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للمتغيرات (الجنس، الرتبة الأكاديمية، والجامعة، والخبرة)"؟

وللإجابـة عـن هذا السؤال تم تجزئته إلى أربعة أسئلة فرعية حيث تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير لفئات المتغيرات (الجنس، والرتبة الأكاديمية، والجامعة، والخبرة) لمعرفة لدرجـة ممارسـة أعضـاء هيـئة الـتدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية، وفيما يلي عرض لنتائج كل سؤال فرعي:

السـؤال الـثالث (أ) هـل تـوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسـة أعضـاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجنس؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير (ت) لدرجة ممارسة أعضـاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية كما هو مبين جدول رقم (9).

جدول رقم (9) التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسبة المئوية ودرجة التقدير ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس

	ذكور			إناث			قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.51	%51	متوسطة	.47	%47	منخفضة	.952	0.346
حرية التعبير	.96	%96	عالية	.91	%91	عالية	1.589	.118
البحث العلمي	.91	%91	عالية	.89	%89	عالية	1.137	.261
التدريس	.92	%92	عالية	.87	%87	عالية	2.915	.005
الأداة ككل	.84	%84	عالية	.80	%80	عالية	2.564	.013

اشـــارت نـــتائج المقابلـــة إلـــى أن التقديرات لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس (ذكور، إناث) فقد جـــاءت أعلـــى نسبة مئوية لفئة الذكور في مجال حرية التعبير حيث بلغت بلغ (.96) وبدرجة تقدير عالية أما أدنى نسبة مئوية فقد جاءت في مجال اتخاذ القرار وبلغت (.51) بدرجة متوسطة وبلغـــت النسبة المئوية (.84) وبدرجة عالية بينما جاءت أعلى نسبة مئوية لفئة الإناث في مجال حـــرية التعبيـــر وبلغت (.91) وبدرجة منخفضة أما أدنى متوسط حسابي فقد جاءت في مجال اتخـــاذ القرار وبلغت (.47) وبدرجة منخفضة وبلغت النسبة المئوية الكلية (.80) وبدرجة تقدير عالية.

ويبين جدول رقم (9) ما يلي:

- عـــدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر الجنس فـــي مجـــالات اتخـــاذ القرارات والتعبير عن الرأي والبحث العلمي على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.
- وجـــود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α =0.05) تعزى لأثر الجنس في مجـــال الـــتدريس والأداة ككـــل على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الذكور.

الســـؤال الـــثالث (ب): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســـة أعضـــاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الرتبة الأكاديمية"

للإجابـــة عن هذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير حسب متغير الرتبة الأكاديمـــية لدرجـــة ممارســـة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية كما هو في الجدول رقم (10)

جدول رقم (10) التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسبة المئوية ودرجة التقدير ونتائج تحليل التباين الأحادي لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الرتبة الأكاديمية.

	أستاذ			أستاذ مشارك			أستاذ مساعد			قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.51	%51	متوسطة	.49	%49	منخفضة	.50	%50	متوسطة	.041	.960
حرية التعبير	.94	%94	عالية	.97	%97	عالية	.93	%93	عالية	.598	.554
البحث العلمي	.93	%93	عالية	.91	%91	عالية	.90	%90	عالية	1.725	.189
التدريس	0.93	%93	عالية	0.92	%92	عالية	0.89	%89	عالية	2.345	0.107
الأداة ككل	0.85	%85	عالية	0.84	%84	عالية	0.82	%82	عالية	0.999	0.376

أمـــا التقديـــرات لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الرتبة الأكاديمية (أستاذ، أستاذ مشارك، أستاذ مساعد) فقـــد جاءت أعلى نسبة مئوية في مجال حرية التعبير وحصلت على النسب المئوية على التوالي (97%)و(93%) وبدرجـــة عالية بينما جاء أدنى نسبة مئوية في مجال اتخاذ القرار لجميع فئات الـــرتبة الأكاديمـــية وحصلت على نسب مئوية على التوالي(51%)و(49%)و(50%) وبدرجة متوسطة وبلغت النسب المئوية الكلية (85%) وبدرجة عالية لفئة الأستاذ و(84%) بدرجة عالية لفئة الأستاذ المشارك و(82%) بدرجة عالية لفئة الأستاذ المساعد

كما بين جدول رقم (10) التالي:

- عـــدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة تعزى لأثر الرتبة الأكاديمية في جمـــيع المجـــالات والأداة ككـــل على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية والرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية

الســـؤال الـــثالث (ج) هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســـة أعضـــاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجامعة؟

للإجابـــة عـــن هـــذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير لدرجة ممارسة أعضـــاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجامعة كما هو في جدول رقم (11)

جدول (11) التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسب المئوية ودرجة التقدير ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجامعة

	حكومية			خاصة			قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.56	%56	متوسطة	.43	%43	منخفضة	3.859	.000
حرية التعبير	.94	%94	عالية	.95	%95	عالية	-.178	.859
البحث العلمي	.92	%92	عالية	.90	%90	عالية	1.320	.193
التدريس	.90	%90	عالية	.92	%92	عالية	-1.211	.232
الأداة ككل	.85	%85	عالية	.82	%82	عالية	1.942	.058

واشارت النتائج في المقابلة إلى أن التقديرات لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجامعة (حكومية، خاصة) فقد جاءت أعلى نسبة مئوية لكلا فئتي الجامعة حكومية وخاصة وبلغت (94%)و(95%) وبدرجة تقدير عالية على التوالي كذلك جاءت أدنى نسبة مئوية لكلتا الفئتين في مجال اتخاذ القرار قد بلغت (56%)و(43%)على التوالي وبدرجة تقدير متوسطة وبلغت النسبة المئوية الكلية (85%) الجامعة الحكومية و(82%) لفئة الجامعة الخاصة وبدرجة تقدير عالية.

كما بين جدول رقم (11) ما يأتي:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α =0.05) تعزى لأثر متغير الجامعة في مجالات حرية التعبير والبحث العلمي والتدريس والأداة ككل على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر الجامعة في مجال اتخاذ القرار على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الحكومية

السؤال الثالث (د): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الخبرة؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية درجة التقدير لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة حسب متغير الخبرة كما هو في جدول رقم (12)

جدول رقم (12) التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسب المئوية ودرجة التقدير ونتائج تحليل التباين الأحادي لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الخبرة

	5 سنوات فاقل			10-6			11 فاكثر			قيمة ت	مستوى الأدلة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.15	%15	منخفضة	.48	%48	منخفضة	.05	%05	منخفضة	.190	.828
حرية التعبير	.95	%95	عالية	.97	%97	عالية	.93	%93	عالية	.553	.579
البحث العلمي	.89	%89	عالية	.92	%92	عالية	.92	%92	عالية	1.344	.271
التدريس	.89	%89	عالية	.89	%89	عالية	.93	%93	عالية	3.019	.058
الأداة ككل	.83	%83	عالية	.83	%83	عالية	.84	%84	عالية	.281	757

وأشارت نتائج المقابلة إلى أن التقديرات لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الخبرة (5سنوات فأقل، 6 -10 سنوات ، 11 سنة فأكثر) حيث جاءت أعلى نسبة مئوية لجميع فئات متغير الخبرة في مجال التعبير عن الرأي وحصلت على النسب المئوية (95%) و(97%) و(93%) على التوالي وبدرجة عالية، بينما جاءت أدنى نسبة مئوية كذلك لجميع فئات متغير الخبرة في مجال اتخاذ القرار وحصلت على نسبة مئوية (51%) و(48%) و(50%) على التوالي وبدرجة متوسطة، وبلغت النسبة المئوية الكلية (83%) وبدرجة عالية لفئة الخبرة من 5 سنوات فأقل، إما فئة الخبرة 6-10 سنوات فقد حصلت على نسبة مئوية (83%) وبدرجة عالية، وجاء لفئة الخبرة اكثر من 11 سنة بنسبة مئوية (84%) وبدرجة عالية

كما بين جدول رقم (12) التالي:

- عــدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.5.) تعزى لأثر متغير الخبــرة فــي جميع المجالات والأداة ككل على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية

د- عرض نتائج مقابلة الطلبة المتعلقة بالسؤل الرابع :

"هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى للجنس ومادة التخصص ونوع الجامعة"

للإجابة عن هذا السؤال تم تجزئته إلى ثلاثة أسئلة فرعية كما هو الآتي:

الســؤال الــرابع (أ) هــل تــوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى للجنس؟

للإجابـــة عن هذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس كما هو في جدول رقم (13)

جدول رقم (13) التكرارات والمتوسطات الحسابية ونتائج اختبار ت لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس

	ذكور			إناث			قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.37	%37	منخفضة	.45	%45	منخفضة	-1.674	.099
حرية التعبير	.56	%56	متوسطة	.68	%68	متوسطة	-2.439	.017
البحث العلمي	.54	%54	متوسطة	.59	%59	متوسطة	-.715	.477
التدريس	.40	%40	منخفضة	.47	%47	منخفضة	-1.303	.197
الأداة ككل	.49	%49	منخفضة	.57	%57	متوسطة	-2.106	.093

اشـــارت نـــتائج المقابلة إلى أن التقديرات لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرســمية والخاصـــة للحـــرية الأكاديمية حسب متغير الجنس (ذكور، إناث) جاءت أعلى لفئة الذكـــور في مجال التعبير عن الرأي وبلغت النسبة (56%) وبدرجة متوسطة بينما جاءت أدنى

نســبة مئوية في مجال اتخاذ القرار (37%) وبدرجة منخفضة وبلغت النسبة المئوية للأداة ككل (49%) بدرجة منخفضة أما فئة الإناث فقد جاءت أعلى نسبة مئوية في مجال التعبير عن الراي بلغــت (68%) بدرجة متوسطة بينما جاءت أدنى نسبة مئوية في مجال اتخاذ القرار بلغت (45 %) بدرجة منخفضة وبلغت النسبة المئوية الكلية (57%) وبدرجة متوسطة.

كما يبين جدول رقم (13) التالي:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر الجنس في مجــالات اتخــاذ القــرارات والبحث العلمي والدراسة على درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة.
- وجــود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α =0.05) تعزى لأثر الجنس في مجالات التعبير عن الراي والأداة ككل على درجة ممارسة الطلاب في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الإناث.

الســؤال الــرابع (ب) هــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســة الطلــبة فــي الجامعــات الأردنــية الرسمية والخاصة تعزى لمتغير مادة التخصص؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير لدرجة ممارسة الطلبة فــي الجامعــات الأردنية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير مادة التخصص كما هو في الجدول رقم (14).

جدول رقم(14) التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسبة المئوية ودرجة التقدير ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير مادة التخصص

	علمية			أدبية			قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.32	%32	منخفضة	.48	%48	منخفضة	3.385-	.001
حرية التعبير	.56	%56	متوسطة	.68	%68	متوسطة	2.230-	.029
البحث العلمي	.64	%64	متوسطة	.52	%52	متوسطة	2.044	.045
الدراسة	.44	%44	منخفضة	.44	%44	منخفضة	.081	.935
الأداة ككل	.51	%51	متوسطة	.55	%55	متوسطة	-.888	.377

وأشـــارت النـــتائج فـــي المقابلة إلى أن التقديرات لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنـــية الرســـمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير مادة التخصص (علمية، إنسانية) جـــاءت أعلـــى لمـــادة التخصص العلمية في مجال البحث العلمي وبلغت النسبة (64%) بدرجة متوســـطة بيـــنما جاء أدنى نسبة مئوية في مجال اتخاذ القرار (32%) بدرجة منخفضة وبلغت النســـبة المـــئوية الكلية (51%) بدرجة متوسطة، أما فئة المادة الأدبية فقد جاءت النسبة المئوية أعلى في مجال التعبير عن الرأي حيث بلغت (68%) وبدرجة متوسطة وجاء أدنى نسبة مئوية في مجال الدراسة حيث بلغت (44%) وبدرجة منخفضة وبلغت النسبة المئوية الكلية (55%) وبدرجة متوسطة.

كما يبين جدول رقم (14) الآتي:

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر مادة التخصص فـــي مجـــال الـــبحث العلمـــي على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة جاءت الفروق لصالح مادة التخصص العلمية.
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر مادة التخصص فـــي مجالات اتخاذ القرارات والتعبير عن الراي على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة وجاءت الفروق لصالح مادة تخصص الأدبية.
- عـــدم وجـــود فـــروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لاثر مادة التخصص في مجال الدراسة والأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.

الســـؤال الـــرابع (ج) هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى لمتغير نوع الجامعة؟

للإجابـــة عـــن هـــذا السؤال تم استخراج النسبة المئوية ودرجة التقدير لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير نوع الجامعة كما هو في جدول رقم (15).

جدول رقم(15) التكرارات والمتوسطات الحسابية والنسبة المئوية ودرجة التقدير ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعة الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير نوع الجامعة

	حكومية			خاصة			قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير	المتوسط الحسابي	النسبة المئوية	درجة التقدير		
اتخاذ القرار	.37	%37	منخفضة	0.45	%45	متوسطة	1.562-	.123
حرية التعبير	.60	%60	متوسطة	.66	%66	متوسطة	1.041-	.302
البحث العلمي	0.49	%49	منخفضة	.64	%64	متوسطة	2.637-	.010
التدريس	0.32	%32	منخفضة	.56	%56	متوسطة	5.260-	.000
الأداة ككل	.47	%47	منخفضة	.60	%60	متوسطة	3.309-	.002

أشارت نتائج المقابلة إلى أن التقديرات لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير نوع الجامعة (حكومية، خاصة) جاءت أعلى لفئة الجامعة الحكومية في مجال التعبير عن الرأي وبلغت النسبة (60%) بدرجة متوسطة أما أدنى نسبة مئوية فقد جاءت في مجال الدراسة (32%) وبدرجة منخفضة وبلغت النسبة المئوية الكلية (47%) وبدرجة منخفضة. أما فئة الجامعة الخاصة فقد جاءت أعلى نسبة مئوية في مجال التعبير عن الراي (66%) وبدرجة متوسطة أما أدنى نسبة مئوية فقد جاءت في مجال اتخاذ القرارات وبلغت (45%) وبدرجة منخفضة، وبلغت النسبة المئوية الكلية (60%) وبدرجة متوسطة.

كما يبين جدول رقم (15) الأمور الآتية.

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر الجامعة في مجالات اتخاذ القرارات والتعبير عن الرأي على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية

وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر الجامعة في مجالات البحث العلمي والدراسة والأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الخاصة.

ثالثاً: عرض نتائج استبانتي الدراسة:

تحقيقاً لأهداف الدراسة والمتمثلة في التعرف على واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنـية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة يعرض هذا الجزء من الفصـل الـرابع النـتائج التـي تم التوصل إليها من خلال إجابة أفراد عينة الدراسة عن أسئلة استبانتي الدراسة وكذلك التعرّف على أثر كل من (الجنس، الرتبة الأكاديمية، الجامعة، والخبرة) لأعضـاء هيـئة التدريس في درجة ممارستهم للحرية الأكاديمية، وكذلك أثر كل من (الجنس، التخصص، الجامعة) للطلبة، في درجة ممارستهم للحرية الأكاديمية وكما هو مبين أدناه.

أ- عرض نتائج استبانة أعضاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الأول:

"مـا درجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم "

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة لكل مجال والأداة ككل وجدول رقم(16) يبين ذلك.

جدول رقم (16) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لمجالات درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس مرتبة تنازلياً

الرتبة	رقم المجال	المجال	المتوسطات الحسابية	*الانحرافات المعيارية*	درجة التقدير	النسبة المئوية
1	4	التدريس	3.59	.75	عالية	71.8
2	3	البحث العلمي	3.35	.81	متوسطة	67
3	2	حرية التعبير	3.19	.88	متوسطة	63.8
4	1	اتخاذ القرار	3.02	.56	متوسطة	60.4
		الأداة ككل	3.31	.65	متوسطة	66.2

يبـين جدول (16) أن تقديرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية فـي الجامعـات الأردنـية الرسمية والخاصة كانت عالية في مجال التدريس، حيث حصل هذا

المجال على متوسط حسابي بلغ (3.59)، بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة لمجالات البحث العلمي، وحرية التعبير، واتخاذ القرار وحصلت على متوسطات حسابية (3.35) و(3.19) و(3.02) على التوالي، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (3.31) وجاء بدرجة متوسطة من تقديرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية.

ولمعرفة درجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات كل مجال من المجالات الأربعة كما يلي:

المجال الأول: اتخاذ القرارات: لمعرفة درجة ممارسة الحرية الأكاديمية لأعضاء الهيئة التدريسية في مجال اتخاذ القرار تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية كما هو مبين في جدول رقم (17).

جدول (17) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال اتخاذ القرارات كما يراها أعضاء هيئة التدريس مرتبة تنازلياً

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	6	يشارك عضو هيئة التدريس في مناقشة قرارات مجلس القسم	4.07	1.01	عالية	81.4
.2	8	تشرك الجامعة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية	3.86	1.00	عالية	77.2
.3	7	تعتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات الأكاديمية	3.69	1.11	عالية	73.8
.4	2	يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة التدريس الجدد	3.25	1.17	متوسطة	65
.5	4	يتعرض عضو هيئة التدريس للضغوط بسبب آرائه	3.13	1.29	متوسطة	62.6
.6	10	تفرض الجامعة آراءها في القضايا الأكاديمية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس	2.71	1.31	متوسطة	54.2

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.7	1	تشرك الجامعة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرار الجامعي	2.65	1.16	متوسطة	53
.8	3	تُطرح السياسات العامة للجامعة على أعضاء هيئة التدريس للمناقشة	2.48	1.16	منخفضة	49.6
.9	9	يشارك أعضاء هيئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعية المتعلقة بهم	2.41	1.18	منخفضة	48.2
.10	5	يبدي عضو هيئة التدريس رأيه في التعيينات الإدارية	1.89	1.14	منخفضة	37.8

يبين جدول رقم (17) تقديرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية فـي الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في مجال اتخاذ القرارات، وجاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرات: "يشارك عضو هيئة التدريس في مناقشة قرارات مجلس القسم" و "تشرك الجامعة أعضـاء هيئة التدريس في اللجان العلمية" و "تعتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات الأكاديمـية" وحصلت على متوسطات حسابية (4.07) و (3.86) و (3.69) على التوالي، بينما جـاءت تقديـراتهم بدرجـة متوسطة للفقرات: "يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء الـتدريس الجـدد" و "يتعـرض عضو هيئة التدريس للضغوط بسبب آرائه" و "تفرض الجامعة آراءهـا فـي القضـايا الأكاديمية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس و"تشرك الجامعة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرار الجامعي" وتراوحت متوسطاتها الحسابية ما بين (2.65) و(3.25)، أما تقديـراتهم للفقـرات: "تطرح السياسات العامة للجامعة على أعضاء هيئة التدريس للمناقشة" و "يشـارك أعضـاء هيئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعية المتعلقة بهم" و "يبدي عضـو هيـئة الـتدريس رأيه في التعيينات الإدارية" فقد جاءت بدرجة منخفضة وحصلت على متوسطات حسابية (2.48) و (2.41) و (1.89) على التوالي.

المجـــال الثانـــي: حـــرية التعبيـــر: لمعرفة درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس للحرية الأكاديمـــية في مجال حرية التعبير فقد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية كما هو في الجدول رقم (18).

جدول (18) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال حرية التعبير كما يراها أعضاء هيئة التدريس مرتبة تنازليا

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	16	يمـــارس عضـــو هيـــئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الوضع الاجتماعي	3.51	1.19	عالية	70.2
.2	13	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الدين	3.39	1.20	متوسطة	67.8
.3	11	يعبر عضو هيئة التدريس عن رأيه بحرية	3.34	1.19	متوسطة	66.8
.4	14	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى التخصص	3.26	1.16	متوسطة	65.2
.5	12	توفر الجامعة فرصة النمو المهني لعضو هيئة التدريس فيها	3.22	1.13	متوسطة	64.4
.6	17	توفر الجامعة الحرية المسؤولة لأعضاء هيئة التدريس بتكوين آراء وقناعات وأفكار خاصة بهم	3.18	1.15	متوسطة	63.6
.7	20	تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرص التفكير الحر والإبداعي	3.17	1.22	متوسطة	64.4
.8	15	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الرتبة الأكاديمية	3.11	1.21	متوسطة	62.2
.9	19	تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس بالتعبير عن أنفسهم في أنشطة الجامعة	3.05	1.29	متوسطة	61
.10	21	تمنح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرصة تفسير وتبرير ما يقدمونه	3.05	1.19	متوسطة	61
.11	18	تشجع الجامعة اللقاءات الفكرية الحوارية بين أعضاء هيئة التدريس	2.85	1.27	متوسطة	57

تابع جدول (19)

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.4	25	توفر الجامعة المراجع والمجلات العلمية الكافية لإجراء البحوث العلمية	3.44	1.17	متوسطة	68.8
.5	23	تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس بالحصول على الدعم المالي من جهات حكومية وخاصة لإجراء البحوث	3.39	1.20	متوسطة	67.8
.6	32	تضع الجامعة معايير عادلة للترقية	3.34	1.16	متوسطة	66.8
.7	33	تُزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة	3.27	1.24	متوسطة	65.4
.8	28	تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ماديا	3.21	1.26	متوسطة	64.2
.9	30	تعتمد الجامعة العدالة في نشر بحوث أعضاء هيئة التدريس	3.18	1.25	متوسطة	63.6
.10	22	تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس الاطلاع على الأعمال البحثية لزملائهم	3.13	1.31	متوسطة	62.6
.11	31	تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس معنويا.	3.08	1.28	متوسطة	61.6
.12	34	تدخل المحسوبية والعلاقات الشخصية في قبول البحوث للنشر	3.07	1.36	متوسطة	61.4
.13	29	تعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقول المعرفة المختلفة	3.02	1.35	متوسطة	60.4

يبين جدول (19) تقديرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في مجال البحث العلمي، حيث جاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرات: "تعطي الجامعة عضو هيئة التدريس الحرية في إجراء البحوث في موضوعات يحددها بنفسه "و "تتيح الجامعة الحرية المسؤولة لعضو هيئة التدريس في نشر بحوثه" و "تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس الاطلاع على المجلات العلمية و الدوريات العلمية المتخصصة المناسبة لبحوثهم" وحصلت على متوسطات حسابية (3.97) و (3.84) و (3.66) على التوالي، بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات "توفر الجامعة المراجع والمجلات

العلمية الكافية لإجراء البحوث العلمية" و "تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس بالحصول على الدعم المالي من جهات حكومية وخاصة لإجراء البحوث" و "تضع الجامعة معايير عادلة للترقية" و "تزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة"

و "تـدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ماديا" و "تعتمد الجامعة العدالة فـي نشـر بحوث أعضاء هيئة التدريس" و "تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس الاطلاع على الأعمـال البحثـية لزملائهم " و "تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس معنويا" و "تـدخل المحسوبية والعلاقات الشخصية في قبول البحوث للنشر"، و "تعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقول المعرفة المختلفة" و قد حصلت على متوسطات حسابية تراوحت ما بين (3.02) و(3.44).

المجال الرابع: التدريس: لمعرفة درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس للحرية الأكاديمية في الـتدريس فقـد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية كما هو مبين في جدول رقم (20).

جدول (20) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال التدريس كما يراها أعضاء هيئة التدريس مرتبة تنازليا

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	43	يلتـزم عضـو هيـئة التدريس بمواعيد محاضراته	4.13	.99	عالية	82.6
.2	41	تمنح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار مراجع المادة التي يدرسها	3.94	1.08	عالية	78.8
.3	44	تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في التحدث بموضوعات ذات صله بالمادة التي يدرسونها	3.90	1.05	عالية	78
.4	39	تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في تدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة	3.86	1.04	عالية	77.2

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.5	46	تتيح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في تفسير الحقيقة العلمية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصة	3.82	1.02	عالية	76.4
.6	42	يلتزم عضو هيئة التدريس بالساعات المكتبية	3.67	1.12	عالية	73.4
.7	38	تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس في اختيار الموضوعات التي يتناولونها ضمن المساقات التي يدرسونها	3.62	1.07	عالية	72.4
.8	37	تمنح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختيار محتوى المقررات التي يدرسونها	3.52	1.19	عالية	70.4
.9	40	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار طريقة التقويم المناسبة	3.45	1.19	متوسطة	69
.10	47	توفر الجامعة حرية نشر الحقيقة بالشكل الذي يراه عضو هيئة التدريس	3.40	1.21	متوسطة	68
.11	45	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في التحدث في الموضوعات غير المرتبطة بالمادة العلمية التي يدرسها	3.25	1.14	متوسطة	65
.12	35	توفر الجامعة المستلزمات المتعلقة باستخدام الطرائق الحديثة في التدريس	3.23	1.20	متوسطة	64.6
.13	36	تعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمال إضافية إلى نصابه التدريسي	2.90	1.22	متوسطة	58

يبين جدول رقم (20) تقديرات أعضاء هيئة التدريس لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الرسمية والخاصة في مجال التدريس حيث جاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرات" يلتزم عضو هيئة التدريس بمواعيد محاضراته" و "تمنح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختـيار مراجع المادة التي يدرسها" و "تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في التحدث بموضـوعات ذات صلة بالمادة التي يدرسونها" و "تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس فـي تدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة" و "تتيح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس فـي تفسير الحقيقة العلمية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصة" و"يلتزم عضو هيئة التدريس بالسـاعات المكتبـية" و "تسـمح الجامعة لأعضاء هيئة في اختيار الموضوعات التي يتناولونها ضـمن المسـاقات التـي يدرسونها" و "تنمح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختيار محـتوى المقـررات التي يدرسونها" وحصلت على متوسطات حسابية تراوحت ما بين (3.52) و(4.13)، بيـنما جـاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات: "توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة الـتدريس فـي اختيار طريقة التقويم المناسبة" و "توفر الجامعة حرية نشر الحقيقة بالشكل الذي يـراه عضـو هيـئة الـتدريس" و "توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في التحدث في الموضـوعات غير المرتبطة بالمادة العلمية التي يدرسها" و "توفر الجامعة المستلزمات المتعلقة باسـتخدام الطـرائق الحديثة في التدريس" و "تعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمـال إضافية إلى نصابه التدريسي" وحصلت على متوسطات تراوحت ما بين (2.90) (3.45).

ب- عرض نتائج استبانة الطلبة المتعلقة بالسؤال الثاني:

"ما درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم "

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لدرجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للمجالات والأداة ككل كما يراها الطلبة أنفسهم؟

جدول (21) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لمجالات درجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلاب مرتبة تنازليا

الرتبة	رقم المجال	المجال	المتوسطات الحسابية	*الانحرافات المعيارية*	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	2	التعبير عن الرأي	3.00	.70	متوسطة	60
.2	3	البحث العلمي	2.94	.72	متوسطة	58.8
.3	1	اتخاذ القرارات	2.83	.74	متوسطة	56.6
.4	4	الدراسة	2.79	.72	متوسطة	55.8
الأداة ككل			2.90	.59	متوسطة	58

يبين جدول رقم (21) تقديرات الطلاب لدرجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة حيث جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة لجميع المجالات وقد حصلت على متوسطات حسابية (3.00) و (2.94) و (2.83) و (2.79) على التوالي، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.90) وجاء بدرجة متوسطة من تقديرات الطلاب لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية.

ولمعـــرفة درجـــة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الرسمية والخاصة تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات كل مجال من المجالات الأربعة كمايلي:

المجال الأول: اتخاذ القرارات: لمعـــرفة درجة ممارسة الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال اتخاذ القرار فقد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسبة المئوية كما هو مبين في الجدول رقم (22).

جدول (22) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال اتخاذ القرارات كما يراها الطلاب مرتبة تنازلياً

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	8	تسمح الجامعة للطلبة تشكيل اتحادات طلابية	3.56	1.23	عالية	71.2
.2	9	توفر الجامعة للطلبة فرص المشاركة في المنتديات والجمعيات والمؤتمرات الخارجية	3.18	1.27	متوسطة	63.6
.3	4	تتيح الجامعة للطلبة فرص تحمل المسؤولية	3.17	1.21	متوسطة	63.4
.4	5	تتيح الجامعة للطلبة تكوين لجان ممثلة لهم تدار من قبلهم	3.02	1.29	متوسطة	60.4
.5	2	تشجع الجامعة الطلبة على العمل بروح الفريق الواحد	2.84	1.18	متوسطة	56.8
.6	1	تشرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم	2.76	1.20	متوسطة	55.2
.7	6	تتيح الجامعة للطلبة الفرصة الكافية في صنع بعض القرارات الجامعية الخاصة بهم	2.48	1.15	منخفضة	49.6
.8	7	تعتمد الجامعة أسلوب التشاور مع الطلبة في حل مشكلاتهم الخاصة	2.30	1.15	منخفضة	46
.9	3	تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية	2.14	1.24	منخفضة	42.8

يبين جدول رقم (22) تقديرات الطلبة لدرجة ممارستهم الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية الخاصة في مجال اتخاذ القرارات، حيث جاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرة "تسمح الجامعة الطلبة تشكيل اتحادات طلابية" وحصلت على متوسط حسابي بلغ (3.56)، بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات: "توفر االجامعة للطلبة فرص المشاركة في المنتديات والجمعيات والمؤتمرات الخارجية" و "تتيح الجامعة للطلبة فرص تحمل المسؤولية" و "تتيح الجامعة للطلبة تكوين لجان ممثلة لهم تدار من قبلهم" و "تشجع الجامعة الطلبة على العمل بروح الفريق الواحد، و "تشرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم" وقد حصلت على متوسطات حسابية (3.18) و (2.76)، أما تقديراتهم للفقرات:"تتيح الجامعة للطلبة الفرصة الكافية في صنع بعض القرارات الجامعية الخاصة بهم" و "تعتمد الجامعة أسلوب التشاور مع الطلبة في حل مشكلاتهم الخاصة " و "تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية" فقد جاءت بدرجة منخفضة، وحصلت على متوسطات حسابية (2.48)(2.30) و (2.14) على التوالي.

المجـــال الثانـي: حرية التعبير: لمعرفة درجة ممارسة الحرية الأكاديمية للطلبة في الجامعات الأردنـــية الرســـمية والخاصــــة فــــي مجال حرية التعبير فقد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية كما هو مبين في جدول رقم (23).

جدول (23) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال حرية التعبير كما يراها الطلاب مرتبة تنازلياً

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	16	يتـــيح عضـــو هيئة التدريس الحرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضوع المحاضرة	3.83	1.06	عالية	76.6
.2	15	يوفـــر عضـــو هيـــئة الـــتدريس للطلبة الحرية المســـؤولة للتحدث بموضوعات ثقافية ذات صلة بموضوع المادة	3.38	1.12	متوسطة	67.6
3	10	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جوا مناسبا لحرية التعبير	3.34	1.19	متوسطة	66.8
3	25	يعطي عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية في الحصول على المعرفة دون قيود	3.34	1.10	متوسطة	66.8
5	14	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اجتماعية ذات صلة بموضوع المادة	3.20	1.12	متوسطة	64
6	22	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لعرض المادة الدراسية أمام زملائهم	3.10	1.12	متوسطة	62
7	18	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة	3.09	1.18	متوسطة	61.8
8	24	يوفـــر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة فـــي موضوعات يرون أنها ذات صلة بالمحتوى الدراسي	3.08	1.08	متوسطة	61.6
9	27	يتقبل عضو هيئة التدريس اقتراحات الطلبة	3.07	1.09	متوسطة	61.4
10	19	يشجع عضو هيئة التدريس الحوار والمناقشة بين الطلبة أثناء المحاضرة	3.02	1.30	متوسطة	60.4
11	17	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات دينيه ذات صلة بموضوع المادة	2.93	1.26	متوسطة	58.6
12	11	ينوع عضو هيئة التدريس أساليب تقويم الطلبة	2.91	1.15	متوسطة	58.2
13	12	يفرض عضو هيئة التدريس رأيه على الطلبة في كافة الموضوعات التي يطرحها	2.88	1.16	متوسطة	57.6

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
14	23	يمنح عضو هيئة التدريس الطلبة حرية التعبير عن قناعاتهم دون عوائق	2.82	1.11	متوسطة	56.4
15	26	يتقبل عضو هيئة التدريس النقد البناء لأرائه.	2.72	1.18	متوسطة	54.4
16	20	يتقبل عضو هيئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس	2.70	1.26	متوسطة	54
16	28	يعتمد عضو هيئة التدريس أسلوب التلقين في إعطاء المعلومات	2.70	1.21	متوسطة	54
18	29	ينوع عضو هيئة التدريس في أساليب التدريس التي يستخدمها	2.69	1.18	متوسطة	53.8
19	21	يتقبل عضو هيئة التدريس أراء الطلبة المعارضة لرأيه	2.61	1.27	متوسطة	52.2
20	13	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات سياسية ذات صلة بموضوع المادة	2.54	1.19	متوسطة	50.8

يبـين جدول (23) تقديرات الطلبة لدرجة ممارستهم الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنـية الرسـمية والخاصة في مجال حرية التعبير، حيث جاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرة "يتيح عضو هيئة التدريس الحرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضوع المحاضرة" و بمتوسـط حسـابي (3.83)، بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات: "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات ثقافية ذات صلة بموضوع المادة" و "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جوا مناسبا لحرية التعبير" و "يعطي عضو هيئة التدريس للطلـبة الحـرية في الحصول على المعرفة دون قيود" و "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اجتماعية ذات صلة بموضوع المادة " و "يتيح عضو هيـئة الـتدريس الحـرية للطلبة لعرض المادة الدراسية أمام زملائهم "و "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة" و "يوفـر عضـو هيـئة التدريس حرية التعبير للطلبة في موضوعات يرون أنها ذات صلة بالمحـتوى الدراسـي" و "يتقبل عضو هيئة التدريس اقتراحات الطلبة" و "يشجع عضو هيئة الـتدريس الحوار والمناقشة بين الطلبة أثناء المحاضرة" و "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات دينية ذات صلة بموضوع المادة و "ينوع عضو هيئة

التدريس أساليب تقويم الطلبة" و "يفرض عضو هيئة التدريس رأيه على الطلبة في كافة الموضوعات التي يطرحها" و "يمنح عضو التدريس الطلبة حرية التعبير عن قناعاتهم دون عوائق" و "يتقبل عضو هيئة التدريس النقد البناء لآرائه" و يعتمد عضو هيئة التدريس أسلوب التلقين في إعطاء المعلومات" و "يتقبل عضو هيئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس" و "ينوع عضو هيئة التدريس في أساليب التدريس التي يستخدمها" و "يتقبل عضو هيئة التدريس آراء الطلبة المعارضة لرأيه" و "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات سياسية ذات صلة بموضوع المادة" وقد حصلت على متوسطات حسابية تراوحت ما بين (2.54) و(3.38).

المجال الثالث: البحث العلمي: لمعرفة درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية للطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية كما هو مبين في جدول رقم (24).

جدول (24) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال البحث العلمي كما يراها الطلاب مرتبة تنازليا

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
1.	40	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى الاستناد لمصادر علمية معتمدة عند كتابة بحوثهم	3.52	1.18	عالية	70.4
2.	42	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى ضرورة الالتزام بأمانة البحث العلمي	3.47	1.21	متوسطة	69.4
3.	31	يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على البحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق	3.15	1.20	متوسطة	63
4.	32	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية	3.07	1.15	متوسطة	61.4
5.	30	يشجع عضو هيئة التدريس تعاون الطلبة معا في إجراء البحوث	3.04	1.24	متوسطة	60.8
6.	38	يُمنح الطلبة الوقت الكافي لإنجاز تقاريرهم البحثية	2.97	1.21	متوسطة	59.4
6	41	يتعاون عضو هيئة التدريس مع الطلبة في الوصول إلى نتائج بحثية موضوعية ومقنعة	2.97	1.17	متوسطة	59.4

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
8	37	يختار الطلبة مواضيعهم البحثية بحرية	2.92	1.24	متوسطة	58.4
9	36	يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة بحوثهم العلمية بأنفسهم	2.84	1.17	متوسطة	56.8
10	33	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لتبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية	2.65	1.09	متوسطة	53
11	35	يعطي عضو هيئة التدريس الطالب الحرية في الدفاع عن نتيجة بحثه العلمي	2.64	1.13	متوسطة	52.8
12	39	يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على نشر بحوثهم العلمية	2.49	1.18	منخفضة	49.8
13	34	يراعي عضو هيئة التدريس الفروق الفردية في نوعية البحوث المقدمة التي يكلف الطلبة بها	2.48	1.18	منخفضة	49.6

يبين جدول (24) تقديرات الطلبة لدرجة ممارستهم الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة في مجال البحث العلمي، حيث جاءت تقديراتهم بدرجة عالية للفقرة "يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى الاستناد لمصادر علمية معتمدة عند كتابة بحوثهم" وحصلت على متوسط حسابي (3.52)، بينما جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات ، "يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى ضرورة الالتزام بأمانة البحث العلمي" و "يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على البحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق" و "يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية" و "يشجع عضو هيئة التدريس تعاون الطلبة معا في إجراء البحوث" و "يمنح الطلبة الوقت الكافي لإنجاز تقاريرهم البحثية" ويتعاون عضو هيئة التدريس مع الطلبة في الوصول إلى نتائج بحثية موضوعية ومقنعة" و "يختار الطلبة مواضيعهم البحثية بحرية" و "يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة بحوثهم العلمية بأنفسهم" و "يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لتبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية" و "يعطي عضو هيئة التدريس الطالب الحرية في الدفاع عن نتيجة بحثه العلمي" وقد حصلت على متوسطات حسابية تراوحت ما بين (2.64) و(3.47)، أما تقديراتهم بالنسبة للفقرتين "يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على نشر بحوثهم العلمية" و "يراعي عضو هيئة التدريس الفروق الفردية في نوعية البحوث المقدمة التي يكلف الطلبة بها" فقد جاءت بدرجة منخفضة وحصلت على متوسطات حسابية (2.48) و(2.49)على التوالي.

المجـــال الـــرابع: الدراســـة: لمعرفة درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنـــية الرسمية والخاصة لمجال الدراسة فقد تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية كما هو مبين في جدول رقم (25).

جدول (25) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة التقدير والنسبة المئوية لفقرات مجال الدراسة كما يراها الطلاب مرتبة تنازلياً

الرتبة	رقم الفقرة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	النسبة المئوية
.1	43	يختار الطلبة تخصصاتهم وفقا لرغباتهم	3.06	1.47	متوسطة	61.2
.2	55	يأخذ عضو هيئة التدريس بآراء الطلبة في تحديد مواعيد الامتحانات	2.98	1.25	متوسطة	59.6
.3	49	يحصل الطلبة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في النقاش أثناء المحاضرة	2.90	1.12	متوسطة	58
.4	46	توفر الجامعة فرصاً كافية للطلبة في اختيار المساقات المختلفة	2.89	1.18	متوسطة	57.8
4	48	تزود الجامعة الطلبة بالمنهجية التي تمكنهم من تحصيل المعرفة بأنفسهم	2.89	1.10	متوسطة	57.8
6	50	تشجع الجامعة روح المبادرة والتجديد عند الطلبة	2.83	1.22	متوسطة	56.6
7	47	توفر الجامعة التوجيه الصحيح للطلبة نحو المعرفة الضرورية للتخصص	2.81	1.21	متوسطة	56.2
8	44	توزع الجامعة الطلبة على التخصصات المختلفة بغض النظر عن رغبة الطلبة	2.79	1.51	متوسطة	55.8
8	52	يشارك الطلبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضرة	2.79	1.19	متوسطة	55.8
10	54	يمنح عضو هيئة التدريس الفرصة للطلبة لمناقشة جوانب تتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه	2.78	1.16	متوسطة	55.6
11	45	يستطيع الطالب الانتقال من تخصص إلى آخر بعد الفصل الدراسي الأول بسهولة	2.67	1.33	متوسطة	53.4
11	56	يراعي عضو هيئة التدريس -أثناء المحاضرة- الفروق الفردية بين الطلبة.	2.67	1.18	متوسطة	53.4
13	51	تؤخذ أراء الطلبة ومقترحاتهم في المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري	2.49	1.20	منخفضة	49.8
13	53	يحدد عضو هيئة التدريس الأنشطة اللاصفية للمادة بعد الاستماع لأراء الطلبة	2.46	1.16	منخفضة	49.2

يبـين جـدول (25) تقديـرات الطلبة لدرجة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنـية الرسمية والخاصة في مجال الدراسة، حيث جاءت تقديراتهم بدرجة متوسطة للفقرات: "يخـتار الطلبة تخصصاتهم وفقا لرغباتهم" و "يأخذ عضو هيئة التدريس بآراء الطلبة في تحديد مواعـيد الامـتحانات" و "ويحصـل الطـبلة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في النقاش أثناء المحاضـرة" و "وتوفـر الجامعـة فرصا كافية للطلبة في اختيار المساقات المختلفة" و "وتزود الجامعـة الطلـبة بالمنهجية التي تمكنهم من تحصيل المعرفة بأنفسهم" و "وتشجع الجامعة روح المـبادرة والتجديد عند الطلبة" و "توفر الجامعة التوجيه الصحيح للطلبة نحو المعرفة الضرورية للتخصص" و "توزيع الجامعة الطلبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضرة" و "يمنح عضو هيئة التدريس الفرصة للطلبة لمناقشة جوانب تتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه" و "يستطيع الطالب الانـتقال مـن تخصـص إلـى آخر بعد الفصل الدراسي الأول بسهولة" و "يراعي عضو هيئة التدريس – أثناء المحاضرة – الفروق الفردية بين الطلبة" وحصلت على متوسطات حسابية ما بـين (2.67) و(3.06)، بينما جاءت تقديراتهم للفقرتين "تؤخذ أراء الطلبة ومقترحاتهم في المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري" و "يحدد عضو هيئة التدريس الأنشطة اللاصفية للمادة بعد الاسـتماع لأراء الطلـبة" بدرجة منخفضة وبلغت متوسطاتها الحسابية (2.49) و (2.46) على التوالي.

ج- عرض نتائج استبانة أعضاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الثالث:

"هـل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغيرات (الجنس، الرتبة الأكاديمية، والجامعة، الخبرة)"؟

للإجابة عن هذا السؤال تم تجزئته إلى أربعة أسئلة فرعية كما يلي:

السؤال الثالث (أ) هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجنس؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية واختبار (ت) لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية كما هو مبين في جدول رقم (26).

جدول (26) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس

	ذكور (515)		إناث (117)		قيمة	مستوى
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	الدلالة
اتخاذ القرار	3.04	.55	2.91	.59	2.343	.019
حرية التعبير	3.21	.86	3.11	.97	1.193	.233
البحث العلمي	3.37	.83	3.27	.73	1.265	.206
التدريس	3.61	.72	3.51	.84	1.332	.183
الأداة ككل	3.33	.64	3.22	.70	1.659	.098

يبــين جدول (26) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة أعضاء هيــئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس حــيث جاء أعلى متوسط حسابي لفئة الذكور في مجال التدريس وبلغ (3.61)، أما أدنى متوسط حســابي فقــد جاء في مجال اتخاذ القرار وبلغ (3.04)، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (3.33)، بيــنما جاء أعلى متوسط حسابي لفئة الإناث في مجال التدريس وبلغ (3.51)، أما أدنى متوسط حسابي فقد جاء في مجال اتخاذ القرار وبلغ (2.91) أما المتوسط الحسابي الكلي فقد بلغ (3.22)

كما يبين جدول (26) الآتي:

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر الجنس في مجــال اتخــاذ القرار على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الذكور.

- عـــدم وجـــود فـــروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α = 0.05) تعزى لأثر الجـــنس في مجالات حرية التعبير والبحث العلمي والتدريس والأداة ككل لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.

السـؤال الـثالث (ب): هـل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســة أعضـــاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الرتبة الأكاديمية؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج تحلـيل التـباين الأحادي لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما هو مبين في جدول رقم (27).

جدول (27) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج تحليل التباين الأحادي لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الرتبة الأكاديمية

	أستاذ		أستاذ مشارك		أستاذ مساعد		قيمة	مستوى
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ف	الدلالة
اتخاذ القرار	3.08	.56	3.03	.46	2.98	.60	1.562	.210
حرية التعبير	3.22	.95	3.12	.84	3.23	.87	.902	.406
البحث العلمي	3.48	.87	3.21	.72	3.38	.82	4.685	.010
التدريس	3.60	.76	3.43	.66	3.67	.78	6.031	.003
الأداة ككل	3.36	.69	3.21	.57	3.34	.67	2.841	.059

يبـين جدول (27) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة أعضاء هيـئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الرتبة الأكاديمـية (أسـتاذ، أسـتاذ مشارك، أستاذ مساعد) حيث جاء أعلى متوسط حسابي في مجال الـتدريس لكـل مـن فئات الأستاذ والأستاذ مشارك والأستاذ مساعد وحصلت على متوسطات حسابية (3.60) و(3.43) و(3.67) على التوالي، بينما جاء أدنى متوسط حسابي في مجال اتخاذ

القرار لجميع فئات متغير الرتبة الأكاديمية وحصلت على متوسطات حسابية (3.08) و (3.03) و (2.98) علـــى التوالـــي، وبلـــغ المتوسط الحسابي الكلي (3.36) لفئة الأستاذ و (3.21) لفئة الأستاذ مشارك و (3.34) لفئة الأستاذ مساعد.

كما يبين جدول (27) الآتي:

- عـــدم وجـــود فـــروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر الرتبة الأكاديمية في مجالي اتخاذ القرار وحرية التعبير والأداة ككل على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.
- وجـــود فروق ذات دلالة عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر الرتبة الأكاديمية فـــي مجالـــي الـــبحث العلمي والتدريس على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.

لمعرفة مصدر الفروق بين المتوسطات الحسابية في مجالي البحث العلمي والتدريس تم استخدام اختبار المقارنات البعدية بطريقة شفيه كما هو مبين في جدول (28).

جدول رقم (28) نتائج اختبار شافيه للمقارنات البعدية للفروقات الزوجية بين متوسطات مجالي البحث العلمي والتدريس كما يراها أعضاء هيئة التدريس تعزى لمتغير الرتبة الأكاديمية.

المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي	أستاذ	أستاذ مشارك	أستاذ مساعد
البحث العلمي			3.48	3.21	3.38
	أستاذ	3.48			
	أستاذ مشارك	3.21	*.27		
	أستاذ مساعد	3.38	.10	.17	
التدريس			3.60	3.43	3.67
	أستاذ	3.60			
	أستاذ مشارك	3.43	.16		
	أستاذ مساعد	3.67	.08	*.24	

يبين جدول (28) الآتي:

- هــناك فروق بين رتبة أستاذ مشارك من جهة ورتبة أستاذ وجاءت الفروق لصالح رتبة أستاذ.
- هناك فروق بين رتبة أستاذ مشارك من جهة ورتبة أستاذ مساعد وجاءت الفروق لصالح أستاذ مساعد.

الســؤال الــثالث(ج): هــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجامعة .

للإجابــة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجــة ممارســة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية كما هو مبين في جدول رقم (29).

جدول (29) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجامعة

نوع الجامعة / المجال	حكومية		خاصة		قيمة	مستوى
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	الدلالة
اتخاذ القرار	2.99	.56	3.14	.55	-2.605	.009
حرية التعبير	3.13	.89	3.47	.75	-3.821	.000
البحث العلمي	3.28	.82	3.67	.70	-4.763	.000
التدريس	3.54	.74	3.80	.74	-3.454	.001
الأداة ككل	3.26	.65	3.55	.59	-4.422	.000

يبــين جدول (29) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة أعضاء هيــئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجامعة (حكومية، خاصة) حيث جاء أعلى متوسط حسابي في مجال التدريس لكلا فئتي الجامعة حكومية

وخاصة وبلغ (3.54) و (3.80) على التوالي، وكذلك جاء أدنى متوسط حسابي لكلا الفئتين في مجال اتخاذ القرار وبلغ (2.99) و (2.14) على التوالي، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (3.26) لفئة الجامعة الحكومية و (3.55) لفئة الجامعة خاصة.

كما يبين جدول (29) الآتي:

- وجـــود فـــروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α = 0.05) تعزى لأثر متغير الجامعـــة في جميع المجالات والأداة ككل على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الخاصة.

الســؤال الــثالث (د): هــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الخبرة؟

للإجابـــة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وتحليل لتباين الأحادي لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما هو مبين في جدول رقم (30).

جدول (30) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج تحليل التباين الأحادي لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الخبرة

الخبرة / المجال	5 سنوات فأقل		6-10		11فأكثر		قيمة ف	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
اتخاذ القرار	2.93	.56	3.00	.57	3.08	.54	4.461	.012
حرية التعبير	3.13	.83	3.19	.83	3.24	.93	.926	.397
البحث العلمي	3.33	.79	3.28	.81	3.41	.82	1.547	.214
التدريس	3.62	.79	3.49	.78	3.63	.70	1.952	.143
الأداة ككل	3.28	.65	3.26	.67	3.36	.64	1.674	.188

يبين جدول (31) الآتي:

- هناك فروق بين فئة الخبرة (5 سنوات فأقل) من جهة وفئة الخبرة 11 سنة فأكثر وجاءت الفروق لصالح فئة الخبرة (11)سنة فأكثر.

د- عرض نتائج إستبانة الطلبة المتعلقة بالسؤال الرابع:

"هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للجنس ومادة التخصص ونوع الجامعة"

للإجابة عن هذا السؤال تم تجزأته إلى ثلاثة أسئلة فرعية كما يأتي:

السؤال الرابع (أ): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى إلى متغير الجنس؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية كما هو مبين في جدول رقم (32)

جدول (32) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس

الجنس / المجال	ذكور		إناث		قيمة	مستوى
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت	الدلالة
اتخاذ القرارات	2.78	.75	2.87	.73	-2.117	.035
التعبير عن الرأي	2.91	.71	3.07	.68	-3.930	.000
البحث العلمي	2.90	.75	2.98	.70	-1.837	.067
الدراسة	2.77	.73	2.80	.71	-.481	.631
الأداة ككل	2.85	.62	2.95	.55	-2.770	.006

يبين جدول (32) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير الجنس (ذكور، إناث) حيث جاء أعلى متوسط حسابي لفئة الذكور في مجال التعبير عن الرأي وبلغ (2.91) بينما جاء أدنى متوسط حسابي في مجال الدراسة وبلغ (2.77) وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.85)، أما فئة الإناث فقد جاء أعلى متوسط حسابي في مجال التعبير عن الرأي بلغ (3.07) بينما جاء أدنى متوسط حسابي في مجال الدراسة بلغ (2.80) وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.95).

كما يبين جدول (32) الآتي:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر الجنس في مجالات البحث العلمي والدراسة على درجة ممارسة الطلاب في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر الجنس في مجالات اتخاذ القرارات والتعبير عن الرأي والأداة ككل على درجة ممارسة الطلاب في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية، وجاءت الفروق لصالح الإناث.

السؤال الرابع (ب): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى إلى متغير التخصص؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية كما هو مبين في جدول رقم (33)

جدول (33) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير مادة التخصص

مادة التخصص / المجال	علمية		أدبية		قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
اتخاذ القرارات	2.83	.79	2.82	.70	.263	.793
التعبير عن الرأي	2.88	.73	3.10	.65	-5.227	.000
البحث العلمي	2.85	.75	3.02	.68	-3.813	.000
الدراسة	2.74	.71	2.83	.73	-1.946	.052
الأداة ككل	2.83	.61	2.97	.56	-3.846	.000

يبين جدول (33) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير مادة التخصص (علمية، أدبية) حيث جاءت أعلى متوسط حسابي لمادة التخصص العلمية في مجال التعبير عن الراي وحصلت على متوسط حسابي (2.88) بينما جاء أدنى متوسط حسابي في مجال الدراسة وبلغ (2.74)، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.83)، أما فئة مادة التخصص الأدبية فقد جاء أعلى متوسط حسابي في مجال التعبير عن الرأي وبلغ (3.10)، وجاء أدنى متوسط حسابي في مجال اتخاذ القرارات وبلغ (2.82)، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.97).

كما يبين جدول (33) الآتي:

- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر مادة التخصص في مجال اتخاذ القرارات على درجة ممارسة الطلاب في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية.
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر مادة التخصص في مجالات التعبير عن الرأي والبحث العلمي والدراسة والأداة ككل على درجة ممارسة الطلاب في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح مادة التخصص الأدبية.

السؤال الرابع (ج): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى إلى متغير الجامعة؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما هو مبين في جدول رقم (34)

جدول (34) التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ونتائج اختبار (ت) لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير نوع الجامعة

نوع الجامعة / المجال	حكومية		خاصة		قيمة ت	مستوى الدلالة
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
اتخاذ القرارات	2.80	.70	2.90	.83	-2.146	.032
التعبير عن الرأي	2.94	.70	3.12	.68	-3.926	.000
البحث العلمي	2.90	.71	3.03	.74	-2.839	.005
الدراسة	2.64	.67	3.09	.73	-9.932	.000
الأداة ككل	2.83	.56	3.06	.61	-5.913	.000

يبين جدول (34) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حسب متغير نوع الجامعة (حكومية، خاصة)، حيث جاء أعلى متوسط حسابي لفئة الجامعة الحكومية في مجال التعبير عن الرأي وبلغ (2.94)، بينما جاء أدنى متوسط حسابي في مجال الدراسة بلغ (2.64) وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.83)، أما فئة الجامعة الخاصة فقد جاء أعلى متوسط حسابي في مجال التعبير عن الرأي وبلغ (3.12)، بينما جاء أدنى متوسط حسابي في مجال اتخاذ القرارات بلغ (2.90)، وبلغ المتوسط الحسابي الكلي (3.06). كما يبين جدول (34) الآتي:

وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$) تعزى لأثر نوع الجامعة في جميع المجالات والأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الخاصة.

الفصل الخامس

مناقشة النتائج

يتناول هذا الفصل مناقشة النتائج التي تم التوصل إليها في الفصل الرابع ، وفيما يلي مناقشة النتائج مرتبة وفق أسئلة الدراسة:

أولاً: مناقشة نتائج مقابلة أعضاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الأول:

" ما درجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم" ؟

دلت نتائج المقابلة على أن تقديرات أعضاء الهيئة التدريسية على مجالات الدراسة كانت بدرجة عالية، واحتل " مجال التعبير عن الرأي" المرتبة الأولى ونسبته المئوية (95%). وأشارت الفقرة (11) التي نصت على " يعبر عضو هيئة التدريس عن رأيه بحرية" ونسبة مئوية (96%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أنهم يمارسون حرية التعبير عن الرأي في جميع الأمور الأكاديمية بحرية تامة والتقيد بالقوانين والأنظمة المعمول بها في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة. ويعود ذلك أيضاً إلى تفهم هذه الفئة للحرية الرشيدة والتي بدورها تؤثر إيجاباً على حرية الرأي لدى أعضاء الهيئة التدرسية. وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة كل من: حمادة (1989)، طناش (1994)، الزيدي (2000)،و(Trow,1985) . والتي أشارت إلى أن الحرية الأكاديمية مهمة في التعليم الجامعي لأنها تساعد على اطلاق طاقات الإبداع والتفكير والتعبير عن الرأي بحرية.

وتتفق هذه النتيجة مع المادة (15) من الدستور الأردني ونصها " تكفل الدولة حرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون" .

كما جاءت الفقرة رقم (12) ونصها " توفر الجامعة فرصة النمو المهني لعضو هيئة التدريس فيها" ونسبة مئوية (96%) وبدرجة عالية، وسبب ذلك يعود إلى أن الجامعة توفر فرصة النمو المهني عن طريق نشر الأبحاث العلمية والترقيات الأكاديمية، والتنويع في المساقات التي يدرسها، والمشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية الأكاديمية، والورش

التعليمـــية، والدورات والتفرغ العلمي، والحوافز التشجيعية المقدمة من الجامعات لأعضاء هيئة التدريس.

ويعـــزى ذلـــك إلـــى الرؤى المستقبلية في الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة فيما يخـــص أعضاء هيئة التدريس للوصول إلى نتائج إيجابية للنهوض بالعملية الأكاديمية إلى أحسن مستوى عن طريق الاتصال والتواصل مع الآخرين. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من خلف (1986) وطـــناش (1994). الزيدي(2000)، (Bronwyn, 2004), white(1999).والتي أشارت إلى أهمية توافر فرص النمو المهني لأعضاء هيئة التدريس في الجامعات.

أمـــا الفقرة رقم (13) ونصها "يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلـــى الـــدين" وبنسبة مئوية (96%) وبدرجة عالية، .والفقرة رقم (14) ونصت على " يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى التخصص" وبنسبة مئوية (96%) وبدرجة تقدير عالية، والفقرة رقم (15)ونصها " يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر فـــي الرتبة الأكاديمية" وبنسبة مئوية (69%) وبدرجة تقدير عالية والفقرة رقم (16) ونصها " يمـــارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الوضع الاجتماعي" ونسبة مئوية (96%)، ويعـــزى الســـبب في ذلك إلى أن أعضاء الهيئة التدريسية يتمتعون بحصانة أكاديمية بالإضافة إلى أنهم سواسية في مظلة القوانين والأنظمة مثل قانون التعليم العالي سواء حكومية أو خاصة.

ويعـــزو الباحث السبب كذلك إلى التمسك بالقيم الأخلاقية في التعامل مع الأخرين والتي تؤثـــر فـــي المنظومة القيمية عند عضو هيئة التدريس مما ينعكس إيجاباً على تخصصه ورتبته ووضعه الاجتماعي. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، وحماده (1989) وطـــناش (1994)، الـــزيدي (2000)، و(Sehr,1993). والتـــي أشارت إلى أن أعضاء هيئة التدريس لهم حرية مناقشة القضايا المختلفة دون المساس بالنظام الاجتماعي والسياسي.كما تتفق مع المادة (3) فقرة (د) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة (2001) قانون التعليم العالي ونصها " توفير البيئة الأكاديمية والنفسية والاجتماعية الداعمة للإبداع والتميز والابتكار وصقل المواهب".

أمـــا الفقـــرة رقـــم (18) ونصت على " تشجع الجامعة اللقاءات الفكرية والحوارية بين أعضـــاء هيـــئة التدريس " فحصلت على نسبة مئوية (96%) ودرجة تقدير عالية ، والفقرة رقم (20) ونصت على " تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرص التفكير الحر والإبداعي" وبنسبة

مــئوية (94%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى وجود القواسم المشتركة فيما بين أعضاء الهيئة التدريسية من حيث المستوى التعليمي والثقافي والفكري والاجتماعي. وبالتالي فــإن الجامعــات تدرك أهمية إتاحة فرص التفكير الحر والإبداعي وانعكاس ذلك على الإرتقاء بالعمــل وتطويــره. وتــتفق هــذه النتــيجة مــع دراســة السقاف (1994)، قمبر (2001)، و(Keith,1997) والتــي وضحت أن الحرية الأكاديمية أمل مرغوب ومرهون بين قوتين لا بد مــن التوسط بينهما لإقامة الثقة والتعاون بين الجامعات والحكومات ومع المادة (7) من الدستور ونصها " الحرية الشخصية مصونة" . كما تتفق هذه النتيجة أيضاً مع البند الرابع الفقرة (2) من الفصــل السادس من المثياق الوطني ونصت على " أن تعبير حرية الفكر والرأي والتعبير حقاً للمواطن".

وجــاءت الفقــرة رقــم (17) ونصــها " توفر الجامعة الحرية المسؤولة لأعضاء هيئة الــتدريس بــتكوين آراء وقــناعات وأفكار خاصة" وبنسبة مئوية (92%) وبدرجة تقدير عالية، والفقــرة رقــم (21) "تمــنح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرصة تفسير وتبرير ما يقدمونة" وبنســبة مئوية (92%) وبدرجة تقدير عالية، والفقرة رقم (19) ونصها " تشجع الجامعة أعضاء هيــئة التدريس بالتعبير عن أنفسهم في أنشطة الجامعة" وجاءت بنسبة مئوية (90%) وبدرجة تقديــر عالــية، ويعزى السبب في ذلك إلى كون أعضاء هيئة التدريس يهدفون من وراء عملهم النهوض بالعملية التعليمية التعلمية، والتركيز على مخرجات ومدخلات العملية التعليمية التربوية وكذلك كون عضو هيئة التدريس توجد له الفرصة في تفسير وتبرير ما يقدمه للجان الموضوعه فــي الجامعة كل في اختصاصه، كما أن عضو هيئة التدريس يعبر عن رأيه في أنشطة الجامعة بمــا يصــب في المصلحة العامة للعملية الأكاديمية في الجامعة. ويعود السبب كذلك إلى ما يقع على عاتق عضو هيئة التدريس من أنشطة مفعلة وإجراء حوارات وتفسير وتبرير ما يقدمه من قضــايا أكاديمية تصب في الحرية المسؤولة التي يلتزم بها للنهوض بالنشء ورفعة سوية التعليم فــي الجامعــة، وتــتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، وطناش (1994)، (Trow,1985) و(Rich,2002) والتي وضحت أن مفهوم الحرية الأكاديمية كان إيجابياً وانهم يمارســون الحــرية الأكاديمــية في مجال التعبير والتفسير والمشاركة في القرارات والنقاشات بمســتوى عــالٍ، وتتفق هذه النتيجة مع المادة (3) الفقرة (ج) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة (2001) قانون التعليم العالي والبحث العلمي ونصت على " رعاية النهج الديمقراطي وتعزيزه

بمـــا يضمن حرية العمل الأكاديمي وحرية التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر والعمل بروح الفريق الواحدة وتحمل المسؤولية واستخدام التفكير الناقد".

كمـــا احـــتل (مجال البحث العلمي) المرتبة الثانية وجاء بنسبة مئوية (91%) وبدرجة تقديـــر عالـــية. حيث أشارت الفقرة (24) ونصها " تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس الإطـــلاع على المجلات العلمية والدوريات العلمية المتخصصة المناسبة لبحوثهم " بنسبة مئوية (100%) وبدرجـــة تقدير عالية، والفقرة رقم (25) ونصت " توفر الجامعة المراجع والمجلات العلمـــية الكافية لإجراء البحوث العلمية" بنسبة مئوية (98%) وبدرجة تقدير عالية، والفقرة رقم (29) ونصها " تعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقول المعرفة المختلفة" بنسبة مئوية (94%) وبدرجة تقدير عالية، والفقرة رقم (33) وتنص على " تزود الجامعة أعضاء هيئة الـــتدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة" بنسبة مئوية (88%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى وعي وتركيز الجامعات الحكومية والخاصة على البحث العلمي والذي يعتبر ركيـــزه أساســـية مـــن الركائز التي تقوم عليها. ويفسر الباحث ذلك إلى وعي الجامعات ممثلة بإدارتها لتوفير المراجع والمجلات العلمية الكافية لإجراء البحوث العلمية لأن ذلك نقطة ارتكاز لعملـــية النمو المهني لدى أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات سواء الحكومية أو الخاصة كما أن الجامعـــات تـــزود أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة من أجل الإطلاع علـــى ما ينشر فيها في وقته والاستفادة منه، كما أن الجامعات كذلك تعمل على إصدار مجلات متخصصـــة في حقول المعرفة المختلفة، ويعزى السبب كذلك لأن هناك مخصصات توضع في المـــوازنة لهـــذه الغاية، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة كل من: السكران (1983)، عمرو (1994)، قمبـــر (2001) ، (White,1999)، و(Keith,1994). والتـــي اشـــارت إلى أن أعضـــاء هيـــئة التدريس قد عرفوا الحرية الأكاديمية بأنها بشكل رئيسي حرية التدريس وإجراء الـــبحوث دونمـــا تدخل ومضايقة، وتتفق هذه النتيجة مع المادة (12) (ب) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة (2001)، قانون التعليم العالي والبحث العلمي ونصها " توجيه الباحثين نحو البحوث العلمـــية الأكثر فائدة لتلبية حاجات المجتمع الأردني ". ومع الفقرة (أ) من نفس المادة من نفس القانون ونصت على :- " توحيد الجهود العلمية البحثية في مؤسسات التعليم العالي" .

إمـــا الفقـــرة رقم (26) ونصها "تعطي الجامعة عضو هيئة التدريس الحرية في إجراء البحوث في موضوعات يحددها بنفسه" بنسبه مئوية (100%) وبدرجة تقدير عالية، والفقرة رقم (27) ونصت على "تتيح الجامعة الحرية المسؤولة لعضو هيئة التدريس في نشر بحوثه" وجاءت

بنســبه مــئوية(100%) والفقرة رقم (27) وتنص على "تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس الاطلاع على الأعمال البحثية لزملائهم " بنسبه مئوية (98%) والفقرة رقم (30) ونصها "تعتمد الجامعة العدالة في نشر بحوث أعضاء هيئة التدريس" وبنسبه مئوية (96%)، ويعزى السبب في ذلــك إلـــى أن الجامعات تعطي عضو هيئة التدريس الحرية في إجراء البحوث في موضوعات يحـــددها بنفسه كما أن ذلك يعتمد على شخصية عضو هيئة التدريس العملية ونشاطه الأكاديمي ومـــا يمـــتلك مـــن مهارات بحثيه، وان له حرية ارسال بحثه لغايات نشره إلى عدد متنوع من المجـــلات لذا فأن الجامعات تتيح لعضو هيئة التدريس الحرية المسؤولة في نشر بحوثه،ويعزى الســـبب فـــي ذلك أيضا اعتماد الجامعات العدالة في نشر البحوث لأعضاء هيئة التدريس لأنها تلتـــزم بتعلـــيمات خاصة في النشر، كما أن أعضاء هيئة التدرسية يطلعون على أعمال بعضهم بعضـــا من أجل زيادة النمو المعرفي والمهني لديهم، ويعزو الباحث ذلك أيضا إلى أن الجامعات تقـــوم بدور كبير برفد مكتباتها عن طريق التبادل الثقافي مع الجامعات الأخرى مما يدعوها إلى نشـــر الـــبحوث وتفعـــيل دورها لإفادة الأخرين من ذلك، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من الســـكران (1983) حمـــاده (1989) عـــبد الله (1994)،عمـــرو(1994) الـــزيدي (2000) و(White,1999)، والتـــي أشـــارت إلى أن حرية إجراء البحوث والنشر والتعليم يتم حمايتها بشـــكل معتدل، كما تتفق هذه النتيجة مع المادة (15) من الدستور الأردني ونصها "تكفل الدولة حـــرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون.

- إمـــا الفقرة رقم (28) ونصها "تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ماديا" وجاءت بنسبة مئوية (98%) وبدرجة تقدير عالية والفقرة رقم (23) ونصت على "تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس بالحصول على الدعم المادي من جهات حكومية وخاصة لإجراءات البحوث" وبنسبه مئوية (96%) وبدرجة تقدير عالية والفقرة رقم (31) ونصها "تـــدعم الجامعـــة الإنـــتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس معنويا، وبنسبة مئوية (90%) وبدرجـــة تقدير عالية. ويعزى السبب إلى أن الجامعات الحكومية والخاصة تخصص في موازنتها سنويا ما قيمته 5% لدعم الإنتاج والبحث العلمي لأعضاء الهيئة التدرسية كما أن الكثيـــر مـــن الجامعات تشجع عضو هيئة التدريس الحصول على الدعم الخارجي لغايات عمـــل الأبحـــاث العلمـــية ولكـــن عبر القنوات الرسمية لديها. كما أن السبب في ذلك أن

الجامعات سواء كانت خاصة أو رسمية تشجع أعضاء هيئة التدريس بالحصول على الدعم الخارجي للإنتاج العلمي والبحث العلمي .

إما الفقرة رقم (32) وتنص على "تضع الجامعة معايير عادلة للترقية"وجاءت بنسبه مئوية (92%) وبدرجـــة تقديـــر عالـــية ، ويعود السبب في ذلك إلى أن الجامعات تضع معايير عادلة للترقية، لان قانون التعليم العالي وقانون الجامعات الرسمية وقانون الجامعات الخاصة والأنظمة والتعليمات الموجودة في الجامعات تلزمها بذلك. بحيث تطبق على الجميع بكل عدالة وشفافية.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من حماده (1989)، رضا وطه (1993) عبيد (1994) عبد الله (1994) قمبر(2001) و(White,1999) والتي أشارت إلى أن الحرية الأكاديمية يراد أن تكـــون مـــنظمة ومسؤولة حتى تستطيع الجامعة أن تصون هذه الحرية، تتفق هذه النتيجة مع المـــادة (6) فقـــرة (1) من الدستور "الأردنيين إمام القانون لا تمييز سواء بينهم في الحقوق والواجبات وان اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين"

إمـــا الفقـــرة رقم (34) ونصها"تدخل المحسوبية والعلاقات الشخصية في قبول البحوث للنشـــر" بنســـبة مـــئوية (31%) وبدرجـــة تقديـــر منخفضة. ويعزى السبب إلى أن المحسوبية والعلاقات الشخصية لا تدخل في قبول البحوث للنشر، كما أن الأبحاث عندما تقدم لغايات النشر تـــبعث و لا يكـــون لأحـــد علاقة في نشرها فهي علاقة ما بين المرسل والمجلة المستقبله لهذا البحث ولكن يعتمد أولا وأخيرا على قوة عناصر البحث ورصانته العلمية، كما يعزى السبب إلى أن الجامعـــات الأردنية تمتاز بالأمانة العلمية والمنهجية الصحيحة في نشر البحوث العلمية مما جعلهـــا في مصاف الجامعات المرموقة على المستويين العربي والدولي، وتتفق هذه النتيجة مع نـــتائج دراسة كل من عمرو (1994)، عبيد(1994)، قمبر(2001) و(White,1999). وتتفق هـــذه النتـــيجة كذلك مع المادة (12) فقرة(هـــ)من قانون مؤقت رقم (41) لسنة (2001) قانون التعلـــيم العالي والبحث العلمي ونصها:-"نشر الإنتاج العلمي للباحثين وإصدار المجلات العلمية المتخصصة المحكمة"

واحـــتل (مجـــال الـــتدريس)المـــرتبة الثالثة وبنسبة مئوية (91%) وبدرجة تقدير عالية وأشـــرت الفقـــرة رقـــم (37) "تمنح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختيار محتوى المقررات التي يدرسونها"وجاءت بنسبة مئوية (100%) وبدرجة تقدير عالية والفقرة رقم (38) وتـــنص علـــى "تســـمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس في اختيار الموضوعات التي يتناولونها

ضمن المساقات التي يدرسونها" وبلغت بنسبة مئوية (100%) وبدرجة تقدير عالية،والفقرة رقم (14) وتـنص علـى "تمنح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار مراجع المادة التي يدرسونها"وجاءت بنسبة مئوية (100%) وبدرجة تقدير عالية،والفقرة رقم (44)وتنص على"تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في التحدث بموضوعات ذات صلة بالمادة التي يدرسونها "بنسـبة مـئوية (100%) ويعـزى السـبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس يمتلك القدرة والمعـرفة الكافـية فـي وضع الخطط للمقررات التي يدرسونها مراعيا التوصيف الذي تضعه الجامعـة والنواحـي النفسـية للطلـبة، كما أن أعضاء الهيئة التدرسية يسمح لهم حسب أنظمة وتعلـيمات الجامعات الحرية في اختيار الموضوعات التي يدرسونها،كما أن الجامعات الحكومية والخاصـة لا تلزم أعضاء الهيئة التدرسية في مراجع معينة، ولكنه متاح له الحرية في اختيارها بحـيث تتـناغم ومفـردات الخطـة الموضوعة للمساق،كما أن الجامعات تتيح لأعضاء الهيئة التدريسية الحرية في التحدث بموضوعات ذات صلة بالمادة التي يدرسونها من اجل تعليم الطلبة عملية الحوار الديمقراطي وزيادة المخزون المعرفي و إثراء المحاضرة بمفردات جديدة.

وجـاءت الفقـرة (39) وتـنص على "تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في تدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها "وكانت بنسبة مئوية (100%) وبدرجة تقدير عالية،والفقرة رقم (40) ونصها"توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار طريقة التقويم المناسبة" وبلغـت بنسبة مئوية (98%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أن هناك فروقا فردية بين الطلبة يجب مراعاتها للقضاء على الفروق الفردية بينهم، وتوصيل الرسالة الأكاديمية على اكمل وجه للطلبة،كما أن الجامعات توفر الحرية لأعضاء الهيئة التدرسية في اختيار طريقة الـتقويم المناسـبة من خلال ترك الحرية للمدرس لعقد امتحانات وتكليف الطلبة بواجبات ومهام تقويمية .

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)،خلف (1986)، حماده(1989)، طـناش(1994)، قمبر(1994)، وطفة الشريع (2000)، الزيدي (2000)، و(White,1999)، (Bronwyn,2004). والتـي أشـارت إلـى ضرورة ممارسة الحرية الأكاديمية في التقصي والنشـر والتعبير عن الرأي، كما تتفق هذه النتيجة مع الفصل السابع عشر من الميثاق الوطني ونصـه:-"الجامعات الأردنية جزء هام من مؤسسات الوطن وينبغي أن تكون منارات للإشعاع الفكـري والـتقدم العلمي فيما يقضتي توفير الحرية الأكاديمية لها وضمان ممارسة هذه الحرية وتطوير مناهجها وانفتاحها المستمر على أفاق المعرفة والبحث العلمي ووسائله"

أما الفقرة رقم (42) وتنص على "يلتزم عضو هيئة التدريس بالساعات المكتبية، وجاءت بنسـبة مـئوية (100%) وبدرجـة تقدير عالية ،والفقرة رقم (43) ونصها "يلتزم عضو هيئة الـتدريس بمواعـيد محاضـراته " بنسبة مئوية (100%) ، ويعزى السبب في ذلك إلى معرفة أعضـاء هيـئة التدريس بالأنظمة والقوانين والتعليمات التي تنص على إعطاء جزء من الوقت لمراجعات الطلبة بالإضافة إلى الإعداد المسلكي والأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس والذي أهلهم للالتزام بالعمل الأكاديمي وأخلاقيات المهنة التعليمية.

وجـاءت هذه النتيجة متفقة مع دراسة كل من: السكران (1983)،خلف (1986)،حماده (1989)، طـناش (1994)، والسـقاف (1994) والتـي أكدت على ضرورة ممارسة الحرية الأكاديمـية من خلال العلاقات الاجتماعية والمهنية والتفاعلات الأكاديمية التي تؤدي إلى الهدف المنشود.

أمـا الفقـرة رقـم (46) ونصها "تتيح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في تفسير الحقـيقة العلمـية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصة" وبلغت بنسبة مئوية (98%) وبدرجة تقدير عالية ،والفقرة رقم (47) ونصها "توفر الجامعة نشر الحقيقة بالشكل الذي يراه عضو هيئة الـتدريس وجـاءت بنسـبة مئوية (98%)وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس هو الشخص المتخصص والإنسان المؤهل للتدريس والتفسير وإبداء الرأي فيما يجد ويقدم للطلبة، بالإضافة إلى أنه مرجعٌ للطلبة يمتلك من القدرة والمعرفة العلمية ما يفي بحاجات الطلبة لتفسير ما يقع عندهم من إشكالات علمية وثقافية وتعليمية. وجاءت النتيجة متفقة مع دراسة كل من: السكران (1983)، طناش(1994)، عبيد(1994)، عبد الله (1994)،السقاف (1994)،عمرو(1994)،الزيدي(2000)، (Keith,1997)، (White,1999) و(Rich,2002) والتـي أشـارت إلى أن الحرية الأكاديمية والممارسة كانت من خلال نقاش المواضيع المرتبطة بها.

أمـا الفقرة رقم (35) وتنص على "توفر الجامعة المستلزمات المتعلقة باستخدام الطرائق الحديثة في التدريس" بلغت بنسبة مئوية (78%)؛ وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلـى أن الجامعات تقوم بتوفير المستلزمات اللازمة والضرورية لاستخدام الطرائق الحديثة في التدريس وتجهيز القاعات التدريسية بالحواسيب وغيرها.

وإشـــارت الفقـــرة رقـــم (54) ونصها "توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في الـــتحدث فـــي الموضوعات غير المرتبطة بالمادة العلمية" وبنسبة مئوية (55%) وبدرجة تقدير متوســطه. ويعـــزى الســـبب فـــي ذلـــك إلى أن أعضاء الهيئة التدرسية يجب أن لا يتحدثون بموضـــوعات غيـــر مـــرتبطة بالمـــادة العلمية للمحاضرة لان ذلك يعمل هدر الكثير من وقت المحاضـــرة وإذا كان لا بد من ذلك كسؤال من قبل طالب من الطلبة فيكون بعد المحاضرة في الســـاعات المكتبـــية أو بعـــد المحاضرة مباشرة، وهذا من العرف الأكاديمي السائد والذي يخدم أطـــراف العملية التربوية، كما أن ذلك يسهم في تيسير المساقات المقررة ضمن الخطة التعليمية والزمنية المرسومة.

أمـــا الفقـــرة رقم (36) ونصها"تعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمال إضـــافية إلـــى نصابه التدريسي" وبنسبة مئوية (53%)، والسبب في ذلك يعود إلى أن الجامعة تحـــدد العـــبء التدريسي والإشرافي لأعضاء هيئة التدريس وفق القانون والتعليمات وإذا كُلف بعمل إضافي فهو أيضاً ضمن أجر إضافي ووفقاً لقوانين وتعليمات. وهذا من ضروريات العمل والتي تعطي حافزا لأعضاء الهيئة التدريسة في الجامعات للاستقرار الوظيفي.

واحـــتل المـــرتبة الـــرابعة (مجـــال اتخاذ القرار) بنسبة مئوية (50%) وبدرجة تقدير متوســـطه. وأشـــارت الفقرة رقم (8) ونصها "تشرك الجامعة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمـــية "وجـــاءت بنســـبة مئوية (94%) وبدرجة تقدير عالية، ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضـــاء الهيـــئة التدريســـية هم أعضاء في اللجان العلمية الموجودة في الجامعة وعلى مستوى الأقســـام أو الكلـــيات وضـــمن أطر محددة وعلمية ولا يوجد ما يمنع عضو هيئة التدريس من الاشتراك في أي لجنة علمية سواء داخل أو خارج الجامعة التي يعمل بها.

أما الفقرة رقم (6) وتنص على " يشارك عضو هيئة التدريس في مناقشة قرارات مجلس القســـم" وبنســـبة مئوية (92%) وبدرجة تقدير عالية، والفقرة رقم (1) ونصها " تشرك الجامعة عضـــو هيـــئة التدريس في اتخاذ القرار الجامعي" وبنسبة مئوية (82%) وبدرجة تقدير عالية، والســـبب في ذلك يعزى إلى أن عضو هيئة التدريس عضو في مجلس القسم كما أن القرار يبدأ من القاعدة وينتهي في القمة (إدارة الجامعات) بالإضافة إلى التجانس الفكري والتعليمي ما بين رئـــيس القســـم فـــي كثير من الأحيان وأعضاء الهيئة التدريسية، وكذلك كون مجلس القسم في الكلـــيات هـــو أول مـــن يـــناقش القرار أو يبدأ من عندهم فإنهم لهذا يشاركون في اتخاذ القرار الجامعي وعلى جميع الصعد.

وتـــتفق هـــذه النتـــيجة دراسة كل من: مع طناش (1994)، وعبدالله (1994) ، الزيدي (2000) وقمبـــر (2001) والتي أكدت على المشاركة الإيجابية لأعضاء هيئة التدريس في صنع القرار.

جـــاءت هـــذه النتيجة متفقة مع المادة (12) فقرة (5) من قانون مؤقت رقم (69) لسنة (2002) قانـــون الجامعـــات الأردنية الرسمية ويقرأ مع القانون (42)ونصت على :- " دراسة مشـــروعات خطـــط الدراسة المقدمة من مجالس الكليات والمعاهد والمراكز ومناقشتها وإصدار قراراته بشأنها".

والفقـــرة رقـــم (2) ونصت على " يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة الـــتدريس الجدد " وجاءت بنسبة مئوية (61%) وبدرجة تقدير متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلـــى مشاركة أعضاء هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة التدريس الجدد على مستوى القسم وبشـــكل توصيات وليس على شكل قرارات حيث تخرج التوصيات من مجالس الأقسام بالتعيين إلا أن القرار يتخذ على مستوى المجالس الأعلى مثل مجلس الكلية ومجلس العمداء.

أمـــا الفقـــرة رقم (3) وتنص على " تطرح السياسات العامة للجامعة على أعضاء هيئة التدريس للمناقشة " بنسبة مئوية (47%) وبدرجة تقدير منخفضة، والسبب في ذلك يرجع إلى أن السياسات العامة للجامعات توضع من قبل لجان مختصة ثم تعرض على المجالس العليا وبالتالي فإن مشاركة عضو هيئة التدريس غير موجودة على هذا المستوى.

أمـــا الفقـــرة رقم (7) ونصت على " تعتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات الأكاديمية" وبلغت بنسبة مئوية (37%) وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعـــات لا تعتمد المركزية لأنه يحكمها قانون التعليم العالي والبحث العلمي وقانون الجامعات سواء رسمية أو خاصة وكذلك التعليمات والأنظمة الداخلية فيها.

أما الفقرة رقم (9) ونصها " يشارك أعضاء هيئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعـــية المتعلقة بهم" وجاءت بنسبة مئوية (35%) وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (5) ونصـــت علـــى " يـــبدي عضو هيئة التدريس رأيه في التعينات الإدارية" وبنسبة مئوية (6%) وبدرجـــة تقديـــر منخفضـــة ، ويعـــزى السبب في ذلك إلى أن اقتراحات وآراء أعضاء الهيئة التدرســـية فـــي مناقشتهم في اجتماعات الأقسام تؤخذ على شكل توصيات وقد يؤخذ بها وقد لا

يــؤخذ بهــا كما أن مرجعية وضع القوانين والتعليمات المتعلق بهم هي اللجان المختصة وليس لعضو هيئة التدريس مشاركة فعلية في ذلك.

أمــا الفقــرة رقم (10) ونصها " تفرض الجامعة آراءها في القضايا الأكاديمية المتعلقة بأعضـــاء هيئة التدريس" بنسبة مئوية (31%) وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلك إلــى أن المــرجعية فــي القضــايا الأكاديمية المتعلق بهم هي اللجان الموضوعة في الجامعات والقانــون والــنظام والتعليمات الخاصة بهم. أي أن الجامعة لا تفرض وجهات نظرها بل تعتمد على ما تنص عليه التعليمات والقوانين النافذة.

أمــا الفقرة رقم (4) وتنص على " يتعرض عضو هيئة التدريس للضغوط بسبب آرائه" بنســبة مــئوية (16%) وبدرجــة تقديــر منخفضة، ويعود السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة الــتدريس لديــه الحصـــانه القانونية التي تحميه مما يمكنه من التعبير عن رأيه بحرية دون أية ضــغوط. وتــتفق هــذه النتيجة مع دراسة كل من :حماده (1989)، طناش (1994)، السقاف (1994)، والزيدي (2000). والتي أشارت إلى أن الحرية الأكاديمية حق من الحقوق المشروعة لعضــو هيئة التدريس. وتتفق هذه النتيجة مع المادة (10) من الدستور ونصها:- " تكفل الدولة حــرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون".

كما تتفق هذه النتيجة مع الفصل الثاني – ثانيا- الفقرة (5) من الميثاق الوطني " ونصت على :- اعتماد أسلوب الحوار الديمقراطي في التعبير عن الرأي بعيداً عن كل أساليب الضغط". وتــتفق مع المادة (3) فقرة (ج) من قانون رقم (41) لسنة (2001) قانون التعليم العالي والبحث العلمــي ونصت على :- " رعاية النهج الديمقراطي وتعزيزه بما يضمن حرية العمل الأكاديمي وحق التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر والعمل بروح الفريق الواحد".

وجـــاءت هذه النتيجة متفقة مع دراسة كل من: خلف (1986)، حمادة (1989)، طناش (1994)، عبـــيد (1994)، عـــبدالله (1994)، الســـقاف (1994)، (Bronwyn,2004)، (White,1999)، (Keith,1997). والتـــي أشـــارت نتائجها إلى أن الحرية الأكاديمية تمنح عضو هيئة التدريس حرية اختيار النصوص التي يريدها والطريقة الخاصة في التدريس.

أما الفقرة رقم (44) والتي نصت على "تتيح الجامعة الحرية لاعضاء هيئة التدريس في الـــتحدث بموضـــوعات ذات صلة بالمادة التي يدرسها" وجاءت بمتوسط حسابي (3.90) أي ما نســـبته (78%) وبدرجة عالية، وتتفق هذه النتيجة عما جاءت في نتيجة المقابلة. ويعزى السبب فـــي ذلك إلى أن التحدث بموضوعات ذات صلة بالمادة التي يدرسها عضو هيئة التدريس يعمل علـــى إثراء مفردات المحاضرة المطروحة. وهو أمر واجب لغايات الإثراء الأكاديمي وبالتالي ربطها بالقضايا ذات العلاقة.

كما أشارت الفقرة رقم (39) والتي نصها "تتيح الجامعة الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة الـــتدريس فـــي تـــدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.86) ونســـبته مـــئوية (77.2%) وبدرجـــة عالية، واتفقت هذه النتيجة عما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك أن القدرات الفردية تختلف من طالب إلى آخر بشكل يفرض وجود تنويع لطـــرق الـــتدريس بالإضـــافة لأهمية ذلك في كسر الجمود وإثارة جو من الفاعلية داخل الغرف الصـــفية من قبل الطلبة تجاه المساق والمدرس. وتتفق هذه الدراسة مع كل من دراسة السكران (1983)، خلـــف(1986)، حمـــادة(1989)، الداود (1994)، طناش (1994)، عبيد (1994)، عـــبدالله (1994)، الســـقاف (1994)، وطفـــه والشـــريع (2000)، الـــزيدي (2000)، (White,1999)،(Brnwyn,2004). والتي أكدت على أن التنويع في طرق التدريس تساعد على نمو الفكر وإطلاق طاقات الإبداع وتكوين الإنسان الحر.

والفقـــرة رقـــم (46) والتي نصت على "تتيح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في تفسير الحقيقة العلمية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.82) وبنسبة مئوية (76.4%) وبدرجة عالية، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلـــك إلـــى أن القوانين والتشريعات والبيئة الجامعية الأردنية أعطت هذا البعد من الحرية أهمية كبيرة لتحقق الجامعة رسالتها تجاه الطلبة والمجتمع.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (42) ونصـــت على "يلتزم عضو هيئة التدريس بالساعات المكتبية" وجاءت بمتوسط حسابي (3.67) وبنسبة مئوية (73.4%)، وبدرجة عالية وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك أن ذلك جزء من مهام ووظيفة عضو هيئة التدريس والذي يلتزم به بدافع أخلاقي ومهني وبفعل القانون والتعليمات التي نصت على ذلك.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (38) ونصـــت "تســـمح الجامعة لاعضاء هيئة التدريس في اختيار الموضوعات التي يتناولها ضمن المساقات التي يدرسونها". حيث جاءت بمتوسط حسابي(3.62) أي ما نسبته (72.4%) وبدرجة عالية، وتتفق هذه النتيجة عما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزى الســـبب فـــي ذلك لأن نظام وتعليمات الجامعات الرسمية والخاصة تعطي عضو هيئة التدريس الحـــرية فـــي اختـــيار الموضوعات التي يتناولها ضمن المساقات المختلفة شريطة التزام بتنفيذ الوصف العام للمساق والذي يتم إقراره من قبل لجنة الخطة في كل جامعة.

أمـــا الفقـــرة رقم (37) ونصت على "تمنح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختيار محتوى المقررات التي يدرسونها". حيث جاءت هذه النتيجة متفقة مع نتيجة المقابلة.

وجاءت بمتوسط حسابي (3.52) وبنسبة مئوية (70.4%) وبدرجة عالية، ويعزى السبب فـــي ذلـــك إلـــى أن عضـــو هيـــئة التدريس يمتلك القدرة والدراية في صياغة الخطط المتعلقة بالمقررات التي يدرسونها مراعين الأسس النفسية والاجتماعية للطلبة.

وحصـــلت الفقرة رقم (40) والتي نصها "توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختـــيار طـــريقة الـــتقويم المناســـبة" وبمتوسط حسابي (3.45) وبنسبة مئوية (69%) وبدرجة متوســـطة، وتـــتفق هـــذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس في الجامعات ملتزم بنظام امتحانات تفرضه عليه الجامعة وفق مواعيد محدده" حيث أن معظـــم الجامعات الأردنية تلزم عضو هيئة التدريس بإجراء امتحان أول وثاني وامتحان نهائي وفي أحوال قليلة يمنح حرية إجراء امتحان نصفي وآخر نهائي.

أمـــا الفقرة رقم (47) ونصت على "توفر الجامعة حرية نشر الحقيقة بالشكل الذي يراه عضـــو هيـــئة الـــتدريس" وبمتوسط حسابي (3.40) وبنسبة مئوية (68%) وبدرجة متوسطة. ويعـــزى الســـبب في ذلك إلى عضو هيئة التدريس مقيد في ذلك بالاعتبارات القانونية فهو ملزم بأخذ الموافقة على المعلومات التي عليه الإدلاء بها عن عملة أو في خدمة المجتمع من قبل إدارة الجامعة.

أما الفقرة رقم (45) وتنص على "توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في التحدث في الموضوعات غير المرتبطة بالمادة العلمية التي يدرسها" حيث جاءت بمتوسط حسابي(3.25) وبنسبة مئوية (65%) وبدرجة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة ويعزى السبب في ذلـك أن عضو هيئة التدريس لا يسمح له بالتحدث في موضوعات غير مرتبطة بالمادة العلمية التـي يدرسـها وهـو ملتزم بمفردات الخطة المبرمجة للموضوع في المحاضرة، أما غير ذلك فيكون من خلال الساعات المكتبية.

والفقـرة رقم (35) ونصت على "توفر الجامعة المستلزمات المتعلقة باستخدام الطرائق الحديـثة فـي الـتدريس" وجـاءت بمتوسط حسابي (3.23) وبنسبة مئوية (64.6%) وبدرجة متوسـطة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة والسبب في ذلك أن الجامعات توفر المستلزمات اللازمة المتعلقة باستخدام الطرائق الحديثة في التدريس بشكل متوسط لاعتبارت وإمكانيات مادية تتعلق بها.

وتـتفق هـذه النتـيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، طناش (1994)، عبدالله (1994)، والتي أشارت إلى أن الجامعات توفر المستلزمات اللازمة لاستخدام الطرائق الحديثة.

أمـا الفقرة رقم (36) ونصها "تعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمال إضافية إلى نصابه التدريسي" وجاءت بمتوسط حسابي (2.90)، وبنسبة مئوية (58%) وبدرجة متوسطة حيث جاءت النتيجة متفقة عما جاءت في نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعـات لا تعطـي أعضاء هيئة التدريس أعباء فوق النصاب القانوني، وإذا كان ذلك فيكون مأجوراً ويدفع له من موازنة الجامعة حسب بند العمل الإضافي لغايات التدريس في الجامعات.

أما (مجال البحث العلمي) فقد احتل المرتبة الثانية وجاء بمتوسط حسابي (3.35) وبنسبة مـئوية (67%) وبدرجة متوسطة، كما أن هذا المجال جاء في المرتبة الثانية في المقابلة وبنسبة مـئوية (91%) وبدرجـة تقديـر عالية. ويعزى سبب ذلك إلى وجود تحديات كبيرة أحياناً تقيد البحث العلمي في الجامعات وعلى رأسها العائق المادي والبيروقراطي.

حيث حصلت الفقرة رقم (26) ونصت على "تعطي الجامعة عضو هيئة التدريس الحرية فـي إجـراء البحوث في موضوعات يحددها بنفسه" على متوسط حسابي (3.97) وبنسبة مئوية (79.4%)، وبدرجـة عالية وتتفق هذه النتيجة عما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلـك أن الجامعات تحث عضو هيئة التدريس على إجراء البحوث العلمية في مجال تخصصه،

وذلـك مـن اجل إثراء المخزون المعرفي لديه، والعمل على عملية النمو المهني لديه كذلك من خلال الترقية إلى رتبة أعلى وبالتالي لا يوجد أي قيد على حريته في تناول أي موضوع لطالما يـرتبط بتخصصـه الدقـيق. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، حمادة (1989)، عـبدالله (1994)، الـزيدي (2000)، و(White,1999). والتي أكدت على حريات تحديـد موضـوعات البحوث والدروس وحق إجرائها ونشر نتائجها وحق تدريس كافة القضايا والمشكلات.

وبينت الفقرة رقم (27) ونصها "تتيح الجامعة الحرية المسؤولة لعضو هيئة التدريس في نشـر بحوثه" وجاءت بمتوسط حسابي (3.84) وبنسبة مئوية (76.8%) وبدرجة عالية، وجاءت هـذه النتيجة متفقة عما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعة لا تقيد هـذه الحـرية على الإطلاق إلا من خلال ضرورة النشر في مجلات مُحكمة علميا وذات سمعة علمـية. وجـاءت نتـيجة هـذه الفقـرة مـتفقة مـع دراسـة كـل من: (White,1999)، (Catewood,2002)،(Bronwyn,2004)، وعمرو(1994) الزيدي(2000)،وقمبر(2001) والتي أكدت على حرية النشر للبحث العلمي في مجلات تتسم بالرصانة العلمية.

وأشارت الفقرة رقم (24) ونصها "تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس بالاطلاع على المجلات العلمية والدوريات العلمية المتخصصة المناسبة لبحوثهم"، وجاءت بمتوسط حسابي (3.66) وبنسـبة مئوية (73.2%) وبدرجة عالية، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السـبب فـي ذلـك إلـى وعي إدارة الجامعات لمتطلبات إجراء البحوث العلمية لأعضاء هيئة الـتدريس والاستفادة من البحوث الأخرى لإثراء بحوثهم. حيث عملت الجامعات على الاشتراك في المجلات والدوريات العادية والإلكترونية والتي يستطيع أعضاء هيئة التدريس الاستفادة منها مجانا

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، عمرو (1994)،قمبر(2001)، (White,1999)، (Bronwyn,2004). والتـي أشـارت إلى أن حرية إجراء البحوث يتم حمايتها بشكل معتدل.

وحصـلت الفقرة رقم (25) والتي نصت على "توفر الجامعة المراجع والمجلات العلمية الكافـية لإجـراء الـبحوث العلمية" وجاءت بمتوسط حسابي (3.44) وبنسبة مئوية (68.8%) وبدرجـة متوسطة، وتختلف هذه النتيجة عما جاءت به نتائج المقابلة ويعزى السبب في ذلك إلى

وجـــود المـــيعقات في توفير المراجع والكتب على وجه التحديد وإلى وجود إجراءات وعقبات تؤخر عملية توفير هذه المستلزمات ومنها قضية العطاءات التي تأخذ الوقت الطويل قبل الشراء أو الحصول عليها.

وأشارت الفقرة رقم (23) ونصها "تسمح الجامعة لاعضاء هيئة التدريس بالحصول على الـــدعم المالـــي مـــن جهات حكومية وخاصة لإجراء البحوث" وجاءت بمتوسط حسابي (3.39) وبنسبة مئوية (67.8%) وبدرجة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعات تقوم بتوفير الدعم المادي للبحث العلمي ولكن حسب النسبة المخصصة لـــه مـــن المـــوازنة العامة للجامعات وكذلك حسب الموارد والإمكانات المتاحة لها والذي يعتبر ضئيلاً لدعم البحث العلمي. ولا يفي بحاجات أعضاء الهيئة التدريسية.

وتختلف هذه النتيجة مع المادة (12) الفقرة (ج) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة 2001 قانون التعليم العالي والبحث العلمي ونصت على "دعم الجادين ومنحهم حوافز تشجيعية وتقديرية مالية ومعنوية، عما ينتجونه ويقدمونه من بحوث مميزة ".

وحصـــلت الفقرة رقم (32) والتي تنص على "تضع الجامعة معايير عادلة للترقية" على متوســـط حســـابي (3.34) ونسبة مئوية (66.8%)، وبدرجة متوسطة، وتختلف عما جاءت في نتـــيجة المقابلـــة حـــيث جاءت بدرجة عالية. ويعود السبب في ذلك إلى أن معايير الترقية غير مســـتقرة وقابلـــة للتعديل والتبديل، وفي ظل هذا الوضع يشعر عضو هيئة التدريس بأنها ليست عادلة بشكل كاف بالإضافة على تعقيدها وجعلها أكثر صعوبة وأكثر تحدي.

أما الفقرة رقم (33) وتنص على "تزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.27)، وبنسبة مئوية (65.4%)، وبدرجة متوسطة، وجـــاءت هـــذه النتيجة متفقة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعات تزود عضـــو هيئة التدريس باسم المجلة المعتمدة أو غير المعتمدة لغايات الترقية لكنها لا توفر قائمة تفصـــيلية للمجـــلات المعتمدة وغير المعتمدة، وهذا عامل معيق للحرية الأكاديمية ومعيق لتقدم عضو هيئة التدريس في انتاجه البحثي.

وتخـــتلف هذه النتيجة مع ما جاء بالمادة (12) الفقرة (هـــ) من قانون مؤقت رقم (41) لســـنة 2001 قانـــون التعلـــيم العالي والبحث العلمي وتنص على "نشر الإنتاج العلمي للباحثين وإصدار المجلات العلمية المتخصصة المحكمة ".

والفقــرة رقــم (28) وتنص على "تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ماديــا" وجــاءت بمتوسط حسابي (3.21)، وبنسبة مئوية (64.2%) وبدرجة متوسطة، وجاءت مــتفقة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن المخصصات المالية التي تعتمد لغايات دعــم الــبحث العلمي في الجامعات لا تفي بالغرض المطلوب ولا تكفي أعضاء هيئة التدريس للقيام بالبحث العلمي على أكمل وجه.

أمـــا الفقــرة رقم (30) والتي تنص "تعتمد الجامعة العدالة في نشر بحوث أعضاء هيئة الــتدريس" وجاءت بمتوسط حسابي (3.18) وبنسبة مئوية (63.6%) وبدرجة متوسطة، وجاءت مــتفقة مــع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك أن الجامعات لا تلتزم بالمعايير التي تضعها لغايات الترقية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس وبشكل متوسط وليس بشكل كامل وذلك لدخول عامــل الواســطة والعلاقــات الشخصية في عملية النشر، بالإضافة إلى غياب الموضوعية في اختــيار المقيمـــين أو المحكمين، بالإضافة إلى الصلاحية المطلقة لمجلس العمداء في الترقية أو عــدم التــرقية بغــض النظــر عن نتائج التقييم للانتاج العلمي والتقارير الإدارية لعضو هيئة التدريس.

أمـــا الفقرة رقم (22) ونصت على "تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس الاطلاع على الأعمـــال البحثــية لــزملائهم" فحصلت على بمتوسط حسابي (3.13)، ونسبة مئوية (62.6%) وبدرجة متوسطة،وجاءت متفقة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لدرجة الوعي والثقافة والاهــتمام الأكاديمي لعضو هيئة التدريس، وكذلك اهتمامه بعملية البحث العلمي بشكل يتيح لهم حرية الإطلاع على أعمال بعضهم البعض.

وحصـــلت الفقــرة رقم (31) ونصت على "تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة الــتدريس معــنويا" على متوسط حسابي (3.08)، ونسبة مئوية (61.6%)، وبدرجة متوسطة، وجــاءت مــتفقة مــع نتيجة المقابلة. حيث جاءت بدرجة عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعــة لا تخصـــص المبالغ الكافية لغايات دعم البحث العلمي، وبالتالي فإنه يؤثر تأثيرا سلبيا على الجانب المعنوي، والتي لا تكفي في الأحوال العادية لدعمهم وتشجيعهم.

وتختلف هذه النتائج مع المادة (12) الفقرة (ج) من قانون مؤقت رقم (41) قانون التعليم العالي والبحث العلمي وتنص على "دعم الباحثين الجادين ومنحهم حوافز تشجيعية وتقديرية".

أمـــا الفقـــرة رقـــم (34) ونصت على "تدخل المحسوبية والعلاقات الشخصية في قبول الـــبحوث للنشـــر" فقد جاءت بمتوسط حسابي (3.07)، وبنسبة مئوية (61.4%) وبدرجة تقدير متوســـطة، وجاءت هذه النتيجة متفقة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعة تعـــتمد أسس علمية لقبول البحوث لغايات النشر. لكن اعتماد هذه الأسس ليس بمستوى عالٍ من الموضوعية بل تلعب العلاقات الشخصية دوراً بارزاً في عملية النشر.

أمـــا الفقـــرة رقم (29) وتنص على "تعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقـــول المعـــرفة المختلفة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.02)، وبنسبة منوية (60.4%)، وبدرجة تقديـــر متوســـطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة ويعزو الباحث السبب إلى أن الجامعات تعمـــل فـــي كثيـــر مـــن الاحيان على إصدار المجلات ولكن ليس في جميع الحقول العلمية أو الإنســـانية، ويعـــتمد ذلـــك ويـــتحكم به المخصصات المرصودة لهذه الغاية في الموازنة العامة للجامعـــات كل على حده. بالإضافة أن العدد الكبير من الجامعات والأكاديمين لم يواكبوا إصدار العدد الكاف من المجلات العلمية المحكمة بشكل كافٍ.

أمـــا (مجال حرية التعبير) فاحتل المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (3.19)، وبنسبة مئوية (63.8%)، وبدرجـــة تقديـــر متوســـطة، وأما في المقابلة فجاء ترتيب هذا المجال في المرتبة الأولى، ويعود ذلك إلى أن مجال حرية التعبير في المجالات التي تحققت بدرجة جيدة.

وحصـــلت الفقـــرة رقـــم (16) جدول رقم (18) والتي نصت على "يمارس عضو هيئة الـــتدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الوضع الاجتماعي" وجاءت بمتوسط حسابي(3.51)، وبنســـبة مـــئوية (70.2%)، وبدرجة تقدير عالية، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن حرية التعبير عن الرأي للأكاديميين متاحة كما هي متاحة لكل مواطن في إطار القانون وقيم المجتمع.

أمـــا الفقـــرة رقم (13) ونصت على "يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظـــر إلـــى الدين" وجاءت بمتوسط حسابي (3.39)، وبنسبة مئوية (67.9%)، وبدرجة تقدير متوســـطة، وتـــتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضاء الهيئة التدريســـية يحكمهـــم قانون الجامعات، بالإضافة إلى القيم الأخلاقية في التعامل فيما بينهم ومع الآخـــرين كـــونهم الخيـــرة والقدوة لغيرهم. بالإضافة إلى أن الحرية التي يمارسها عضو هيئة الـــتدريس فـــي التعبير عن الرأي حرية مضبوطة ومقننة ورشيدة، كما أن عضو هيئة التدريس يحكمه القانون والتعليمات والأنظمة.

وتـــتفق هـــذه النتـــيجة مع دراسة كل من: الزيدي (2000)، السكران (1983)، طناش (1994)، حمـــادة (1989)،(Sehr,1993)، والتـــي أشـــارت إلى أن حرية التعبير عن الرأي تساعد على تكوين مؤسسة تعليمية فعالة يتفاعل فيها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة.

والفقـــرة رقـــم (11) نصـــت على "يعبر عضو هيئة التدريس عن رأيه بحرية" وجاءت بمتوسط حسابي (3.34)، وبنسبة مئوية (66.8%) وبدرجة تقدير متوسطة، ويعود السبب إلى أن عضـــو هيـئة التدريس يمارس حرية التعبير في ظل القانون والنظام وضمن سياق المواد التي يدرســـها دون عوائـــق إلا أنـــه لا يســـتطيع التعبير داخل المحاضرة في مواضيع خارجة عن الموضوع الذي يدرسه.

وأشـــارت الفقرة (14) ونصها "يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلـــى التخصـــص" وجـــاءت بمتوسط حسابي (3.62)، وبنسبة مئوية (65.2%)، وبدرجة تقدير متوســـطة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الحرية الأكاديمية التي يمارسها عضو هيئة التدريس في التعبير عن رأي حرية مضبوطة ومقننة ورشيدة.

وتتفق هذه النتيجة مع المادة (15) من الدستور الأردني "تكفل الدولة حرية الرأي، ولكل أردنـــي أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابه والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون".

وحصلت الفقرة رقم (12) "توفر الجامعة فرصة النمو المهني لعضو هيئة التدريس فيها" على متوسط حسابي (3.22) ونسبة مئوية (64.4%) وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مـــع نتـــيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعة توفر قدر محدد من الدعم لجوانب الـــنمو المهني من خلال دورات لأعضاء هيئة التدريس الجدد وعلى نطاق ضيق، وبينما تقتصر فرص النمو المهني الأدائي على دعم المشاركة بالمؤتمرات العلمية والندوات.

وحصـــلت الفقرة رقم (17) ونصت على "توفر الجامعة الحرية المسؤولة لأعضاء هيئة التدريس بتكوين آراء وقناعات وأفكار خاصة بهم" وعلى متوسط حسابي (3.18) وبنسبة مئوية (63.6%)، وبدرجة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضـــاء هيئة التدريس يعملون ضمن هدف واحد وهو النهوض بالعمل التربوي والأكاديمي والمهنـــي الجامعي. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، حمادة (1989)، طناش (1994)،الزيدي(2000)، قمبر(2001)، (Clicxmen,1986),(Bronwyn,2004)،

و(Trwo.1985). والتـــي أشـــارت إلـــى أن الحرية الأكاديمية التي تمارس من قبل مدرسين يحترمون مهنتهم ويحترمون الحقيقة والعلم.

كما وتتفق هذه النتائج مع المادة (3) الفقرة (ج) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة 2001 قانون التعليم العالي والبحث العلمي ونصها: "رعاية النهج الديمقراطي وتعزيزه بمايضمن حرية العمـــل الأكاديمـــي وحـــرية التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر والعمل بروح الفريق الواحد وتحمل المسؤولية واستخدام التفكير العلمي الناقد".

وبيـــنت الفقـــرة رقم (20) ونصها "تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرص التفكير الحـــر والإبداعـــي" وجـــاءت بمتوسط حسابي (3.17) وبنسبة مئوية (63.4%) وبدرجة تقدير متوســـطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة، ويعزى السبب في ذلك إلى طبيعة عضو هيئة الـــتدريس وذلك لتدني الرواتب في الجامعات والحوافز التي يحصلون عليها فكيف يتاح له ذلك ليفكر تفكيراً حراً وإبداعياً؟

وأمـــا الفقرة رقم (15) ونصت على "يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الرتبة الأكاديمية" وجاءت بمتوسط حسابي (3.11)، وبنسبة مئوية (62.2%) وبدرجة تقديـــر متووســـطة وجـــاءت متفقة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك أنه لا فروق في الحقوق والواجبات بين أعضاء هيئة التدريس فإنهم يمارسون نفس المستوى من الحرية.

تـــتفق هذه النتيجة مع المادة (15) من الدستور وتنص على: "تكفل الدولة حرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشروط أن لا يتجاوز حدود القانون".

والفقرة رقم (19) والتي نصت على "تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس بالتعبير عن أنفســـهم في أنشطة الجامعة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.05)، وبنسبة مئوية (61%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وجاءت هذه النتيجة متفقة عما جاءت في نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعة لا تضع قيود على حرية المشاركة أو التعبير في النشاطات كون ذلك يتم ضمن القوانين والتعليمات.

أما الفقرة رقم (21) ونصها "تمنح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرصة تفسير وتبرير مـــا يقدمونه" وجاءت بمتوسط حسابي (3.05)، وبنسبة مئوية (61%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وجـــاءت هذه النتيجة متفقة فيما جاءت به في نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن دور

اللجان التي تبت في المواضيع الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس تعتمد على المزاجية في التعامل مع بعض أعضاء الهيئة التدريسية.

والفقــرة رقم (18) ونصها "تشجع الجامعة اللقاءات الفكرية الحوارية بين أعضاء هيئة الــتدريس" وجــاءت بمتوسط حسابي (2.85)، وبنسبة مئوية (57%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق هذه النتيجة بما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لعدم وجود الوقت الكافي لــدى عضو هيئة التدريس، ولعدم وجود قواسم مشتركة أحياناً عند بعضهم فيهم بينهم، من حيث الاتجاهات الفكرية والاجتماعية والعقائدية والثقافية.

وتــتفق هــذه النتائج مع البند الرابع الفقرة (2) من الفصل السادس من الميثاق الوطني ونصت على "أن تعبير حرية الفكر والرأي والتعبير حقاً للمواطن".

وتــتفق هــذه النتائج مع المادة (3) فقرة (جــ) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة 2001 قانون التعليم العالي والبحث العلمي ونصها: "حرية العمل الأكاديمي وحق التعبير واحترام الرأي والرأي الآخر والعمل بروح الفريق الواحد...".

أما (مجال اتخاذ القرار) فقد احتل المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (3.02) وبنسبة مئوية (60.4%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة حيث أحتل هذا المجال المــرتبة الرابعة وبدرجة متوسطة، وحصلت الفقرة (6)جدول رقم (17) ونصها "يشارك عضو هيــئة التدريس في مناقشة قرارات مجلس القسم" وجاءت بمتوسط حسابي (4.07) وبنسبة مئوية (81.4) وبدرجــة تقدير عالية، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن كــل عضو هيئة تدريس هو عضو في مجلس القسم الذي ينتمي إليه، ويشارك مشاركة فعّالة في اتخاذ القرارات التي تصدر عن القسم، بالإضافة إلى أن هناك تجانس تعليمي وفكري وثقافي فــيما بــين أعضاء هيئة التدريس وفق القانون مسؤولية مشتركة لمناقشة واتخاذ القرارات على مستوى قسمهم الأكاديمي.

وحصلت فقرة رقم (8) ونصها "تشرك الجامعة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية" وجــاءت بمتوســط حسابي (3.86)، وبنسبة مئوية (77.2%)، وبدرجة تقدير عالية، وتتفق هذه النتــيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن كل عضو هيئة تدريس له الحرية في الإشتراك في اللجان العلمية ولا يوجد قيد على ذلك ضمن القوانين والتعليمات.

وتـــتفق هـــذه النتـــيجة مع دراسة كل من: السكران (1983)، طناش (1994)، عبدالله (1994).والتـــي أكـــدت على أن مفهوم الحرية الأكاديمية كان إيجابيا، واستقلالية أعضاء هيئة التدريس، وضمان أمنهم الوظيفي والدفاع عن حقوقهم وتوسيع مجالات حريتهم المهنية والعلمية إيجابية أيضا.

وحصلت الفقرة رقم (7) ونصت على "تعتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات الأكاديمـــية" وعلـــى متوســـط حسابي (3.69)، وبنسبة مئوية (73.8%)، وبدرجة تقدير عالية، وتختلف هذه النتيجة عما جاءت في نتيجة المقابلة وبدرجة منخفضة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن القـــرارات تصـــدر عن إدارة الجامعات دون نقاش أو حتى أية مراجعة كما أنها تهمل أحياناً وتصبح توصيات مجالس الأقسام بصورة شكلية مما أدى إلى أن نحصل على نتيجة اختلاف بين نتيجة المقابلة والاستبانة.

وحصلت الفقرة رقم (2) "يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة التدريس الجدد" على متوسط حسابي (3.25)، ونسبة مئوية (65%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق هذه النتـــيجة مـــع نتـــيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى عدم الزامية توصيات مجلس الأقسام للمجالس العليا وصدورها على شكل توصيات وليس على شكل قرارات.

أما الفقرة رقم (4) ونصها "يتعرض عضو هيئة التدريس للضغوط بسبب آرائه" وجاءت بمتوســـط حســـابي (3.13)، وبنسبة مئوية (62.6%)، وبدرجة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك كون عضو هيئة التدريس لديه الحصانة الأكاديمية إلا أن المجتمع في كثير من الحالات لا يلتزم باحترام هذه الحرية، ويمارس ضغط مجتمعي على عضو هيئة التدريس بشكل يؤثر سلبا على عمله ويعارض قناعته وآراءه.

وحصـــلت الفقـــرة رقـــم (10) والتـــي نصت على "تفرض الجامعة آرائها في القضايا الأكاديمية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس" وعلى متوسط حسابي (2.71)وبنسبة مئوية(54.2%) وبدرجـــة تقدير متوسطة، وتتشابه هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك أن أن المجالس العليا مثل مجلس العمداء يصدر قرارات في كثير من الأوقات لا تأخذ راي عضو هيئة التدريس كإصدار تعليمات الترقية التي تصدر دون مشاركة حقيقة من أعضاء هيئة التدريس.

وتـــتفق هـــذه النتيجة مع المادة (6) فقرة (ح) من قانون مؤقت رقم (41) لسنة 2001 قانـــون التعليم العالي والبحث العلمي وتنص على "دعم استقلال مؤسسات التعليم العالي والعمل على تعزيزها فيما بينها لتمكينها من تحقيق أهدافها على الوجه على الأكمل".

والفقـــرة رقـــم (1) ونصت على "تشرك الجامعة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرار" وجـــاءت بمتوسط حسابي (2.65) وبنسبة مئوية (53%) وبدرجة تقدير متوسطة، وتتشابه هذه النتـــيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس يشرك في اتخاذ القـــرار في أمور محددة وليس في جميع الأمور وذلك يعود إلى طبيعة القوانين والتعليمات التي تجعل من مشاركته مجزءة وغير كاملة.

وأما الفقرة رقم (3) ونصها "تطرح السياسات العامة للجامعة على أعضاء هيئة التدريس للمناقشـــة" وجاءت بمتوسط حسابي (2.48)، وبنسبة مئوية (49.6%)، وبدرجة تقدير منخفضة، وتـــتفق بما جاءت به نتيجة المقابلة، والفقرة رقم (9) ونصها "يشارك أعضاء هيئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعية المتعلقة بهم" وجاءت بمتوسط حسابي (2.41)، وبنسبة مئوية (48.2%)، وبدرجـــة تقديـــر منخفضة، وتتفق عما جاءت في نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلـــك أن آراء أعضاء هيئة التدريس في مناقشاتهم في مجالس الأقسام في طرح السياسات العامة للجامعـــة، تـــؤخذ علـــى شكل توصيات واقتراحات وقد يؤخذ بها وقد لا يؤخذ بها في المجالس الأعلـــى، وبالتالي نرى مساهمة محدودة لهم في وضع القوانين أو التعليمات أو مناقشة السياسة العامة للجامعة.

أما الفقرة رقم (5) ونصها "يبدي عضو هيئة التدريس رأيه في التعيينات الإدارية" وبلغ متوســـطها الحســـابي (1.89)، وبنســـبة مئوية (37.8%)، وبدرجة تقدير منخفضة، وتتفق هذه النتـــيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس لا علاقة له في القرار في عملية انتقاء الموظفين الإداريين كون عملية اختيارهم تقوم بها لجان تعين من العمداء أو رئيس الجامعة ونوابه لغايات الانتقاء.

مناقشة نتائج مقابلة الطلبة المتعلقة بالسؤال الثاني:

" مـــا درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم"؟

دلت نتائج المقابلة لهذا السؤال أن تقديرات الطلبة على مجالات الدراسة كانت متوسطة، واحـــتل (مجـــال التعبير عن الرأي) المرتبة الأولى وجاء بنسبة مئوية (63%)، وحصلت الفقرة رقـــم (16) وتـــنص علـــى " يتـــيح عضو هيئة التدريس الحرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضـــوع المحاضرة " وبنسبة مئوية (93%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أن حـــرية التعبير تتاح للطلبة شبه كاملة وتمنح من جميع أعضاء هيئة التدريس وخصوصاً في الموضوع العلمي الذي تتناوله المحاضرة.

أمـــا الفقرة رقم (17) ونصت على " يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للـــتحدث بموضـــوعات دينية ذات صلة بموضوع المادة" بنسبة مئوية (81%)، وبدرجة تقدير عالـــية، والفقـــرة رقم (15) ونصها" يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضـــوعات ثقافـــية ذات صلة بموضوع المادة " وجاءت بنسبة مئوية (77%)، وبدرجة تقدير عالـــية، والفقرة رقم (18) ونصها " يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة " وجاءت بنسبة مئوية (74%)، وبدرجة تقدير عالـــية، والفقـــرة رقـــم (14) ونصـــها" يوفر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة الحرية المســـؤولة للـــتحدث بموضـــوعات اجتماعية ذات صلة بموضوع المادة " وجاءت بنسبة مئوية (73%) وبدرجة تقدير عالية، أما الفقرة رقم (24) وينص على "يوفر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة في موضوعات يرون أنها ذات صلة بالمحتوى الدراسي " وبنسبة مئوية (71%) وبدرجـــة تقدير عالية. ويعود سبب حصول هذه الفقرات على درجات تقدير عالية إلى أن عضو هيـــئة الـــتدريس يفـــتح المجال أمام الطلبة للتحدث في القضايا المختلفة اقتصادية ودينية وثقافية واجتماعية و موضوعات كذلك لها صلة بالمحتوى الدراسي من أجل إثراء مفردات المحاضرات وإغنائها بمفردات جديدة، والعمل على تمكين الطالب من كيفية طرح الأسئلة لجعل هناك حوارا ديمقـــراطياً يحتـــرم ويحتـــرمه الآخـــرين، وكذلك تنمية الشخصية لدى الطالب للحصول على مخـــرجات تعليمـــية نوعية لا كمية. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة كل من: الصاوي (1992)، وطفـــه والشريع (2000). والتي أشارت نتائجها إلى توافر الحرية الأكاديمية للطلبة في القضايا الأكاديمية.

وحصـلت الفقرة رقم (25) وتنص على " يعطي عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية في الحصول على المعرفة دون قيود " وبنسبة مئوية (70%)، وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الخبرة لدى عضو هيئة التدريس تعمل على تنمية المعرفة لدى الطالب مما يزيد مـن قـوة حـواره ونقاشه وشخصيته في التعامل مع الآخرين، وأن عضو هيئة التدريس يفتح المجال ويوجه الطالب للحصول على المعرفة بكل حرية ومسؤولية ودون قيود.

وتـتفق هـذه النتيجة مع دراسة وطفة والشريع (2000) والتي اشارت إلى التأكيد على أهمية تفعيل الحياة الديمقراطية في الجامعة.

وأشـارت الفقرة رقم (10) وتنص على " يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جواً مناسباً لحـرية التعبيـر" وجـاءت وبنسبة مئوية (69%)، وبدرجة تقدير متوسطة، والفقرة رقم (27) ونصـها" تقـبل عضـو هيـئة التدريس اقتراحات الطلبة" بنسبة مئوية (67%)، وبدرجة تقدير متوسـطة، والفقـرة رقم (19) ونصت على " يشجع عضو هيئة التدريس الحوار والمناقشة بين الطلبة أثناء المحاضرة" جاءت بنسبة مئوية (64%)، وبدرجة تقدير متوسطة، والفقرة رقم (26) وتـنص علـى " تقـبل عضو هيئة التدريس النقد البناء لأرائه" وبلغت نسبتها المئوية (64%)، وبدرجـة تقديـر متوسـطة، والفقرة رقم (23) ونصها" يمنح عضو هيئة التدريس الطلبة حرية التعبيـر عـن قناعتهم دون عوائق" بنسبة مئوية (60%)، وبدرجة تقدير متوسطة، والفقرة رقم (20) ونصـت علـى " يتقـبل عضو هيئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس" وبلغ نسبتها المئوية (53%)وبدرجة تقدير متوسطة، والفقرة رقم (21) ونصها " يتقبل عضـو هيـئة الـتدريس آراء الطلـبة المعارضة لرأيه" بنسبة مئوية (51%)، وبدرجة تقدير متوسـطة. ويعـزى السـبب في ذلك إلى حرص عضو هيئة التدريس أن تبقى المحاضرة في مسـارها المبـرمج لـه، وأن لا يضيع الوقت في مناقشة أمور ثانوية أو خارجة عن موضوع المحاضـرة، فتقـبل عضو هيئة التدريس للحوار والمناقشة في أمور كثيرة أثناء المحاضرة قد يهـدر وقت المحاضرة ويحولها عن خطها مما يؤدي إلى عدم تنفيذ الخطة الدراسية الموضوعة مسبقاً، وقد يعود السبب كذلك إلى أن عضو هيئة التدريس يعتبر نفسه سيد الموقف الأكثر خبرة في اسلوبه في التدريس فلا يتقبل أفكار الطلبة حوله ولا يسمح بنقدهم أو مقترحاتهم.

أمـا الفقـرة رقـم (11) وتنص على " ينوع عضو هيئة التدريس أساليب تقويم الطلبة" بنسـبة مـئوية (64%)، وبدرجة تقدير متوسطة، والفقرة رقم (22) ونصت على " يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لعرض المادة الدراسية أمام زملائهم" وجاءت بنسبة مئوية (54%)

وبدرجـــة تقدير متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضاء هيئة التدريس ملتزمون بنظام موضـــوع في الجامعة، فيما يخص الامتحانات، كما أن أعضاء الهيئة التدريسية ملتزمون بنظام وتعلـــيمات الجامعة فيما يتعلق بسير المحاضرة، ومدى الاستفادة من الوقت فيها، ونظراً للاعداد الكبيرة في المساقات فإن التنويع في أساليب التقويم يكون محدوداً.

أما الفقرة رقم (13) ونصها" يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضـــوعات سياسية ذات صلة بموضوع المادة" بنسبة مئوية (63%) وبدرجة تقدير متوسطة. ويعـــزى السبب في ذلك إلى أن فتح المجال أمام الطلبة للخوض في الموضوعات السياسية ذات الصـــلة بموضـــوع المـــادة قد يبعد المحاضرة عن مسارها الصحيح لاختلاف الخلفيات الفكرية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية للطلبة. وبشكل يؤدي إلى التباين في الأراء واختلاف وجهات النظر الذي لا يخدم العملية التربوية الأكاديمية.

وحصـــلت الفقرة رقم (28) وتنص على " يعتمد عضو هيئة التدريس أسلوب التلقين في إعطاء المعلومات" على نسبة مئوية (49%)، ودرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (29) وتنص علـــى " ينوع عضو هيئة التدريس في أساليب التدريس التي يستخدمونها " بنسبة مئوية(46%) وبدرجـــة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضاء الهيئة التدريسية لا يستخدموا التلقـــين بـــل هـــناك استخدام وتوظيف للتقنيات التربوية والأساليب الحديثة بالتعليم بشكل يجعل الأسلوب التقليدي بعيد كل البعد عن الجامعات إلا أن عضو هيئة التدريس قد لا يستطيع التنويع بأســـاليب أكثر من الحوار والمناقشة في المحاضرة بسبب الأعداد الكبيرة من الطلبة في الشعبة التي يدرسها.

أمـــا الفقـــرة رقم (12) ونصها" يفرض عضو هيئة التدريس رأيه على الطلبة في كافة الموضوعات التي طرحها" وجاءت بنسبة مئوية (14%) وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب فـــي ذلـــك إلى أن عضو هيئة التدريس يتعامل مع الطلبة ويأخذ بحرية الرأي والديمقراطية في التعلـــيم ويحتـــرم الـــرأي والـــرأي الآخر على نطاق جيد في ضوء ما هو متوافر من إمكانات بالإضـــافة إلـــى الـــتوجهات الحديثة في العملية التعليمية التي تدعو إلى تفعيل دور الطالب في العملية التعليمية التعلمية.

وجـــاء فـــي المرتبة الثانية " مجال البحث العلمي" بنسبة مئوية (57%) وبدرجة تقدير متوســـطة حـــيث جـــاءت الفقرة رقم (40) تنص على " يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى الاستناد لمصادر علمية معتمدة عند كتابة بحوثهم" بنسبة مئوية (83%)، وبدرجة عالية، والفقرة

رقم (42) ونصها " يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى ضرورة الالتزام بأمانة البحث العلمي" وبنسبة مئوية (79%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى تمكين الطالب من الوصول إلى نتائج صحيحة وقيمة وموضوعية، كما أن إتباع المنهجية العلمية بأمانة سيؤدي إلى تميز الطالب وتفوقه وهذا يشكل هدف رئيسي لأعضاء الهيئة التدريسية.

وأشارت الفقرة رقم (37) وتنص على " يختار الطلبة مواضيعهم البحثية بحرية" بنسبة مئوية (69%) وبدرجة متوسطة، والفقرة رقم (38) ونصها" يمنح الطلبة الوقت الكافي لإنجاز تقاريرهم البحثية" وبنسبة مئوية (67%)، وبدرجة متوسطة، والفقرة رقم (32) وتنص على " يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على البحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق" وبلغت نسبتها المئوية (54%)، وبدرجة تقدير متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن اختيار الطلبة للمواضيع البحثية فيه نوع من الفرض عليهم في بعض الأحيان ولا يمنحون الوقت الكافي لإنجازها وذلك تمشياً مع رغبة عضو هيئة التدريس في المواضيع واستجابة للمواعيد المعلنة من الجامعات .

والفقرة رقم (32) وتنص على " يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية" وجاءت بنسبة مئوية (60%)، وبدرجة تقدير متوسطة، والفقرة رقم (41) ونصها " يتعاون عضو هيئة التدريس مع الطلبة في الوصول إلى نتائج بحثية موضوعية ومقنعة" وبنسبة مئوية (51%)، وبدرجة تقدير متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى اهتمام أعضاء هيئة التدريس بالمحتوى العلمي للمواد وعدم الإلتفات إلى تعليم الطلبة عن المنهجية لأن ذلك لا يدخل ضمن مقررات ومفردات المادة التي يدرسها كونه يوجد مواد أخرى تتناول مادة المنهجية العلمية.

أما الفقرة رقم (36) ونصت على " يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة بحوثهم العلمية بأنفسهم" وجاءت بنسبة مئوية (53%) وبدرجة تقدير متوسطة . ويعزى السبب في ذلك إلى أن الطلبة لا يختارون المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابتهم البحوث العلمية بأنفسهم. بسبب قلة خبراتهم، وعدم معرفتهم بها، بالإضافة إلى اختيار المشكلات والمواضيع التي يهتم بها أعضاء الهيئة التدريسية التي يتولوا الإشراف عليها.

وحصلت الفقرة رقم (33) ونصها "يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة في تبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية" على نسبة مئوية (49%)، وبدرجة تقدير منخفضة والفقرة رقم (30) وتنص على "يشجع عضو هيئة التدريس تعاون الطلبة معاً في إجراء البحوث"

وجاءت بنسبة مئوية (46%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (39) ونصت على " يشجع عضـــو هيــئة التدريس الطلبة على نشر بحوثهم العلمية" وبنسبة مئوية (46%) وبدرجة تقدير منخفضـــة. ويعـــزى السبب في ذلك إلى أن تعاون الطلبة في إجراء البحوث معاً ونشرها يأخذ وقـــتاً طـــويلاً من أعضاء هيئة التدريس لأن ذلك يتطلب وقتاً وجهداً وتفرغاً لذلك وعضو هيئة التدريس لا يملك ذلك لانشغاله في كثير من الأمور، بالإضافة إلى إنشغال الطلبة بواجباتهم وعدم وجود وقت للتعاون والذي يعني عدم وجود تفرغ لذلك.

والفقـــرة رقم (35) وتنص على " يعطي عضو هيئة التدريس الطالب الحرية في الدفاع عـــن نتـــيجة بحـــثه العلمي" بنسبة مئوية (44%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (34) ونصـــها" يراعـــي عضـــو هيئة التدريس الفروق الفردية في نوعية البحوث المقدمة التي يكلف الطلـــبة بها" وبلغت نسبتها المئوية (37%) وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن طلـــبة البكالوريوس لا يقومون بإجراء بحوث تتطلب الدفاع عنها، وإن ما يقدم من بحوث لا تناقش على مستوى عالٍ وإنما تناقش أو تقيم من قبل عضو هيئة التدريس فقط.

أما (مجال الدراسة)فاحتل المرتبة الثالثة، بنسبة مئوية (44%) وبدرجة تقدير منخفضة.

حيث حصلت الفقرة رقم (55) وتنص على " يأخذ عضو هيئة التدريس بآراء الطلبة في تحديـــد مواعيد الامتحانات" على نسبة مئوية بلغت (87%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب فـــي ذلـــك إلى أن عضو هيئة التدريس يراعي الفروق الفردية والنفسية والاجتماعية للطلبة عند عقـــد الامتحانات، كما يراعي الظروف الاجتماعية والنفسية والإنسانية لغالبية الطلبة عند إجراء الامتحانات بحيث لا يتعدى الامتحانات على الزمن المعطى بفاصل زمني كبير.

وحصـــلت الفقـــرة رقـــم (49) وتـــنص علـــى " يحصل الطلبة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في النقاش أثناء المحاضرة" وبنسبة مئوية (57%)، وبدرجة تقدير متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى كثافة الطلبة في الشعب الدراسية وكثافة المواد الدراسية، والمفردات المبرمج لهـــا فـــي المحاضـــرة. وبشكل لا يساعد أعضاء هيئة التدريس على اتاحة فرص كبيرة للنقاش والحوار.

وتـــتفق هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (Sehr,1993). والتي أشارت على تشجيع الطلبة للتعبير عما يدور في أفكارهم وآرائهم.

وحصـــلت الفقـــرة رقم (44) ونصها" توزع الجامعة الطلبة على التخصصات المختلفة بغـــض النظر عن رغبة الطلبة" وبنسبة مئوية (54%)، وبدرجة تقدير متوسطة. ويعزى السبب فـــي ذلك أن القبولات في الجامعات الحكومية محكومة بالتنافس أو المستوى الاقتصادي ومعدل الطالـــب ، لـــذا فإن رغبة الطالب تكون مقيدة بسياسة القبول الموحد لغالبية الطلبة، في حين أن ذلك مقيد في الجامعات الخاصة بالحدود الدنيا للمعدلات والأعداد اللازم قبولها ضمن التخصص الواحد والوضع الاقتصادي للطالب.

أمـــا الفقرات التي جاءت بدرجة تقدير منخفضة فقد بلغت نسبتها المئوية (42%) حيث حصـــلت الفقرة رقم (46) ونصت على " توفر الجامعة فرصاً كافية للطلبة في اختيار المساقات المخـــتلفة" على نسبة مئوية (47%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (47) ونصـها" توفر الجامعـــة التوجـــيه الصحيح للطلبة نحو المعرفة الضرورية للتخصص" وبنسبة مئوية (43%)، وبدرجـــة تقديـــر منخفضـــة، والفقـــرة رقم (43)، وتنص على "يختار الطلبة تخصصاتهم وفقاً لـــرغباتهم" وجـــاءت بنسبة مئوية (41%) وبدرجة تقدير منخفضة" والفقرة رقم (45) ونصـها " يستطيع الطالب الانتقال من تخصص إلى آخر بعد الفصل الدراسي الأول بسهولة" وبنسبة مئوية (39%)، وبدرجـــة تقديـــر منخفضـــة، والفقـــرة رقـــم (51) وتنص على " تؤخذ آراء الطلبة ومقتـــرحاتهم فـــي المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري" وبلغت نسبتها المئوية (23%) وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الطلبة محكومون ببرنامج التسجيل الذي تضـــعه دائرة القبول والتسجيل كما يعود السبب في ذلك إلى المستوى الثقافي والتعليمي للوالدين والـــدخل الاقتصـــادي للاســـرة، كما أن الطلبة يتم اختيار تخصصاتهم إذا كانت حكومية حسب التـــنافس والمعدل وفي الجامعات الخاصة حسب الدخل الاقتصادي والمعدل، كما أن هناك أسس غاية في الصعوبة ولا تسمح بحرية جيدة للطالب الذي يريد الانتقال.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (48) وتنص على " تزود الجامعة الطلبة بالمنهجية التي تمكنهم من تحصـــيل المعـــرفة بأنفسهم" وبنسبة مئوية (46%)، وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلـــك إلـــى أن الجامعـــات لا تضع ضمن متطلباتها العامة أو على مستوى الكليات مواد تتناول المنهجية العلمية إلا في كليات محدودة مثل كلية العلوم التربوية.

أما الفقرة رقم (54) ونصها " يمنح عضو هيئة التدريس الفرصة للطلبة بمناقشة جوانب تتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه" بنسبة مئوية (40%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (52) ونصـــها " يشـــارك الطلـــبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضرة" بنسبة مئوية (39%)،

وبدرجـــة تقديـــر منخفضة، والفقرة رقم (56) وتنص على " يراعي عضو هيئة التدريس أثناء المحاضـــرة الفـــروق الفردية بين الطلبة" بنسبة مئوية(37%)، وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى الســـبب إلـــى الالتزام بوصف المساق الذي تضعه الجامعات، كما أن عضو هيئة التدريس ملقاة علـــى كاهلـــه أمور كثيرة مما يجعله يتجاوز مراعاة الفروق الفردية بين الطلبة. بالإضافة إلى الالتـــزام بخطـــة دراسية وجدول دراسي معد مسبقاً، كما أن الطلبة لا يملكون الخبرة والمعرفة أحياناً لمناقشة جوانب المنهاج الذي يدرسون.

والفقـــرة رقـــم (50) وتـــنص على " تشجع الجامعة روح المبادرة والتجديد عند الطلبة" وبنســـبة مئوية (39%) وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (51) ونصها " تؤخذ آراء الطلبة ومقتـــرحاتهم فـــي المـــادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري" وبلغت نسبتها مئوية (23%) وبدرجـــة تقديـــر منخفضة والفقرة رقم (53) وتنص على " يحدد عضو هيئة التدريس الأنشطة اللاصـــفية للمـــادة بعـــد الاســـتماع لآراء الطلبة" وبنسبة مئوية بلغت (23%)، وبدرجة تقدير منخفضة.

ويعـــزى السبب في ذلك إلى أعداد الطلبة الكثر في الجامعات سواء الحكومية والخاصة، وكـــذلك عدم النضوج الفكري بشكل كامل لدى الطلبة في مرحلة البكالوريوس بشكل يؤثر سلباً علـــى أي مبادرة تريد الجامعات القيام بها اتجاه تفعيل مشاركة الطلبة في التجديد أو ابداء الراي فـــي المـــواد والمقررات، بالإضافة إلى اهتمام الجامعات في أغلب الأوقات بالأمور التحصيلية المعرفية ليس أكثر.

وتخـــتلف مـــع المـــادة (3) الفقرة (د) من قانون رقم (41) لسنة (2001) قانون التعليم العالـــي والبحث العلمي والتي نصت على " توفير البيئة الأكاديمية والنفسية والاجتماعية الداعمة للإبداع والتميز والابتكار وصقل المواهب".

أمـــا (مجـــال اتخاذ القرار) فاحتل المرتبة الرابعة، وجاء بنسبة مئوية (41%)، وبدرجة تقديـــر منخفضة. وحصلت الفقرة رقم (8) وتنص على " تسمح الجامعة للطلبة تشكيل اتحادات طلابية" على نسبة مئوية (76%) وبدرجة تقدير عالية. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعات تتـــيح لطلبـــتها المشـــاركة الفاعلة في الاتحادات الطلابية وإجراء الانتخابات بشكل ريادي على مستوى الجامعات ككل.

أما الفقرات التي جاءت بدرجة متوسطة فقد بلغت نسبتها المئوية (30%)، حيث حصلت الفقــرة رقــم(19) وتنص على " تشرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم" وجاءت بنســبة مــئوية(47%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (3) وتنص على " تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية" وجاءت بنسبة مئوية (9%)، وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السـبب في ذلك لعدم قناعة إدارة الجامعات وأعضاء هيئة التدريس فيها بالأعمال التي يقوم بها الطلبة وقلة خبرتهم وعدم أهليتهم للقيام بمثل هذا العمل.

أمـــا الفقرة رقم (5) ونصها " تتيح الجامعة للطلبة تكوين لجان ممثلة لهم تدار من قبلهم" وجـــاءت بنسبة مئوية (47%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (2) وتنص على " تشجع الجامعـــة الطلـــبة علـــى العمـــل بروح الفريق الواحد" وبلغت نسبتها المئوية (41%)، وبدرجة منخفضـــة، والفقـــرة رقـــم (7) " تعـــتمد الجامعة أسلوب التشاور مع الطلبة في حل مشكلاتهم الخاصـــة" وجاءت بنسبة مئوية (14%)، وبدرجة تقدير منخفضة. ويعزى السبب في ذلك لعدم قناعة الجامعة أحياناً في كفاءة الطالب لتحمله المسؤولية وقلة خبرته في هذه المجال.

والفقـــرة رقم (6) وتنص على " تتيح الجامعة للطلبة الفرصة الكافية في صنع القرارات الجامعية الخاصة بهم" وبنسبة مئوية (23%)، وبدرجة تقدير منخفضة، والفقرة رقم (3) ونصها" تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية" بنسبة مئوية (9%) وبدرجة منخفضة. ويعزى الســـبب فـــي ذلك إلى أن مشاركة الطلبة في هذه الجوانب غير وارده، كون الجامعات محكومة بالقوانـــين والتعلـــيمات التي لا تسمح بذلك وأن المشاركة الوحيدة للطلبة تكون من خلال مجلس الطلـــبة والذي ليس له تاثير أو مشاركة في صنع القرار، وإنما في إيصال وجهة نظر الطلبة في بعض القضايا لإدارة الجامعة.

وتـــتفق هـــذه النتيجة مع نتيجة دراسة وطفه (1993)، والتي أشارت إلى الإنخفاض في مستوى الوعي الديمقراطي لدى الطلبة.

مناقشة نتائج استبانة الطلبة المتعلقة بالسؤال الثاني:

"ما درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم"؟

دلــت نتائج هذا السؤال أن تقديرات الطلبة على مجالات الدراسة كانت متوسطة، حيث احــتل (مجال التعبير عن الرأي) المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.00) أي ما نسبته (60%) وتــتفق هــذه النتــيجة فيما جاءت في المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن ممارسة الحرية الاكاديمــية فــي التعبير عن الرأي تتفق مع أهداف التعليم في الأردن ومع التعليمات والانظمة والقوانــين، والتي تهدف في النهاية إلى ترسيخ روح الحوار والمشاركة واحترام الرأي والرأي الأخر وذلك من خلال إعطاء عضو هيئة التدريس الحق للطلبة في المشاركة داخل المحاضرات وطرح الأسئلة بكل جرأة والتعبير عن الرأي بحرية ضمن موضوع المادة العلمية التي تدرس.

وأشــار جدول (23) إلى أن الفقرات التي جاءت بدرجة تقدير عالية "لمجال التعبير عن الرأي" بلغ متوسطها الحسابي (3.83)، وبنسبة مئوية (76.6%)، حيث حصلت الفقرة رقم (16) "يتــيح عضــو هيئة التدريس الحرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضوع المحاضرة". على متوســط حســابي (3.83) ونســبة مئوية (76.6) وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى الســبب فــي ذلــك إلى إيمان عضو هيئة التدريس بتحقيق الرسالة الأكاديمية من خلال الحوار واحتــرام رأي الآخرين وإثراء الجو الدراسي. وبالتالي بناء شخصية الطالب النموذج والذي لن يكون إلا من خلال الحرية في البعد العلمي والدراسي وفي البعد الشخصي.

وتتفق هذه النتيجة مع الفصل الأول الفقرة (7) من الميثاق الوطني ونصها "احترام العقل والإيمان بالحوار بحق الآخرين في الاختلاف في الرأي والرأي الآخر والتسامح ورفض العنف السياسي والاجتماعي ".

أما الفقرات التي جاءت بتقدير متوسط فقد بلغ متوسطها الحسابي (3.00) وبنسبة مئوية (60.1%).

حــيث حصــلت الفقــرة رقــم (15) ونصها "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المســؤولة للتحدث بموضوعات ثقافية ذات صلة بموضوع المادة". على متوسط حسابي (3.38) وبنســبة مئوية (66.8%) وبدرجة متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الطلبة قد لا يجدون

لأفكـــارهم قـــبولاً عند أعضاء هيئة التدريس كما أن التحدث بموضوعات ذات صلة بموضوع المادة قد لا يسمح به خوفاً من الخروج عن الموضوع إلى موضوعات جانبية لا ترتبط بالمادة.

أمـــا الفقرة رقم (10) ونصت على "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جواً مناسباً لحرية التعبيـــر" وجاءت بمتوسط حسابي (3.34)، وبنسبة مئوية (66.8%)، وبدرجة متوسطة، وتتفق هـــذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لحرص عضو هيئة التدريس على وقت المحاضـــرة لأنه محكوم بزمن وخطة معينين، بالإضافة إلى الأعداد الكبيرة من الطلبة في المادة الواحدة بشكل يحد من فرص اتاحة حرية التعبير لهم.

أمـــا الفقـــرة رقم (25) ونصها "يعطي عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية في الحصول علـــى المعـــرفة دون قـــيود" فحصلت على متوسط حسابي (3.34)، وبنسبة مئوية (66.8%)، وبدرجـــة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لإيمان أعضاء هيـــئة التدريس بأن ذلك يقوي من المعرفة لدى الطالب ويزيد من قوة حواره ونقاشه، وإن ذلك يثري المادة والخبرات لطالما كان في سياق المادة ومحتواها المحدد.

والفقـــرة رقـــم (14) ونصـــت على "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للـــتحدث بموضـــوعات اجتماعـــية ذات صلة بموضوع المادة وجاءت بمتوسط حسابي (3.20) وبنسبة مئوية (64%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة، أما الفقرة رقـــم (18) ونصـــها "يوفـــر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة" وجاءت بمتوسط حسابي(3.09)، وبنسبة مئوية (61.8%)، وبدرجـــة تقديـــر متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة، والفقرة رقم (17) يوفر عضو هيـــئة الـــتدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات دينية ذات صلة بموضوع المادة" بمتوســـط حسابي (2.93) وبنسبة مئوية (58.6%)، وبدرجة تقدير متوسطة وتتفق مع المقابلة، أمـــا الفقرة رقم (13) ونصت على "يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات سياسية ذات صلة بموضوع المادة" وجاءت بمتوسط حسابي (2.54) وبنسبة مئوية (50.8%)، وبدرجـــة تقديـــر متوسطة وتتفق هذه النتيجة فيما جاءت في نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الطلبة لا يجدون لأفكارهم قبولاً عند بعض أعضاء الهيئة التدريسية، كما يعـــود الســـبب في ذلك إلى أن فتح المجال للحديث في القضايا الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية قد يبعد المحاضرة عن موضوعها ومفرداتها الرئيسة، نظراً لأن وجهات النظر حول

القضـــايا مخـــتلفة، وقد يخلق ذلك لعضو هيئة التدريس الكثير من المشاكل ، الأمر الذي يجعل عضو هيئة التدريس هو صاحب الرأي الأول والأخير في جميع المسائل من هذا النوع.

أمـــا الفقرة رقم (22) والتي تنص على "يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لعرض المـــادة الدراسية أمام زملائهم" وجاءت بمتوسط حسابي (3.01)، وبنسبة مئوية (62%) وجاءت بدرجـــة متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضاء هيـــئة التدريس ملتزمون بالتعليمات التي تضعها الجامعة في كيفية سير المحاضرات ومنهجيتها ومـــدى استثمار الوقت فيها، بالإضافة إلى كون وقت المحاضرة مقيد ولا يساعد في أن يعرض كل طالب المادة التي حضرها أمام زملاءه.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (24) ونصـــها "يوفر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة في موضـــوعات يرون أنها ذات صلة بالمحتوى الدراسي" وجاءت بمتوسط حسابي (3.08)، بنسبة مـــئوية (61.6%) وتـــتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لإيمان بعض أعضـــاء هيئة التدريس في أن ذلك يعمل على إثراء المحاضرة وزيادة في الفهم وتبادل الخبرات بين الطلبة في جهة وبين الطلبة وعضو هيئة التدريس من جهة أخرى.

وأمـــا الفقـــرة رقم (27) ونصها "يتقبل عضو هيئة التدريس اقتراحات الطلبة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.07) وبنسبة مئوية (61.4%) وبدرجة متوسطة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى التوجهات الديمقراطية التي يحملها أعضاء هيئة التدريس في سماع الطالب والأخذ ما أمكن باقتراحاته.

وجاءت الفقرة رقم (19) ونصت على "يشجع عضو هيئة التدريس الحوار والمناقشة بين الطلـــبة أثـــناء المحاضرة" وجاءت بمتوسط حسابي (3.02)، وبنسبة مئوية (60.4%)، وبدرجة متوسطة وتتفق عما جاءت به المقابلة ويرجع السبب في ذلك إلى أن فتح باب الحوار والمناقشة قد يؤدي في كثير من الأوقات إلى إثراء المحاضرة واكساب الطالب خبرة التفاعل إلا أن عضو هيئة التدريس يخشى من خروج الحوار عن مساره، وبالتالي إضاعة وقت المحاضرة.

أما الفقرة رقم (29) ونصها "ينوع عضو هيئة التدريس أساليب التدريس التي يستخدمها" وجـــاءت بمتوسط حسابي (2.69)، وبنسبة مئوية (53.8%)، وبدرجة تقدير متوسطة وتتفق مع نتيجة المقابلة، ويعزى السبب في ذلك إلى كثرة إعداد الطلبة بشكل يجعل من التنويع في اساليب التدريس أمر بالغ الصعوبة، كونه يحتاج إلى الوقت الكثير من تحضير وتفكير وجهد.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (11) ونصت على "ينوع عضو هيئة التدريس أساليب تقويم الطلبة" وبمتوســـط حســـابي (2.91) وبنسبة مئوية (58.2%)، وبدرجة متوسطة وتتفق هذه النتيجة فيما جـــاءت فـــي المقابلـــة. ويعزى السبب في ذلك أن أنظمة وتعليمات الجامعة تلزم أعضاء هيئة الـــتدريس بـــنظام الامـــتحانات والاختبارات للطلبة، مما يجعل أمر التنويع فيه درجة عالية من الصعوبة.

وأشـــارت الفقـــرة رقم (12) ونصها "يفرض عضو هيئة التدريس رأيه على الطلبة في كافـــة الموضوعات التي يطرحها" وجاءت بمتوسط حسابي (2.88)، وبنسبة مئوية (57.6%)، وتـــتفق فـــيما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزو الباحث السبب في ذلك أن أعضاء هيئة التدريس يؤمنون بحرية الرأي والرأي الآخر وديمقراطية التعليم.

أمـــا الفقرة رقم (23) ونصت على "يمنح عضو هيئة التدريس الطلبة حرية التعبير عن قناعاتهم دون عوائق" وجاءت بمتوسط حسابي (2.82)، وبنسبة مئوية (56.4%)، وبدرجة تقدير متوسطة وتتفق مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى اعتقاد عضو هيئة التدريس أن فتح المجـــال في حرية التعبير للطالب عن قناعاته يؤدي إلى انحراف سير المحاضرة عن وجهة لا تنسجم مع ما هو مخطط له. وبالتالي فإن مجال حرية التعبير يكون مقيد ومحدد بحدود موضوع المحاضرة وليس بشكل مطلق.

وجاءت الفقرة رقم (26) ونصها "يتقبل عضو هيئة التدريس النقد البناء لأرائه" وجاءت بمتوسط حسابي (2.72)، وبنسبة مئوية (54.4%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق مع ما جاءت بـــه المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لإيمان أعضاء هيئة التدريس في أن ذلك يساعد على تمكين الطالب من الثقة بنفسه، وتقوية شخصيته الحوار، واحترام الرأي والرأي الآخر لديه.

وأشـــارت الفقـــرة رقـــم (20) ونصـــت على "يتقبل عضو هيئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس" وجاءت بمتوسط حسابي (2.70)، وبنسبة مئوية (54%)، وبدرجـــة تقديـــر متوســـطة، وتتفق مع ما جاءت به المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى اقتناع عضو هيئة التدريس بأهمية التطوير والتحديث ما أمكن ضمن ضوابط محددة وبالتالي فهو يأخذ بآراء الطلبة من أجل تطوير أداءه.

أمـــا الفقرة رقم (21) ونصها "يتقبل عضو هيئة التدريس آراء الطلبه المعارضة لرأيه" وبمتوسط حسابي (2.61) وبنسبة مئوية (52.2%)، وبدرجة تقدير متوسطة. ويعزى السبب في

ذلـــك لأن أعضاء هيئة التدريس يفسحون المجال أمام الطلبة للنقد أو المعارضة لكن في أحوال ضيقة، وهذا يكون في موضوع المحاضرة وليست أكثر.

واحـــتل (مجـــال البحث العلمي) المرتبة الثانية وبمتوسط حسابي (2.94) وبنسبة مئوية (58.8%)، وانحـــراف معـــياري (0.72)، وبدرجة متوسطة. وتتفق هذه النتيجة فيما جاءت به المقابلة حيث جاء ترتيب هذا المجال في المقابلة في المرتبة الثانية كذلك.

وأشـــار جـــدول رقـــم (24) إلى الفقرات التي جاءت بدرجة تقدير عالية بمجال البحث العلمي، حيث بلغ متوسطها الحسابي (3.52) وبنسبة مئوية (70.4%) وبدرجة عالية، وتتفق هذه النتيجة مع ما جاءت في نتيجة المقابلة. حيث نصت الفقرة رقم (40) "يوجه عضو هيئة التدريس الطلـــبة إلى الاستناد لمصادر علمية معتمدة عند كتابة بحوثهم" وجاءت بمتوسط حسابي (3.52) وبنســـبة مـــئوية (70.4%). ويعزى السبب في ذلك إلى معرفة أعضاء هيئة التدريس لواجباتهم العلمية والأكاديمية التي من جوهرها توجيه الطلبة على المصادر العلمية عند كتابة بحوثهم.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (42) ونصت على "يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى ضرورة الالتـــزام بأمانـــة الـــبحث العلمي". وجاءت بمتوسط حسابي (3.47) وبنسبة مئوية (69.4%)، وبدرجـــة تقديـــر متوســـطة، وتتفق مع نتيجة المقابلة. أما الفقرة رقم (31) ونصت على "يشجع عضـــو هيئة التدريس الطلبة على البحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق" وجاءت بمتوســـط حســـابي (3.15) وبنسبة مئوية (63%)، وتتفق فيما جاء في نتيجة المقابلة. أما الفقرة رقـــم (32) ونصـــها "يـــوجه عضـــو هيئة التدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية" وجـــاءت بمتوســـط حسابي (3.07) وبنسبة مئوية (61.4%)، بدرجة تقدير متوسطة وتتفق فيما جـــاءت به المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن تشجيع الطلبة على استخدام المنهجية العلمية السليمة تؤدي في النهاية إلى النتائج الصادقة والسليمة والموضوعية، والتي تثري البحث العلمي وهذا هدف يسعى إليه جميع أعضاء الهيئة التدريسية.

أمـــا الفقـــرة رقم (30) ونصت على "يشجع عضو هيئة التدريس تعاون الطلبة معا في إجـــراء الـــبحوث" وجـــاءت بمتوسط حسابي (3.04) وبنسبة مئوية (60.8%)، وبدرجة تقدير متوســـطة وتتفق مع ما جاءت في المقابلة، والفقرة رقم (38) ونصها "يمنح الطلبة الوقت الكافي لإنجـــاز تقاريرهم البحثية" وجاءت بمتوسط حسابي (2.97)، وبنسبة مئوية (59.4%) وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق مع ما جاءت به النتيجة في المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لوعي عضو

هيــئة التدريس أن ذلك يثري عملية البحث العلمي لأن جهد اثنان غير جهد واحد، بالإضافة إلى أن عضو هيئة التدريس بحكم معرفته وخبرته العلمية يعرف أن الطالب يحتاج إلى الوقت اللازم لإنجازهــا، فضلاً أن الطلبة في حال عملهم المنفرد قد لا يسعفهم الوقت القصير لإنجاز ما لديهم من أبحاث.

والفقرة رقم (41) ونصت على "يتعاون عضو هيئة التدريس مع الطلبة في الوصول إلى نــتائج بحثــية موضوعية ومقنعة" وجاءت بمتوسط حسابي (2.97)، وبنسبة مئوية (59.4%)، وبدرجة متوسطة وتتفق هذه النتيجة عما جاءت به في المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن ما يمتلكه عضو هيئة التدريس من خبرات بحثية وافق واسع ومعرفة كبيرة تفوق ما يمتلكه الطالب مــن خــلال خبراته ومعارفه المحدودة والبسيطة، وبالتالي فإنه يتعاون معهم من خلال التوجيه والإرشاد وعلى نطاق متوسط في إجراء البحوث العلمية.

أمــا الفقرة رقم (37) ونصها "يختار الطلبة مواضيعهم البحثية بحرية" وجاءت بمتوسط حســابي (2.92) وبنســبة مــئوية (58.4%)، وبدرجة تقدير متوسطة وتتفق مع نتيجة المقابلة ويعــزو الــباحث الســبب ذلــك إلــى أن الطلــبة لديهم مستوى محدود من الحرية في اختيار الموضوعات البحثية بحكم ضرورة اختيار مواضيع يرغب أو يهتم بها أعضاء هيئة التدريس..

أمــا الفقــرة رقم (36) "يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة بحوثهم العلمــية بأنفســهم" وجاءت بمتوسط حسابي (2.84)، وبنسبة مئوية (56.8%)، وبدرجة تقدير متوسطة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة ويعزو الباحث السبب في ذلك أن اهتمامات أعضاء هيئة التدريس هي التي توجه الطلبة نحو المواضيع وليس اختيار كلي من قبل الطلبة.

أما الفقرة رقم (33) ونصت على "يتيح عضو هيئة التدرس الحرية للطلبة لتبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية" وجاءت بمتوسط حسابي (2.65) وبنسبة مئوية (53%) وبدرجــة تقديــر متوسطة، وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لاعتقاد عضو هيئة التدريس أن ذلك قد ينمي المعرفة عند الطلبة، ويزيد من العمل بروح الفريق الواحد واحتــرام الرأي والرأي الآخر، إلا أن ذلك لا يتحقق إلا بدرجة متوسطة لاعتبارات تتعلق بوقت الطلبة وأحوالهم الاقتصادية.

والفقــرة رقــم (35) ونصها "يعطي عضو هيئة التدريس الطالب الحرية في الدفاع عن نتــيجة بحثه العلمي" وجاءت بمتوسط حسابي (2.64) وبنسبة مئوية (52.8%)، وبدرجة تقدير

متوسطة وتتفق هذه النتيجة مع ما جاءت في المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لاعتقاد عضو هيئة الـــتدريس أن ذلـــك يقـــوي من شخصية الطالب ويعلمه الجرأة في الطرح ومواجهة الجمهور، بالإضافة إلى تهيئة الشعور بتحمل المسؤولية بما يقدم من أعمال وواجبات.

وحصلت الفقرة رقم (39) ونصها "يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على نشر بحوثهم العلمية" وبمتوسط حسابي (2.44) وبنسبة مئوية (49.8%)، وبدرجة تقدير منخفضة، وتتفق هذه النتـــيجة مع نتيجة المقابلة والفقرة رقم (34) ونصت على "يراعي عضو هيئة التدريس الفروق الفـــردية فـــي نوعـــية البحوث المقدمة التي يكلف الطلبة بها" وجاءت بمتوسط حسابي (2.49) وبنســـبة مـــئوية (49.6%) وبدرجة تقدير منخفضة، وتتفق مع نتيجة المقابلة. والسبب في ذلك يعـــود إلى قناعة أعضاء هيئة التدريس بصعوبة النشر بالنسبة لبحوثهم هم أنفسهم فكيف بالنسبة للطلـــبة. أمـــا فيما يتعلق بمراعاة الفروق الفردية عند التكليف بالبحوث فإن الأعداد الكبيرة في المواد تجعل عملية مراعاة ذلك غاية في الصعوبة.

أمـــا مجـــال (اتخاذ القرارات) فقد احتل المرتبة الثالثة، وجاء بمتوسط حسابي (2.83) وبنسبة مئوية (56.6%) وبدرجة متوسطة.

حـــيث يشـــير جدول رقم (22) إلى أن الفقرات التي جاءت بدرجة عالية (لمجال اتخاذ القـــرار) بلغ متوسطها الحسابي (3.56)، وبنسبة مئوية (71.2%)، وبدرجة عالية حيث نصت الفقـــرة رقم (8) "تسمح الجامعة للطلبة تشكيل اتحادات طلابية" جاءت بمتوسط حسابي (3.56)، وبنسبة مئوية (71.2%) وبدرجة عالية، وتتفق فيما جاءت به نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلـــك إلـــى الإيمـــان الذي تحمله الإدارات الجامعية بالديمقراطية بشكل أساسي، وجعل تشكيل الاتحـــادات الطلابية ظاهرة شرعية، بالإضافة إلى التوجهات الداعمة لذلك من قبل الدولة والتي جعلت وجود الاتحادات الطلابية امر في غاية الأهمية.

وأشـــارت الفقـــرة رقـــم (9) والتـــي نصها "توفر الجامعة للطلبة فرص المشاركة في المنتديات والجمعيات والمؤتمرات الخارجية" وبمتوسط حسابي (3.18)، وبنسبة مئوية(63.6%) ودرجـــة تقديـــر متوســـطة، وتتفق عما جاءت به المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن معظم الجامعـــات تعانـــي مـــن أزمـــات مالية تعيق توفير مشاركات ذات نطاق واسع من قبل الطلبة فالمشاركة التي تدعمها الجامعة تكون في حدود ضيقة ومحدودة.

أما الفقرة رقم (2) ونصت على "تشجع الجامعة الطلبة على العمل بروح الفريق الواحد" وجـــاءت بمتوسط حسابي (2.84) وبنسبة مئوية (56.8%)، وبدرجة تقدير متوسطة، وتتفق مع نتيجة المقابلة، والفقرة رقم(1)"تشرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم"وجاءت بمتوسط حسابي (2.76) وبنسبة مئوية(65.2%) وبدرجة تقدير متوسطة وتتفق مع ما جاءت به المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعة لا تقوم بحكم القوانين والتعليمات النافذة فيها بإشراك كلي للطلبة في إدارة النشاطات وإنما تمنحهم بعض المشاركة في جوانب ونشاطات محدودة .

أمـــا الفقـــرة رقـــم (6) ونصـــها "تتيح الجامعة للطلبة الفرصة الكافية في صنع بعض القـــرارات الجامعـــية الخاصة بهم" وجاءت بمتوسط حسابي (2.84)، وبنسبة مئوية (49.6%)، وبدرجـــة تقديـــر منخفضة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة، والفقرة رقم (7) ونصت على "تعـــتمد الجامعة اسلوب التشاور مع الطلبة في حل مشكلاتهم الخاصة" وجاءت بمتوسط حسابي (2.30) وبنســـبة مـــئوية (46%) وبدرجة تقدير منخفضة وتتفق مع نتيجة في المقابلة، ويعزى السبب في ذلك إلى أن القرارات الجامعية المتعلقة بهذه الجوانب تتخذ من قبل المجالس الجامعية دون استشـــارة أو أخذ راي الطلبة فيها لكن تسعى هذه المجالس إلى مراعاة مصلحة الطلبة في كل قراراتها.

أمـــا الفقرة رقم (3) ونصها "تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية" وجاءت بمتوســـط حسابي (2.14)، وبنسبة مئوية (42.8%)، وبدرجة تقدير منخفضة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك لعدم معرفة الطلبة ودرايتهم بالإضافة إلى صعوبة ذلك كـــون مراعاة رغبة الطلبة تكاد تكون مستحيلة بسبب الأعداد الكبيرة والتي تعيق عملية مراعاة رغبات الطلبة في هذا الجانب.

أمـــا (مجال الدراسة) فاحتل المرتبة الرابعة، فقد بلغ متوسطه الحسابي (2.79) وبنسبة مـــئوية (58%) وبدرجـــة متوســـطة، حيث أشار جدول رقم (25) إلى أن الفقرات التي جاءت بدرجة تقدير متوسطة (لمجال الدراسة) بلغ متوسطها الحسابي (2.83)، وبنسبة مئوية(56.7%)، حـــيث حصلت الفقرة رقم (43) ونصها "يختار الطلبة تخصصاتهم وفقا لرغباتهم" على متوسط حســـابي (3.06)، وبنســـبة مـــئوية (61.2%)، وبدرجة متوسطة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلـــة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الطلبة لا يختارون تخصصاتهم في الجامعات الحكومية وفـــق رغـــباتهم لأن القبول يتم حسب المعدل والإقليم والتنافس الحر، أما في الجامعات الخاصة فـــيعود الســـبب فـــي ذلك لمستوى الدخل الاقتصادي للعائلة، ومعدله في بعض التخصصات العلمية

أحـــياناً، فالطالب في الجامعات الحكومية يحصل على التخصص الذي يريد إن كان معدله عالٍ، أما إذا كان متوسط أو ضعيف فهو لا يختار التخصص الذي يريد.

أمـــا الفقـــرة رقم (55) ونصت على "يأخذ عضو هيئة التدريس بآراء الطلبة في تحديد مواعيد الامتحانات" جاءت بمتوسط حسابي (2.98)، وبنسبة مئوية (59.6%)، وبدرجة متوسطة وتـــتفق هـــذه النتـــيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضاء هيئة التدريس ملتـــزمون بتعلـــيمات ونظام الامتحانات في الجامعة وحسب المواعيد في الزمان والمكان الذي تحدده الجامعة. وبالتالي لا يستطيع أخذ آراء الطلبة إلا في نطاق ضيق.

والفقـــرة رقـــم (49) ونصت على "يحصل الطلبة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في الـــنقاش أثـــناء المحاضـــرة" وجاءت بمتوسط حسابي (2.90)، وبنسبة مئوية (58%)، وبدرجة متوســـطة وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن كثرة الأعداد من الطلـــبة فـــي الشعبة الواحدة وزخم المفردات في المساق والتوصيف في النهاية يحكم كل أركان العملية التعليمية وبشكل يعيق عملية اتاحة الفرصة للتعبير عن الراي ومن ثم يعيق تقديم التعزيز إذا وجد.

أمـــا الفقـــرة رقم (46) ونصها "توفر الجامعة فرصاً كافية للطلبة في اختيار المساقات" وجـــاءت بمتوسط حسابي (2.89)، وبنسبة مئوية (57.8%)، وبدرجة متوسطة. ويعزى السبب فـــي ذلك إلى أن الطلبة محكومين ببرنامج تضعه الجامعة للتسجيل لا بديل عنه وحسب المكان والـــزمان المحـــددين، وإلـــى صعوبة استشارة الطلبة بذلك لأعدادهم الكبيرة ولصعوبة مراعاة رغباتهم بشكل كامل.

أمـــا الفقرة رقم (47) ونصت على "توفر الجامعة التوجيه الصحيح للطلبة نحو المعرفة الضـــرورية للتخصـــص" وجاءت بمتوسط حسابي (2.81)، ونسبة مئوية (56.2%)، وبدرجة متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس في الجامعة يوفر إلى حد متوسط التوجـــيه والـــدعم لكنه غير كافٍ لاسباب مادية حيث لا يوجد الكادر الكافي القادر على توجيه أمور الطلبة بالشكل اللازم والمناسب لإعدادهم. والفقرة رقم (44) ونصها "توزع الجامعة الطلبة علـــى التخصصـــات المختلفة بغض النظر عن رغبة الطلبة" وبمتوسط حسابي (2.79) وبنسبة مـــئوية (55.8%). وبدرجة متوسطة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن سياسة القبول الموحد في الجامعـــات الحكومـــية، وإلـــى تحديـــد القبولات بالجامعات الخاصة بحدود دنيا، وإلى المستوى الاقتصادي للطلبة في الجامعات الخاصة.

أمـــا الفقـــرة رقـــم (52) ونصت على "يشارك الطلبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضـــرة" وجـــاءت بمتوســـط حسابي (2.79) وبنسبة مئوية (55.8%)، وبدرجة متوسطة. وتتشابه مع نتيجة المقابلة. أما الفقرة رقم (54) ونصت على "يمنح عضو هيئة التدريس الفرصة للطلـــبة لمناقشة جوانب تتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه" وجاءت بمتوسط حسابي (2.78) وبنسبة مـــئوية(55.6%)، وبدرجة متوسطة. وتتشابه مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن عضو هيئة التدريس ملتزم بوصف المساق الذي يدرسه وخطة توضع قبل البدء بالدراسة للطلبة وتتوافق مع أنظمة وتعليمات الجامعة. وبالتالي فإن عضو هيئة التدريس لا يستطيع اتاحة فرص كبيـــرة من المشاركة للطلبة في عرض المادة بحكم أن وقت المحاضرة محدود ولا يمكن إنفاقه في وجه لا يساعد على تغطية مفردات الخطة.

أما الفقرة رقم (45) ونصها "يستطيع الطالب الانتقال من تخصص إلى آخر بعد الفصل الدراســـي الأول بســـهولة" وجـــاءت بمتوسط حسابي (2.67) وبنسبة مئوية (53.4%) وبدرجة متوســـطة وتتشابه مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن الانتقال من تخصص لآخر يحكمـــه أســـس لا يمكن تجاوزها أو التعديل عليها مهما كانت الظروف والأسباب وبالتالي فإن عملية الانتقال فيها صعوبة بالغة.

والفقـــرة رقـــم (56) ونصـــت على "يراعي عضو هيئة التدريس – أثناء المحاضرة – الفـــروق الفردية بين الطلبة" وجاءت بمتوسط حسابي (2.67) وبنسبة مئوية (53.4%) وبدرجة متوســـطة وتتشـــابه مع نتيجة المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى كثرة أعداد الطلبة في الشعب الدراســـية والاعمال الملقاة على كاهل عضو هيئة التدريس التي تجعله مثقل وغير مراعٍ بشكل كافٍ للفروق الفردية بين الطلبة.

أمـــا الفقـــرات التي جاءت بدرجة تقدير منخفضة في (مجال الدراسة) فقد بلغ متوسطها الحســـابي (2.47) ونسبة مئوية (49.5%). حيث حصلت الفقرة رقم (51) ونصها "تؤخذ آراء الطلبة ومقترحاتهم في المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري" على متوسط حسابي (2.49) ونسبة مئوية (49.8%)، وبدرجة منخفضة وتتفق مع نتيجة المقابلة، أما الفقرة رقم (53) ونصها "يحـــدد عضـــو هيـــئة الـــتدريس الأنشطة اللاصفية للمادة بعد الاستماع للآراء الطلبة" وجاءت بمتوســـط حســـابي (2.46) ونسبة مئوية (49.2%) وبدرجة منخفضة، وتتفق مع نتيجة المقابلة ويرجع السبب في ذلك إلى أن فتح المجال من قبل عضو هيئة التدريس للطلبة لإبداء أرائهم في

هـــذه القضـــايا قد يؤثر على سير العملية التدريسية مما يجعل عضو هيئة التدريس لا يبادر إلى إعطاء مستوى مناسب من الحرية للطلبة.

مناقشة نتائج مقابلة أعضاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الثالث:

"هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيـــئة التدرســـية في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغيرات (الجنس، الربتة الأكاديمية، الجامعة، الخبرة)؟

لقـــد تم تقسيم السؤال إلى أربع أسئلة فرعية وفيما يلي مناقشة النتائج المتعلقة بكل سؤال فرعي:

الســـؤال الـــثالث (أ): هـــل تـــوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيئة الدريسية في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجنس؟

بيـــنت نـــتائج المقابلة في هذا الفرع من السؤال بأنه توجد فروق تعزى لأثر الجنس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية حيث جاءت الفروق لصالح الذكور انظر جـــدول (9) ويعـــزى السبب في ذلك إلى أن مهنة التدريس لا تزال هي المهنة المفضلة للذكور والتـــي تزيد من دخلهم المادي، وكذلك إلى طبيعة المسؤولية الملقاة على عاتقهم أكثر من الإناث مما يستدعي استجابات إيجابية تجاه ممارسة الحرية الأكاديمية.

كمـــا بيـــنت النـــتائج عدم وجود فروق تعزى لأثر الجنس في مجالات اتخاذ القرارات والتعبيـــر عـــن الرأي والبحث العلمي على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنـــية الرســـمية والخاصـــة للحرية الأكاديمية ويعزى السبب في ذلك إلى طبيعة المجتمع، وعملـــية التنشـــئة الاجتماعـــية، وطبيعة العادات، والتقاليد، والأعراف السائدة في الأسرة وإلى انتشـــار التعلـــيم وتحـــرر المجـــتمع والتي تعطي الذكور والإناث مستوى واحد من الحرية في المجالات السابقة.

الســـؤال الـــثالث (ب): هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيئة الدريسية في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الرتبة الأكاديمية ؟

دلت نتائج المقابلة أنه " لا يوجد فروق تعزى لأثر الرتبة الأكاديمية في جميع المجالات علـــى درجـــة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية، أنظر جدول رقم (10) ويعزى السبب إلى أن السلوك الأخلاقي للحرية الأكاديمية لا يخـــتلف بين رتبة وأخرى لوجود قواسم مشتركة للبعد الفكري والثقافي والتعليمي لأعضاء هيئة الـــتدريس. وأن أعضــــاء هيـــئة التدريس جميعا من مختلف الرتب يتمتعون بنفس المستوى من الممارسة للحرية الأكاديمية.

الســـؤال الـــثالث (ج): هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيئة الدريسية في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجامعة ؟

دلت نتائج المقابلة بأنه هناك فروقا تعزى لمتغير الجامعة في مجال اتخاذ القرارات على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الحكومية. انظر جدول رقم (11) ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعـــات الحكومـــية تمتاز بالاستقلالية في اتخاذ القرار النابع من وحي القوانين والأنظمة الـــنافذة . وأن الصلاحيات والمسؤوليات المفوضة للأقسام في الجامعات الحكومية تتم بعيداً عن تأثيـــر راس المال والذي يهدف في الغالب إلى توجيه العملية التربوية في الجامعات الخاصة أو التدخل فيها في أوقات أخرى.

كما دلت نتائج المقابلة بأنه لا يوجد فروق تعزى لأثر متغير الجامعة في مجالات حرية التعبيـــر والـــبحث العلمـــي والتدريس على درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنـــية الرســـمية والخاصة للحرية الأكاديمية. ويعزو الباحث السبب في ذلك إلى أن مجالات التعبيـــر عن الرأي والبحث العلمي والتدريس تتشابه ممارستها في الحياة الأكاديمية والاجتماعية والثقافـــية والتعليمـــية داخـــل حرم الجامعات الحكومية والخاصة كونها مرتكزات أساسية للعمل الجامعي.

الســـؤال الـــثالث (د): هـــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيئة الدريسية في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الخبرة ؟

دلـــت نتائج في المقابلة بأنه لا يوجد فروق تعزى لأثر متغير الخبرة في جميع المجالات علـــى درجة ممارسة الحرية الأكاديمية لأعضاء الهيئة التدرسية في الجامعات الأردنية الرسمية

والخاصـــة، انظر جدول (12) ويعزو الباحث السبب في ذلك إلى أن البيئة (الثقافية والاجتماعية والتعليمـــية) التي يتفاعل بها أعضاء هيئة التدريس واحدة ومتشابهة مما أدى إلى أنهم يمارسون الحـــرية الأكاديمية بنفس الدرجة وبنفس المستوى. وبالتالي فإن عضو هيئة التدريس قليل الخبرة والذي لديه خبرة طويلة يحتاج إلى الحرية الأكاديمية بكل جوانبها.

مناقشة نتائج استبانة أعضاء هيئة التدريس المتعلقة بالسؤال الثالث:

"هـــل تـــوجد فـــروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســـة أعضـــاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى لمتغيرات (الجنس، الرتبة الأكاديمية، الجامعة، والخبرة)"؟

لقـــد تـــم تقســـيم هذا السؤال إلى اربعة اسئلة فرعية وفيما يلي مناقشة نتائج كل سؤال فرعي.

الســـؤال الـــثالث (أ): هـــل تـــوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســـة أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى لمتغير الجنس؟

بيـــنت نـــتائج هذا السؤال الثالث (أ) بأنه يوجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالـــة (α = 0.05) تعـــزى لأثـــر الجنس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمـــية، حـــيث جـــاءت الفروق لصالح الذكور. وتتفق هذه النتيجة مع نتيجة المقابلة، انظر جـــدول رقـــم (26) ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعضاء هيئة التدريس الذكور هم غالبية في الجامعـــات وبالتالي فهم يمارسون الحرية امتداداً لمسؤولياتهم والتي لا تفرض عليهم قيود بينما الإناث يمارسون الحرية الأكاديمية بحذر لاعتبارات قانونية أو خوفاً من النقد أو العقوبة.

كمـــا بينت نتائج الاستبانة للسؤال الثالث (أ) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مســـتوى الدلالـــة ($\propto$ = 0.05) تعـــزى لأثر الجنس على مجال حرية التعبير، والبحث العلمي والـــتدريس والأداة ككـــل لدرجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصـــة للحـــرية الأكاديمية، وتتفق هذه النتيجة فيما جاءت به في المقابلة. ويعزى السبب في ذلـــك إلـــى تشابه البيئات الأخلاقية والاجتماعية والثقافية التي يعيشها أعضاء هيئة التدريس من

ذكــور وإناث، واعتبار أنفسهم نموذجا يقتدى به، فلا يقبلون أن تنعكس صورتهم لما هو متوقع منهم من احترام وتقدير، حيث بلغت النسبة المئوية للذكور (66.6%) وللإناث (64.4%).

الســـؤال الـــثالث: (ب) "هــل توجد فروق ذات دلالة احصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارســـة أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى لمتغير الرتبة الأكاديمية"؟

ويشير جدول (27). أن هناك فروقا ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α=0.05) تعزى لأثر الرتبة الأكاديمية في مجال البحث العلمي والتدريس على درجة ممارسة أعضاء هيئة الـتدريس فــي الجامعــات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية ولصالح رتبة الأستاذ، وجــاءت متفقة فيما جاءت به في المقابلة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن رتبة الأستاذ هي أعلى رتبة أكاديمية في الجامعات، وينتج عن ذلك بأن الأستاذ أكثر دراية وممارسة ومعالجة للأمور، وأكثر تعمقا كذلك في موضوع تخصصه مما يجعله أكثر قناعة وتطبيقا للحرية الأكاديمية.

كمــا بيــنت نتائج السؤال الثالث (ب) بأن هناك فروقا بين رتبة أستاذ مشارك من جهة وأستاذ مساعد من جهة أخرى، وجاءت الفروق لصالح أستاذ مساعد، ويعزى السبب في ذلك أن الاســـتاذ المساعد يكون في بداية عهده بالعمل الأكاديمي مدفوعا برغبة للعمل وتطبيق المهارات التعليمـــية، والعمـــل علـــى التناغم ما بين النظرية والتطبيق في عمله، بالإضافة إلى رغبته في اللحاق بالركب الأكاديمي في الترقيات الأكاديمية والعلمية.

الســؤال الــثالث: (ج): "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات الأردنية والخاصة تعزى لمتغير الجامعة"؟

يشـــير جـــدول (29). بـــأن هـــناك فـــروقا ذات دلالـــة إحصائية عند مستوى الدلالة (α = 0.05) تعـــزى لمتغيـــر الجامعة على جميع المجالات والأداة الكلية على درجة ممارسة أعضـــاء هيـــئة الـــتدريس في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفـــروق لصـــالح الجامعات الخاصة. ويعزى السبب في ذلك إلى أن طبيعة العلاقات السائدة في مجتمع الجامعات الخاصة تختلف عن العلاقات السائدة داخل مجتمع الجامعات الحكومية لقلة عدد أعضاء هيئة التدريس داخل الجامعات الخاصة، مما يعطي انتماءً ثقافيا واجتماعيا مما يؤدي إلى إفساح المجال للحرية الأكاديمية أكثر من اعضاء هيئة التدريس في الجامعات الحكومية.

السؤال الثالث (د): "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة تعزى لمتغير الخبرة"؟

يشير جدول (30). أن هناك فروقا بين فئة الخبرة (5 سنوات فأقل) من جهة، وفئة الخبرة (11 سنة) فأكثر وجاءت الفروق لصالح فئة الخبرة (11 سنة فأكثر). ويعزى السبب في ذلك إلى أن الخبرة كلما ازدادت تعطي صاحبها فهما أكبر وأوسع المعاني وأهمية الحرية الأكاديمية. وبالتالي يمارسها بشكل أكبر وأفضل.

رابعاً: مناقشة نتائج مقابلة الطلبة المتعلقة بالسؤال الرابع:

"هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية، تعزى لمتغيرات (الجنس، مادة التخصص، ونوع الجامعة).

للإجابة عن هذا السؤال تم تجزئته إلى ثلاثة أسئلة فرعية:

السؤال الرابع(أ): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجنس؟

دلت التقديرات إلى وجود فروقا ذات دلالة احصائية تعزى لأثر الجنس في مجالات التعبير عن الرأي والأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الإناث. انظر جدول (13) ويعزى السبب في ذلك إلى أن المجتمع الأردني والجامعي يشهد وعي على المستوى الاقتصادي، والسياسي، والاجتماعي، والثقافي، حقق للمرأة مشاركة إيجابية في جميع المجالات ومنها مجال التعبير عن الرأي حيث حضيت المرأة في الأردن بالاهتمام الواسع في جميع المجالات.

كما دلت التقديرات إلى عدم وجود فروقا تعزى لأثر الجنس في مجالات اتخاذ القرارات والبحث العلمي، والدراسة على درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة، انظر جدول رقم (23) ويعزى السبب إلى أن التعليم بوتقة تقرب الطلبة وتذيب الفوارق بينهم مما يتيح الحراك الاجتماعي الصاعد الذي يصب في اتخاذ القرار والبحث العلمي والدراسة التي تتعلق بالطلبة في الجامعات.

السؤال الرابع (ب): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير التخصص؟

دلت التقديرات إلى أنه يوجد فروقاً ذات دلالة احصائية تعزى لأثر مادة التخصص في مجالات اتخاذ القرارات، والتعبير عن الرأي على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح مادة التخصص الأدبية. انظر جدول (14) ويعزى السبب في ذلك إلى طبيعة طلبة مواد التخصص الأدبية فهم أكثر قرباً من ناحية التخصص من موضوع الحرية الأكاديمية، وبأنهم على تجانس مع موضوعات الحرية في تخصصاتهم بالإضافة إلى عدم إنشغالهم الكامل بأمور الدراسة كما هو حال طلبة المواد العلمية.

كما دلت التقديرات إلى وجود فروق لمتغير مادة التخصص في مجال البحث العلمي على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح مواد التخصص العلمية، انظر جدول (14). ويعزى السبب في ذلك إلى أن طلبة المواد العلمية أكثر تطبيقاً وإجراءاً للتجارب العلمية مما يعني اهتمامهم بالبحث العلمي أكثر من طلبة المواد الأدبية.

السؤال الرابع (ج): هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجامعة؟

دلت التقديرات إلى وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية تعزى لأثر متغير الجامعة في مجالات البحث العلمي والدراسة على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الخاصة، انظر جدول رقم (15). ويعزى السبب في ذلك إلى أن أعداد الطلبة، والإمكانات المتاحة لطلبة الجامعات الخاصة أفضل من الجامعات الحكومية وبالتالي يكون لديهم فرصة أفضل للقيام بالبحث العلمي على نحو مرضٍ.

كما دلت تقديرات النتائج على عدم وجود فروقاً تعزى لأثر الجامعة في مجالات اتخاذ القرارات والتعبير عن الرأي على درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية انظر جدول (15). ويرجع السبب في ذلك إلى أن الجامعات الرسمية والخاصة استجابت لتوجهات الدولة الأردنية في ضرورة التنمية السياسية القائمة على المشاركة في صنع القرار والتعبير عن الرأي. وبالتالي فهي تعيش نفس الظروف.

مناقشة نتائج استبانة الطلبة المتعلقة بالسؤال الرابع:

"هــل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الاردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغيرات (الجنس، مادة التخصص، ونوع الجامعة)"؟

للإجابة عن هذا السؤال تم تجزئته إلى ثلاثة اسئلة فرعية:

السـؤال الـرابع (أ): هـل تـوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير الجنس؟

لقـد بينت نتائج هذا السؤال وجود فروقا ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (α = 0.05) تعـزى لأثـر الجنس في الأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسـمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الإناث، وتتفق هذه النتيجة مع ما جاءت به في المقابلة. انظر جدول رقم (33) ويعزى السبب في ذلك إلى أن الجامعة تعتبر نافذة المـرأة نحو ممارسة الحرية والإحساس بالوجود الإنساني على نحو ديمقراطي، فالرجل يستطيع أن يجـد منافذ متنوعة لممارسة الحرية، بينما المرأة قد لا يتأتى لها ذلك إلا من خلال الجامعة، فضـلاً عـن المكانة العالية التي أولاها إياها الإسلام حيث أخرجها من دائرة الظلم والجور إلى دائرة العدل والمساواة.

كما يمكن أن يعود السبب ذلك إلى سعي المرأة الدؤوب لإثبات نفسها في مجالات الحياة المخـتلفة. ولا سيما وأن التشريعات الأردنية، ومن قبلها التشريعات والقوانين الدولية، قد أولت المـرأة مكانـة عالية، ورفعت سويتها، حيث أكدت التشريعات، على ضرورة أن تمارس المرأة دورها الفاعل في مختلف مجالات الحياة، السياسة منها، والاجتماعية، والثقافية، والقيادية، وحتى تقوم المرأة بهذا الدور، لابد لها وأن تمارس حريتها، ومنها الحرية الأكاديمية.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة سوالمة (2000).والتي اشارت إلى وجود فروقا ذات دلالة إحصائية تعزى إلى الجنس ولصالح الإناث في ممارسة الحرية الأكاديمية.

السـؤال الـرابع (ب): " هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير مادة التخصص"؟

ودلت نتائج هذا السؤال إلى أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير التخصص في الأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية، وجاءت الفروق لصالح مادة التخصص الأدبية، وتتفق هذه النتيجة فيما جاءت به المقابلة، ولصالح المادة الأدبية، انظر جدول (33)، ويعزى السبب في ذلك إلى أن مادة التخصص الأدبية أكثر ارتباطاً بالحياة اليومية من العلمية، لذا فإن الطلبة يشعرون بنوع من الحرية للتعبير عن أفكارهم وآرائهم ولا توجد هذه الميزة لطلبة المواد العلمية.

السؤال الرابع (ج): "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لدرجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى لمتغير نوع الجامعة"؟

أشارت نتائج هذا السؤال إلى أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\propto = 0.05$) تعزى لأثر نوع الجامعة في جميع المجالات والأداة ككل على درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية وجاءت الفروق لصالح الجامعات الخاصة. وتتفق هذه النتيجة فيما جاءت في نتائج المقابلة، انظر جدول (34) ويعزى السبب في ذلك إلى كون الجامعات الخاصة انشئت حديثاً على مستوى المملكة الأردنية الهاشمية، حيث لا يتجاوز التأسيس لبعضها عشر سنوات، مما يستدعي منها الحفاظ على هيبتها، وإثبات وجودها في النتاج العلمي التعليمي التعلمي من حيث المخرجات والمدخلات التعليمية لاستقطاب أكبر عدد ممكن من الطلبة لرفد الجامعة بالإيرادات المالية اللازمة لتتماشى والركب التعليمي، ورفد السوق بالنوعية لغايات العمل، والمنتج الأكاديمي الصحيح وفي سبيل ذلك سعت إلى توفير متطلبات ومستلزمات الحرية الأكاديمية بشكل عام أفضل من الجامعات الحكومية.

الاستنتاجات

استنتج الباحث من خلال نتائج الدراسة مايلي:

1- أظهـرت الدراسـة تقدم أعضاء هيئة التدريس الذكور أكثر من أعضاء هيئة التدريس الإناث في اتخاذ القرار على درجة ممارسة الحرية الأكاديمية.

2- بيـنت الدراسة أن هناك فروقا بين رتبة استاذ مشارك ورتبة استاذ على درجة ممارسة الحرية الأكاديمية بين الجامعات الرسمية والخاصة.

3- أظهـرت الدراسـة تقدم الجامعات الخاصة على الجامعات الحكومية في درجة ممارسة الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس.

4- أشـارت الدراسة أن هناك ترابطا وثيقا بين عدد سنوات الخبرة لأعضاء هيئة التدريس وبين ممارستهم للحرية الأكاديمية لصالح ذوي الخبرة العالية.

5- أظهرت الدراسة أن هناك فروقا تعزى لأثر الجنس في مجالات التعبير عن الرأي على درجـة ممارسـة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الرسمية والخاصة وجاءت لصالح الإناث.

6- أشارت الدراسة أن هناك فروقا تعزى لأثر مادة التخصص في مجال البحث العلمي لدى الطلـبة علـى درجـة ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة وجاءت الفروق لصالح مادة التخصص العلمية.

7- أبرزت الدراسة أن ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية جاءت متوسطة.

8- أشارت الدراسة إلى أن ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في مجال البحث العلمي جاءت متوسطة.

9- أشارت الدراسة إلى أن استخدام أعضاء هيئة التدريس للاساليب الحديثة في التدريس لها أهمية في التعزيز لتطبيق ممارسة الحرية الأكاديمية لدى الطلبة

التوصيات:

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة فإنها توصي بمايلي:

1- إجـراء دراسـة تـتعلق بالكشف عن أسباب تدني اتخاذ القرار على درجة ممارسة الحرية الأكاديمية عند الإناث ووضع الحلول المناسبة لها.

2- إعـداد وتأهـيل أعضـاء هيـئة التدريس الجدد ليزيد ارتباطهم وولائهم وتطبيقهم للحرية الأكاديمية عن طريق تبادل الخبرات بين الجامعات الرسمية والخاصة.

3- يوصـي الـباحث بالاهتمام اكثر بالجامعات الحكومية و إعادة النظر في السياسات التربوية المتبعة فيها والعمل على زيادة الرقابة على أصحاب القرار فيها من النواحي المالية.

4- يوصي الباحث بضرورة الاحتفاظ بذوي الخبرة والكفاءة،وعدم تهجيرها إلى الخارج بسبب تدني الظروف الاقتصادية.

5- ضرورة الاهتمام والتشجيع لفئة الذكور من الطلبة في مجال ممارسة الحرية الأكاديمية من خـلال اللقـاءات الحـوارية والأنشـطة الجامعية ،ومشاركتهم في وضع الخطط والبرامج الخاصة بهم والاتحادات الطلابية.

6- إعـادة النظـر مـن قـبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في السياسات التعليمية في الجامعـات الأردنية الرسمية والخاصة في مرحلة البكالوريوس، والعمل على وضع برامج اكثـر دقـة فـي كثير من التخصصات سواء الأدبية منها أو العلمية للوصول إلى ممارسة حقيقية للحرية الأكاديمية.

7- يوصـي الـباحث أعضـاء هيـئة التدريس بضرورة إعطاء المزيد من ممارسة للحرية الأكاديمية للطلبة في مختلف المجالات ليكونون على وعي بممارسة الحرية الأكاديمية.

8- يوصـي الـباحث أعضـاء هيئة التدريس وإدارة الجامعة،بضرورة دفع الطلبة نحو البحث العلمـي وتوفيـر الدعم الكافي وفتح المجال أمامهم لممارسة حريتهم من خلاله، بما يفجر طاقاتهم الإبداعية.

9- ضـرورة استخدام أعضاء هيئة التدريس الأساليب المستحدثة في التدريس والتي تعمل على رفع سقف الحرية الأكاديمية لتعزيز ممارسة الطلبة لها.

المراجع:

المراجع باللغة العربية:

- القرآن الكريم.

- أباظـــه، إبــراهيم، والغنام، عبد العزيز،(1973). **تاريخ الفكر السياسي**. بيروت: دار العباسي.

- أبــو ليل، أمين، (1992). الحاجة إلى هيئة تدريس مؤهلين في الجامعات العربية حتى عام 2000. عمان، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، العدد (28)، ص:(369-380).

- أحمد، سعد مرسي، (1966). **تطور الفكر التربوي**. القاهرة: عالم الكتب.

- أسد، محمد، (1983). **منهاج الإسلام في الحكم**. ترجمة منصور محمد ماضي (ط6). بيروت، دار العلم للملايين.

- أوملــيل، علي ، (1994). **الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية**، بحوث ومناقشات: الــندوة الفكــرية التي عقدها منتدى الفكر العربي حول الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية، عمان، 27-28 أيلول 1994.

- ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مجلد2، تحقق عبدالسلام هارون، بيروت: دار الجليل.

- ابــن مــنظور، أبــو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (1956) **لسان العرب** (ج4). بيروت، دار صادر، دار بيروت للطباعة والنشر.

- ابن هشام، محمد بن عبدالملك، (1972)، **السيرة النبوية**، (ج1)، بيروت: دار الجليل.

- اسماعيل، محمد ،(2000). **اخلاقيات مهنة التعليم ومدى التزام أعضاء هيئة التدريس فــي كلــية التــربية في جامعات الأردنية من وجهة نظر الطلبة**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

- بركات، سليم، (1982). **مفهوم الحرية في الفكر العربي الحديث**. دار دمشق.

- بن حميده، سفيان، (1997). حرية الرأي والتعبير: قراءة في المفهوم والأشكالية، **مجلة العربية لحقوق الإنسان**، المجلد (4)، ص: (17/10).

- الجابر منصور، (1998). **تصورات طلبة المعاهد العليا لممارسة ديمقراطية التعليم في ليبيا**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

- الجعنيني، وآخرون، (1997). **قواعد التدريس في الجامعة**. عمان: دار الفكر للطباعة والنشر.

- الجعينني، نعيم، (2004). **الفلسفة وتطبيقاتها التربوية**. (ط1). عمان: دار وائل.

- حداد، إبراهيم، (1958). **الحرية عند العرب**. بيروت: دار الثقافة.

- حريو، داخل، (1994). الدراسات العليا آفاقها المستقلة في الجامعات العراقية. **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، العدد(129) ص: (140-141).

- الحشيان، إرخيص، (2000). **تصورات معلمي المرحلة الثانوية نحو تطبيق مبادئ الديمقراطية في مدارس محافظة المفرق**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

- حماده، عبد المحسن، (1989). دراسة ميدانية للحرية الأكاديمية في جامعة الكويت. **المجلة التربوية**. المجلد(6)، العدد(21)، ص: (84-91).

- الحياري، حسن، (1993). **أصول التربية في ضوء المدارس الفكرية**، اربد: دار الأمل.

- خضر، محمد حمد، **الإسلام وحقوق الإنسان**. بيروت: مكتبة دار الحياة.

- الخطيب، حورية، (1993). **الإسلام ومفهوم الحرية**. ط(1)، قبرص: دار الملتقى للنشر.

- خلف، عمر محمد، (1986). ديمقراطية التعليم العالي في الدول العربية، **مجلة اتحاد الجامعات العربية**، العدد (21)، ص: (81-104).

- الداود، سالم عبدالله، (1994). **ديمقراطية التعليم في كليات المجتمع الحكومية في الأردن كما يراها الطلبة**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن

- داود، عبد الباري، (1996). **الإرادة عند الأشاعرة والمعتزلة**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

- الصاوي، محمد وجيه، (1992). **الحرية الشخصية لطلاب كلية التربية في جامعة قطر.** حولية كلية التربية جامعة قطر، العدد (9)، ص: (2).

- طناش، سلامة، (1994). مفهوم الحرية الأكاديمية لدى أعضاء هيئة التدريس في الجامعة الأردنية. **مجلة دراسات العلوم الإنسانية**، مجلد (22) (أ)، العدد (5).

- الطويل، هاني عبد الرحمن، (1999). **الإدارة التعليمية مفاهيم و... أفاق.** عمان: دار وائل.

- عبدالله، عبدالخالق، (1994). **حالة جامعة الإمارات العربية.** في أو مليل (محرر) الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية، بحث ومناقشات الندوة الفكرية، منتدى الفكر العربي.

- عبيد، منى مكرم، (1994). **الحريات الأكاديمية في مصر بين الأمس واليوم** في أومليل (محرر) الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية، بحث ومناقشات الندوة الفكرية، منتدى الفكر العربي.

- العسقلاني، أحمد بن علي، (1907). **الإصابة في تمييز الصحابة**، ج5، المطبعة الشرقية، دار الكتب بالأزهر الشريف بمصر.

- عقراوي، متى، (1968). **التعليم الجامعي في الشرق الأوسط**، الجامعة وإنسان الغد، بيروت، الجامعة الأمريكية.

- علي، جواد، (1950). **تاريخ العرب قبل الإسلام.** ج1، (ط1)، بغداد: دار العلم للملايين ومكتبة النهضة.

- عمار، السيد، (1982). الحرية الأكاديمية الكويت. **مجلة العربي**، العدد (1237)، ص:(67).

- العمر، تيسير خميس، (1998). **حرية الاعتقاد في ظلال السلام**، ط(1)، دمشق: دار الفكر.

- عمرو، عبد الفتاح، (1994). **الحريات الأكاديمية في الجامعات التونسية.** في أومليل(محرر) الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية بحث ومناقشة الندوة الفكرية، منتدى الفكر العربي.

- الغلاييني، مصطفى، (1925). **عظة للناشئين**، مصر: المكتبة المصرية.
- قاسم، عبد الستار، (1998). **حرية الفرد والجماعة في الإسلام**. فلسطين: دار المستقبل.
- القريوتي، محمد قاسم، (1996). **التعليم العالي في الأردن**. (ط1)، عمان: دار البشير.
- القلا، فخر الدين، (1986). الربط بين التعليم والتقويم، **المجلة العربية للبحوث التربوية**. مجلد (6)، العدد(3)، ص: (31-38).
- قمبر، محمود، (2001). **الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية**، الدوحة: دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع.
- لومان، جوزيف. (1989). **اتقان أساليب التدريس**. ترجمة حسن عبد الفتاح. عمان: مركز الكتب الأردني.
- ماضي، علي، (1979). **فلسفة في التربية والحرية**. (ط1). بيروت: دار المسيرة للصحافة والطباعة والنشر.
- متولي، عبد الحميد، (1975). **الحريات العامة**. الاسكندرية: منشأة المعارف.
- محافظة، علي، (1994). **الحريات الأكاديمية في الجامعات الأردنية**، في اومليل (محرر) الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية، بحث ومناقشات الندوة الفكرية، منتدى الفكر العربي.
- مرسي، محمد منير، (1992). **الاتجاهات الحديثة في التعليم الجامعي المعاصر واساليب تدريسه**، القاهرة، دار النهضة العربية.
- مصطفى، عبدالله، (1989). **الحرية الجامعية، قصص من واقع الحياة**. بغداد: مطابع التعليم العالي.
- منرو، بول، (1985). **المرجع في تاريخ التربية**، ترجمة صالح عبد العزيز، القاهرة: النهضة العربية، ط(1).
- موسى، سلامة، (1961). **حرية الفكر وإبطالها في التاريخ**. (ط3).بيروت، دار العلم للملايين.

- المولـــى بـــك، محمــد جاد الله، وإبراهيم، محمد أبو بكر، (1939). **الكنز في الأخلاق للمدارس الثانوية والمعاهد التربوية**. مصر: مطبعة المعارف ومكتبها.
- الميدانـــي، محمد أمين، (1989). **النظام الأوروبي لحماية حقوق الإنسان**، عمان: دار البشير.
- الــنجار، عــبد المجيد، (1992). **دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية عند المسلمين**. المعهد العالمي الإسلامي، امريكيا: فرجينيا.
- النجيجي، محمد لبيب، (1965). **فلسفة التربية**، القاهرة: دار النهضة العربية.
- النجيحي، محمد لبيب، (1973). **التاريخ الاجتماعي للتربية**. القاهرة: عالم الكتب.
- الــندوي، أبــو الحــس،(1977). **مــاذا خسر العالم بإنحطاط المسلمين**. الكويت: دار الأنصار.
- هاستكر، شارل، (1971). **نشأة الجامعات**. ترجمة جوزيف نسيم، الاسكندرية.
- هــنانده، ماهــر محمــود،(2000). **مفهوم الحرية في الفكر الفلسفي المعاصر**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، العراق.
- وطفه، علي أسعد، والشريع، سعد(2000). الفعاليات الديمقراطية ومظاهرها في جامعة الكويت . **مجلة اتحاد الجامعات العربية**. العدد (37)، ص:(122-179).
- وطفـــه، علـــي، (1993). التفاعل التربوي واعضاء الهيئة التدريسية: موازنة بين أراء طــلاب جامعتــي الكــويت ودمشــق. **مجلــة اتحــاد الجامعــات العربية**، العدد(28)، ص: (95-152).

المراجع الأجنبية:

- Boland, Mary (2003). **A cademic Freedom and Struggle for the Subject of Composition** PhD. The University of Rocheter
- Bronwyn, Adam. (2004). **How Faculty Make Sense Administrative methods and motives for change**: Syracuse university.
- Clicxsmen, (1986). **Institutional Openness and Individual faculty A cadmic freedom**. P. 16-18.
- Elizalade, Maria. (2002). **Academic Freedom and Freedom to Establish Universities** (PhD).
- Gatewood David, (2002). **Exploring Conflict Surrounding The Production of a Controversial Play on Three College Campuses,** (PhD).
- Jossey. B (1997). **The International Encyclopedia of Higher Education as Knowles,** London.
- Keith. K. M, (1997). **Faculty Attitudes Toward Academic Freedom,** (Doctoral Dissertation University of Southern California. Dissertation Abstract International, 58101P105
- Lee, C (1971). **The Encyclopedia of Education,** Macmillan Company. U.S.A. city.
- Poch, Robert (1993) **A cadmic Freedom in American Higher Education: Rights Responsibilities and limitations**. Ceorge washington University, Washington DC.

- Rich, Arthur Allan, (2002). **Alegal-Historical Study of Public College and University,** (PhD), the Florida state university.
- Scott, Joan, (1996). **Academic Freedom as a Ethical Practice in the Men and Lovis,** (1996). The future of academic freedom. The university of Chicago press pp. 163-180.
- Sehr, David, (1993). **Study in the Democratic School, the Theatrically Framed, Qualitative Approach,** Paper presented at the Annual Meeting of the American Educational Research, Atlanta, HA. April, 12-16 1993.
- Trow, Martin, (1985). **The Threat from Within Academic Freedom and Negative Evedence Change** P. 8-9 16-64.
- White, Jennifer, (1999). **Academic Freedom in Cyberspace Aaup Guidelines and Internet-use Policies,** (Doctoral dissertation, university of Virginia 1998). Dissertation Abstracts international 59/67, p239.

الـــمـــلاحـــــق

ملحق رقم (1)

قائمة بأسماء المحكمين

الرقم	اسم المحكم	الجامعة / القسم
.1	الأستاذ الدكتور عبد الله عويدات .	عمان العربية- إدارة وأصول تربية
.2	الأستاذ الدكتور علي محافظة.	الأردنية- تاريخ
.3	الأستاذ الدكتور بسام العمري.	الأردنية - إدارة تربوية وأصول
.4	الأستاذ الدكتور نعيم الجعنيني.	الأردنية - إدارة تربوية وأصول
.5	الأستاذ الدكتور انمار الكيلاني.	الأردنية - إدارة تربوية وأصول
.6	الأستاذ الدكتور هاني عبد الرحمن	الأردنية- إدارة تربوية وأصول
.7	الدكتور سلامة طناش	الأردنية- إدارة تربوية وأصول
.8	الدكتور حسين المومني.	الأردنية - إدارة تربوية وأصول
.9	الدكتور مفضي أبو هولا.	الأردنية- المناهج والأساليب
.10	الأستاذ الدكتور احمد الخطيب.	اليرموك- إدارة تربوية وأصول
.11	الأستاذ الدكتور شادية التل.	اليرموك- إرشاد وعلم نفس
.12	الدكتور رداح الخطيب.	اليرموك- إدارة تربوية وأصول
.13	الأستاذ الدكتور محمد فخري مقدادي	اليرموك- مناهج وأساليب
.14	الأستاذ الدكتور يحيى شديفات.	آل البيت- علوم تربوية
.15	الدكتور علي عليمات.	آل البيت- علوم تربوية
.16	الدكتور مصطفى الحيادرة.	اربد الأهلية- لغة العربية
.17	الدكتور محمد السمان.	اربد الأهلية -لغة عربية
.18	الدكتور احمد صالح الزعبي	مؤتة - لغة عربية
.19	محمد علي الصمادي	وزارة التربية- لغة عربية
.20	محمد علي العمري	وزارة التربية - لغة عربية
.21	يوسف شاليش الدروبي	وزارة التربية -لغة عربية

ملحق رقم (2)

أسئلة المقابلة

السؤال الأول: ما درجة ممارسة أعضاء الهيئة التدريسية للحرية الأكاديمية في الجامعات الرسيمة والخاصة كما يراها أعضاء هيئة التدريس أنفسهم؟

السؤال الثاني: ما درجة ممارسة الطلبة للحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة أنفسهم؟

السؤال الثالث: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للجنس والخبرة والرتبة الأكاديمية والجامعة؟

السؤال الرابع: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في درجة ممارسة الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للحرية الأكاديمية تعزى للجنس والتخصص والجامعة؟

* تم طرح هذه الاسئلة على أعضاء هيئة التدريس والطلبة (أسئلة الاستبانتين وفقراتهما) بشكلهما التفصيلي وأخذ استجابات العينة من أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة بدرجة موضحين الأسباب والمسببات.

ملحق رقم (3)

إستبانة حول (واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة "دراسة مقارنة")

قبل التحكيم

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة الدكتور/ الدكتورة .... المحترم/ المحترمة

تحية طيبة وبعد،،،

فيقوم الباحث بدراسة بعنوان (واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة "دراسة مقارنة") للحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية من كلية العلوم التربوية في الجامعة الأردنية.

ولتحقيق هدف الدراسة يعرض الباحث إليكم استبانه تتكون من (   ) فقرة لأعضاء هيئة التدريس تتناول الحرية الأكاديمية عند أعضاء الهيئة التدريسية، وقد تم توزيعها على أربعة مجالات، ولكونكم تمتلكون الخبرة والقدرة والمعرفة العلمية فإنني أضع بين أيديكم هذه الفقرات راجيا إبداء رأيكم في فقراتها من حيث:

1. مدى مناسبة الفقرة للمجالات التي تندرج تحته.
2. وضوح الفقرة.
3. مدى ودقة وسلامة الصياغة اللغوية.
4. أية إضافة أو حذف أو اقتراحات ترونها مناسبة.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

الباحث
محمد علي جبر الشبول

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
أولاً: الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في مجال اتخاذ القرارات								
.1	تشرك الجامعة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرار الجامعي							
.2	يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة التدريس							
.3	يناقش أعضاء الهيئة التدريسية السياسات العامة للجامعة							
.4	تضغط الجامعة على أعضاء هيئة التدريس بسبب آرائهم							
.5	يبدي عضو هيئة التدريس رأيه في التعيينات الإدارية							
.6	يشارك عضو هيئة التدريس في مناقشة قرارات المجالس الجامعية							
.7	تعتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات							
.8	تشرك الجامعة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية							
.9	يشارك أعضاء هيئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعية المتعلقة بهم.							
.10	تراعي الجامعة مصلحة أعضاء هيئة التدريس عند إصدار القوانين والأنظمة							
.11	تفرض الجامعة آرائها في القضايا الأكاديمية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس.							
ثانيا: الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في مجال حرية التعبير								
.1	يعبر عضو هيئة التدريس عن رأيه بحرية							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
2.	تعمل الجامعة على تنمية شخصيات أعضاء هيئة التدريس والاهتمام بهم							
3.	توفر إدارة الجامعة لأعضاء هيئة التدريس حرية التعبير دون النظر إلى تخصصاتهم							
4.	توفر الجامعة لأعضاء هيئة التدريس حرية التعبير دون النظر عن ديانتهم							
5.	توفر الجامعة لأعضاء هيئة التدريس حربة التعبير دون النظر عن رتبهم الأكاديمية							
6.	توفر الجامعة لأعضاء هيئة التدريس حرية التعبير دون النظر إلى وضعهم الاجتماعي							
7.	توفر الجامعة الحرية المسؤولة لأعضاء هيئة التدريس بتكوين أراء وقناعات وأفكار تخدمهم							
8.	تشجع الجامعة اللقاءات الفكرية بين أعضاء هيئة التدريس							
9.	تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس بالتعبير عن أنفسهم في أنشطة الجامعة							
10.	تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرص التفكير والخلق والإبداع والتأمل							
11.	تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرصة تفسير وتبرير ما يقدمونه.							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
ثالثا: الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في مجال البحث العلمي								
.1	تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس في الإطلاع على الأعمال البحثية لزملائهم							
.2	تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس الحصول على الدعم المالي من جهات حكومية وخاصة لإجراء البحوث							
.3	توفر الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في الاطلاع على المجلات العلمية والدوريات العلمية المتخصصة المناسبة لبحوثهم							
.4	توفر الجامعة المراجع العلمية والمجلات العلمية الكافية لإجراء البحوث العلمية							
.5	تعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس لإجراء البحوث في موضوعات يحددها بنفسه							
.6	توفر الجامعة الحرية المسؤولة لعضو هيئة التدريس في نشر أبحاثه							
.7	تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ماديا ومعنويا							
.8	تعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقول المعرفة المختلفة							
.9	تعتمد الجامعة العدالة في نشر بحوث أعضاء هيئة التدريس							
.10	تضع الجامعة معايير عادلة للترقية							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
.11	تُزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة							
.12	تدخل الواسطة والمحسوبية في قبول البحوث للنشر							
رابعاً: الحرية الأكاديمية لعضو هيئة التدريس في مجال التدريس								
.1	توفر الجامعة المستلزمات المتعلقة باستخدام الطرائق الحديثة في التدريس							
.2	تسمح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمال إضافية إلى نصابه التدريسي							
.3	توفر الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختيار محتوى المقررات التي يدرسونها							
.4	تسمح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختبار الموضوعات التي يتناولونها ضمن المساقات التي يدرسونها							
.5	توفر الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في تدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة							
.6	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار طريقة التقويم المناسبة							
.7	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار مراجع المادة التي يدرسها							
.8	توفر الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في التحدث بموضوعات ذات صله بموضوع المادة التي يدرسونها							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
.9	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في التحدث في الموضوعات الغير مرتبطة بالمادة العلمية التي يدرسها							
.10	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في تفسير الحقيقة العلمية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصة							
.11	توفر الجامعة حرية نشر الحقيقة بالشكل الذي يراه عضو هيئة التدريس							

ملحق رقم (4)

استبانة "واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية "دراسة مقارنة"

بعد التحكيم

الأفاضل أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يقـوم الـباحث بإجـراء دراسة بعنوان (**واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة "دراسة مقارنة"**).

وذلك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية من الجامعة الأردنية.

أكـون شاكراً وممتنا للإجابة عن أسئلة الاستبانة، وذلك بوضع إشارة (×) تحت درجة ممارستك لمبدأ الحرية الأكاديمية، أو لدرجة توفر هذا المبدأ لك من قبل الجامعة التي تعمل بها، آمـلاً مـنكم التعاون في الإجابة عن فقراتها بكل ما عُرفتم به من موضوعية في خدمة البحث العلمي، علماً بأن الإجابات ستستخدم لأغراض البحث العلمي.

شاكراً لكم تعاونكم مع وافر التقدير والاحترام

الباحث

محمد علي الشبول

أولاً: معلومات عامة

أرجو وضع إشارة (×) في المربع المناسب

1- الجنس: ☐ ذكر ☐ أنثى

2- الجامعة: ☐ حكومية ☐ خاصة

3- الرتبة الأكاديمية: ☐ أستاذ ☐ أستاذ مشارك ☐ أستاذ مساعد

4- الخبرة: ☐ **5 سنوات فأقل** ☐ **(6-10)** ☐ **(11) سنة فأكثر**

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
	أولاً: الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في مجال اتخاذ القرارات					
.1	تشرك الجامعة عضو هيئة التدريس في اتخاذ القرار الجامعي					
.2	يشارك عضو هيئة التدريس في اختيار أعضاء هيئة التدريس الجدد					
.3	تُطرح السياسات العامة للجامعة على أعضاء هيئة التدريس للمناقشة					
.4	يتعرض عضو هيئة التدريس للضغوط بسبب آرائه					
.5	يبدي عضو هيئة التدريس رأيه في التعيينات الإدارية					
.6	يشارك عضو هيئة التدريس في مناقشة قرارات مجلس القسم					
.7	تعتمد إدارة الجامعة المركزية في اتخاذ القرارات الأكاديمية					
.8	تشرك الجامعة أعضاء هيئة التدريس في اللجان العلمية					
.9	يشارك أعضاء هيئة التدريس في وضع القوانين والتعليمات الجامعية المتعلقة بهم					
.10	تفرض الجامعة آراءها في القضايا الأكاديمية المتعلقة بأعضاء هيئة التدريس					
	ثانياً: الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في مجال حرية التعبير					
.1	يعبر عضو هيئة التدريس عن رأيه بحرية					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
2.	توفر الجامعة فرصة النمو المهني لعضو هيئة التدريس فيها					
3.	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الدين					
4.	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى التخصص					
5.	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الرتبة الأكاديمية					
6.	يمارس عضو هيئة التدريس حقه في التعبير دون النظر إلى الوضع الاجتماعي					
7.	توفر الجامعة الحرية المسؤولة لأعضاء هيئة التدريس بتكوين آراء وقناعات وأفكار خاصة بهم					
8.	تشجع الجامعة اللقاءات الفكرية الحوارية بين أعضاء هيئة التدريس					
9.	تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس بالتعبير عن أنفسهم في أنشطة الجامعة					
10.	تتيح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرص التفكير الحر والإبداعي					
11.	تمنح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس فرصة تفسير وتبرير ما يقدمونه					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
	ثالثاً: الحرية الأكاديمية لأعضاء هيئة التدريس في مجال البحث العلمي					
.1	تشجع الجامعة أعضاء هيئة التدريس الاطلاع على الأعمال البحثية لزملائهم					
.2	تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس بالحصول على الدعم المالي من جهات حكومية وخاصة لإجراء البحوث					
.3	تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس الاطلاع على المجلات العلمية والدوريات العلمية المتخصصة المناسبة لبحوثهم					
.4	توفر الجامعة المراجع والمجلات العلمية الكافية لإجراء البحوث العلمية					
.5	تعطي الجامعة عضو هيئة التدريس الحرية في إجراء البحوث في موضوعات يحددها بنفسه					
.6	تتيح الجامعة الحرية المسؤولة لعضو هيئة التدريس في نشر بحوثه					
.7	تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس ماديا					
.8	تعمل الجامعة على إصدار مجلات متخصصة في حقول المعرفة المختلفة					
.9	تعتمد الجامعة العدالة في نشر بحوث أعضاء هيئة التدريس					
.10	تدعم الجامعة الإنتاج العلمي لأعضاء هيئة التدريس معنويا.					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
11.	تضع الجامعة معايير عادلة للترقية					
12.	تُزود الجامعة أعضاء هيئة التدريس بأسماء المجلات العلمية المعتمدة					
13.	تدخل المحسوبية والعلاقات الشخصية في قبول البحوث للنشر					
	رابعاً: الحرية الأكاديمية لعضو هيئة التدريس في مجال التدريس					
1.	توفر الجامعة المستلزمات المتعلقة باستخدام الطرائق الحديثة في التدريس					
2.	تعطي الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس بأداء أعمال إضافية إلى نصابه التدريسي					
3.	تمنح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في اختيار محتوى المقررات التي يدرسونها					
4.	تسمح الجامعة لأعضاء هيئة التدريس في اختيار الموضوعات التي يتناولونها ضمن المساقات التي يدرسونها					
5.	تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في تدريس طلبتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة					
6.	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار طريقة التقويم المناسبة					
7.	تمنح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في اختيار مراجع المادة التي يدرسها					
8.	يلتزم عضو هيئة التدريس بالساعات المكتبية					
9.	يلتزم عضو هيئة التدريس بمواعيد محاضراته					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
.10	تتيح الجامعة الحرية لأعضاء هيئة التدريس في التحدث بموضوعات ذات صله بالمادة التي يدرسونها					
.11	توفر الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في التحدث في الموضوعات غير المرتبطة بالمادة العلمية التي يدرسها					
.12	تتيح الجامعة الحرية لعضو هيئة التدريس في تفسير الحقيقة العلمية للطلبة ضمن نطاق معرفته المتخصصة					
.13	توفر الجامعة حرية نشر الحقيقة بالشكل الذي يراه عضو هيئة التدريس					

ملحق رقم (5)

استبانة حول (واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة " دراسة مقارنة)

قبل التحكيم

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة الدكتور/ الدكتورة.......................... المحترم / المحترمة

تحية وطيبة بعد:

فيقوم الباحث بدراسة بعنوان (واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة " دراسة مقارنة) للحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية من كلية العلوم التربوية في الجامعة الأردنية.

ولتحقيق هدف الدراسة يعرض الباحث إليكم استبانة تتكون من (   ) فقرة للطلبة تتناول الحرية الأكاديمية عند الطلبة وقد تم توزيعها على أربعة مجالات ولكونكم تمتلكون القدرة والخبرة والمعرفة العلمية فإنني أضع بين أيديكم هذه الاستبانة راجياً إبداء رأيكم في فقراتها من حيث:

1. مدى مناسبة الفقرات للمجال الذي تندرج تحته.
2. وضوح الفقرة.
3. مدى ودقة وسلامة الصياغة اللغوية.
4. أية إضافات أو حذف أو اقتراحات ترونها مناسبة.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

الباحث

محمد علي جبر الشبول

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
أولا: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال اتخاذ القرارات								
.1	تشرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم							
.2	تشجع الجامعة الطلبة على العمل بروح الفريق الواحد							
.3	تشرك الجامعة الطلبة عند تنظيم جدول المحاضرات الجامعية							
.4	تتيح الجامعة للطلبة فرص تحمل المسؤولية							
.5	تتيح الجامعة للطلبة تكوين لجان ممثلة لهم تدار من قبلهم							
.6	تتيح الجامعة للطلبة الفرصة الكافية في صنع بعض القرارات الجامعية الخاصة بهم							
.7	تعتمد الجامعة بالتشاور مع الطلبة في حل مشكلاتهم الخاصة							
.8	تسمح الجامعة للطلبة تشكيل اتحادات طلابية							
.9	توفر الجامعة للطلبة فرصة التدريب على حل مشكلاتهم ذاتيا							
.10	توفر الجامعة للطلبة المشاركات الخارجية في المنتديات والجمعيات والمؤتمرات							
ثانيا: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال حرية التعبير عن الرأي داخل قاعة التدريس								
.1	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جوا مناسبا من حرية التعبير							
.2	يفرض عضو هيئة التدريس رأيه على الطلبة في كافة الموضوعات التي يطرحها							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
.3	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات سياسية ذات صلة بموضوع المادة							
.4	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اجتماعية ذات صلة بموضوع المادة							
.5	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات ثقافية ذات صلة بموضوع المادة							
.6	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضوع المحاضرة							
.7	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات دينيه ذات صلة بموضوع المادة							
.8	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة							
.9	يشجع عضو هيئة التدريس الحوار والمناقشة بين الطلبة أثناء المحاضرة							
.10	يتقبل عضو هيئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس							
.11	يتقبل عضو هيئة التدريس أراء الطلبة المعارضة لرأيه.							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
.12	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة بعرض المادة الدراسية أمام زملائهم							
.13	يمنح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة في التعبير عن قناعاتهم دون عوائق							
.14	يوفر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة بموضوعات يرون أنها ذات صلة بالمحتوى الدراسي							
.15	يعطي عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية في الحصول على المعرفة دون قيود							
.16	يتفهم عضو هيئة التدريس حاجات الطلبة لتغيير المكان المحدد لتدريس المساق بمكان آخر أكثر ملائمة							
.17	يتقبل عضو هيئة التدريس النقد البناء لأراءه							
.18	يتقبل عضو هيئة التدريس اقتراحات الطلبة							
.19	يعتمد عضو هيئة التدريس أسلوب التلقين في إعطاء المعلومات							
.20	ينوع عضو هيئة التدريس في أسلوب التدريس الذي يستخدمه							
ثالثا: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال البحث العلمي								
.1	يشجع اشتراك الطلبة معا في إجراء البحوث							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
.2	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية							
.3	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة في تبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية							
.4	يراعي عضو هيئة التدريس الفروق الفردية في نوعية البحوث المقدمة من الطلبة							
.5	يعطي عضو هيئة التدريس الطالب الحرية في الدفاع عن نتيجة بحثه العلمي							
.6	يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة أبحاثهم العلمية							
.7	يراعي عضو هيئة التدريس أثناء المحاضرة الفروق الفردية بين الطلبة							
.8	يختار الطلبة مواضيعهم البحثية بحرية							
.9	يُمنح الطلبة الوقت الكاف لإنجاز تقاريرهم البحثية							
.10	يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على نشر أبحاثهم العلمية							
.11	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى اعتماد مصادر علمية رصينة عند كتابة بحوثهم							
.12	يتعاون عضو هيئة التدريس في الوصول مع الطلبة إلى نتائج بحثية موضوعية ومقنعة							

الرقم	الفقرة	وضوح الفقرة		الصياغة اللغوية		الإنتماء إلى المجال		ملاحظات
		واضحه	غير واضحة	مناسبة	غير مناسبة	منتمية	غير منتمية	
	رابعاً: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال الدراسة							
.1	يختار الطلبة تخصصاتهم وفقا لرغباتهم							
.2	توزع الجامعة الطلبة على التخصصات المختلفة بغض النظر عن رغبة الطلبة							
.3	يستطيع الطالب الانتقال من تخصص إلى أخر بعد الفصل الدراسي الأول بسهولة							
.4	توفر الجامعة فرصا كافية للطلبة في اختيار المساقات المختلفة							
.5	توفر الجامعة التوجيه الصحيح للطلبة نحو التخصص والمعرفة							
.6	تزود الجامعة الطلبة بالمنهجية التي تمكنهم من تحصيل المعرفة بأنفسهم							
.7	يحصل الطلبة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في النقاش أثناء الدرس							
.8	تشجع الجامعة روح المبادرة والتجديد عند الطلبة							
.9	تؤخذ أراء الطلبة ومقترحاتهم في المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري							
.10	يشارك الطلبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضرة							
.11	يحدد عضو هيئة التدريس الأنشطة اللاصفية للمادة بعد الاستماع لأراء الطلبة							
.12	يمنح الفرصة للطلبة لمناقشة جوانب تتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه							
.13	يأخذ عضو هيئة التدريس بآراء الطلبة في تحديد مواعيد الامتحانات							
.14	يشجع الطلبة على البحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق							

ملحق رقم (6)

استبانة حول (واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها الطلبة " دراسة مقارنة"

(بعد التحكيم)

أخي الطالب / أختي الطالبة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يقوم الباحث بإعداد دراسة بعنوان **(واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة كما يراها أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة "دراسة مقارنة")**.

وذلك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية من الجامعة الأردنية.

أكون شاكراً وممتناً للإجابة عن أسئلة الاستبانة، وذلك بوضع إشارة (×)، تحت درجة ممارستك لمبدأ الحرية الأكاديمية، أو لدرجة توفر هذا المبدأ لك من قبل الجامعة التي تدرس بها علماً بأن الإجابات ستستخدم لأغراض البحث العلمي فقط شاكرين لكم حسن تعاونكم.

مع وافر التقدير والاحترام

الباحث

محمد علي الشبول

معلومات عامة:

أرجو وضع إشارة (×) في المربع المناسب

1- الجنس:	☐	ذكر	☐	*أنثى*
2- الجامعة:	☐	حكومية	☐	*خاصة*
3- مادة التخصص:	☐	علمية	☐	*إنسانية*

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
أولاً: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال اتخاذ القرارات						
.1	تشـــرك الجامعة الطلبة في إدارة النشاطات التي تهمهم					
.2	تشجع الجامعة الطلبة على العمل بروح الفريق الواحد					
.3	تشرك الجامعة الطلبة عند طرح المواد الجامعية					
.4	تتيح الجامعة للطلبة فرص تحمل المسؤولية					
.5	تتيح الجامعة للطلبة تكوين لجان ممثلة لهم تدار من قبلهم					
.6	تتـــيح الجامعـــة للطلبة الفرصة الكافية في صنع بعض القرارات الجامعية الخاصة بهم					
.7	تعـــتمد الجامعة أسلوب التشاور مـــع الطلـــبة في حل مشكلاتهم الخاصة					
.8	تســـمح الجامعـــة للطلبة تشكيل اتحادات طلابية					
.9	توفـــر الجامعـــة للطلـــبة فرص المشــــاركة فـــي المنـــتديات والجمعـــــيات والمؤتمـــــرات الخارجية					
ثانياً: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال حرية التعبير عن الرأي داخل قاعة التدريس						
.1	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة جوا مناسبا لحرية التعبير					
.2	يـــنوع عضـــو هيـــئة التدريس أساليب تقويم الطلبة					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
.3	يفرض عضو هيئة التدريس رأيه على الطلبة في كافة الموضوعات التي يطرحها					
.4	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات سياسية ذات صلة بموضوع المادة					
.5	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اجتماعية ذات صلة بموضوع المادة					
.6	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات ثقافية ذات صلة بموضوع المادة					
.7	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية أمام الطلبة لتوجيه الأسئلة في موضوع المحاضرة					
.8	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات دينيه ذات صلة بموضوع المادة					
.9	يوفر عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية المسؤولة للتحدث بموضوعات اقتصادية ذات صلة بموضوع المادة					
.10	يشجع عضو هيئة التدريس الحوار والمناقشة بين الطلبة أثناء المحاضرة					
.11	يتقبل عضو هيئة التدريس أفكار الطلبة واقتراحاتهم حول أسلوبه في التدريس					
.12	يتقبل عضو هيئة التدريس أراء الطلبة المعارضة لرأيه					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
13.	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لعرض المادة الدراسية أمام زملائهم					
14.	يمنح عضو هيئة التدريس الطلبة حرية التعبير عن قناعاتهم دون عوائق					
15.	يوفر عضو هيئة التدريس حرية التعبير للطلبة في موضوعات يرون أنها ذات صلة بالمحتوى الدراسي					
16.	يعطي عضو هيئة التدريس للطلبة الحرية في الحصول على المعرفة دون قيود					
17.	يتقبل عضو هيئة التدريس النقد البناء لآرائه.					
18.	يتقبل عضو هيئة التدريس اقتراحات الطلبة					
19.	يعتمد عضو هيئة التدريس أسلوب التلقين في إعطاء المعلومات					
20.	ينوع عضو هيئة التدريس في أساليب التدريس التي يستخدمها					
	ثالثا: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال البحث العلمي					
1.	يشجع عضو هيئة التدريس تعاون الطلبة معا في إجراء البحوث					
2.	يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على البحث العلمي في إنجاز الواجبات الخاصة بالمساق					

الرقم	نص الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
.3	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى كيفية استخدام المنهجية العلمية					
.4	يتيح عضو هيئة التدريس الحرية للطلبة لتبادل أعمالهم البحثية في موضوع المادة الدراسية					
.5	يراعي عضو هيئة التدريس الفروق الفردية في نوعية البحوث المقدمة التي يكلف الطلبة بها					
.6	يعطي عضو هيئة التدريس الطالب الحرية في الدفاع عن نتيجة بحثه العلمي					
.7	يختار الطلبة المشكلات الواجب التصدي لها عند كتابة بحوثهم العلمية بأنفسهم					
.8	يختار الطلبة مواضيعهم البحثية بحرية					
.9	يُمنح الطلبة الوقت الكافي لإنجاز تقاريرهم البحثية					
.10	يشجع عضو هيئة التدريس الطلبة على نشر بحوثهم العلمية					
.11	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى الاستناد لمصادر علمية معتمدة عند كتابة بحوثهم					
.12	يتعاون عضو هيئة التدريس مع الطلبة في الوصول إلى نتائج بحثية موضوعية ومقنعة					
.13	يوجه عضو هيئة التدريس الطلبة إلى ضرورة الالتزام بأمانة البحث العلمي					

الرقم	نص الفقرة	كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
	رابعا: الحرية الأكاديمية للطلبة في مجال الدراسة					
.1	يختار الطلبة تخصصاتهم وفقا لرغباتهم					
.2	توزع الجامعة الطلبة على التخصصات المختلفة بغض النظر عن رغبة الطلبة					
.3	يستطيع الطالب الانتقال من تخصص إلى آخر بعد الفصل الدراسي الأول بسهولة					
.4	توفر الجامعة فرصا كافية للطلبة في اختيار المساقات المختلفة					
.5	توفر الجامعة التوجيه الصحيح للطلبة نحو المعرفة الضرورية للتخصص					
.6	تزود الجامعة الطلبة بالمنهجية التي تمكنهم من تحصيل المعرفة بأنفسهم					
.7	يحصل الطلبة على التعزيز المناسب لمشاركتهم في النقاش أثناء المحاضرة					
.8	تشجع الجامعة روح المبادرة والتجديد عند الطلبة					
.9	تؤخذ أراء الطلبة ومقترحاتهم في المادة الدراسية التي يدرسونها بشكل دوري					
.10	يشارك الطلبة في عرض المادة التعليمية داخل المحاضرة					
.11	يحدد عضو هيئة التدريس الأنشطة اللاصفية للمادة بعد الاستماع لأراء الطلبة					
.12	يمنح عضو هيئة التدريس الفرصة للطلبة لمناقشة جوانب تتعلق بالمنهاج الذي يدرسونه					
.13	يأخذ عضو هيئة التدريس بأراء الطلبة في تحديد مواعيد الامتحانات					
.14	يراعي عضو هيئة التدريس –أثناء المحاضرة– الفروق الفردية بين الطلبة.					

ملحق رقم (٧)

الجامعة الأردنية
THE UNIVERSITY OF JORDAN
نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية
Vice-President for Academic Affairs

الرقم: ٤١/٨/ ٥٨٦
التاريخ: ١٤٢٥/١٢/١هـ
الموافق: ١٢/١/٢٠٠٥م

إلى من يهمه الأمر

تحية طيبة، وبعد ،

فأرجو إعلامكم أن الطالب محمد علي جبر الشبول من طلبة برنامج الدكتوراه في قسم الإدارة التربوية والأصول في كلية العلوم التربوية يقوم بإعداد أطروحة بعنوان " واقع ممارسة الحرية الأكاديمية في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة " ، ويحتاج إلى القيام بتطبيق استبانة على أعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة ٠

أرجو التكرم بالموافقة والإيعاز للمعنيين لديكم لتسهيل مهمة الطالب المذكور أعلاه ، علماً أن المشرف هو الدكتور محمد صايل الزيود ٠

شاكرين لكم اهتمامكم بالجامعة الأردنية وتعاونكم معنا ٠

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ٠

/رئيس الجامعة
نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية

(الدكتور شنيوي العبد الله)

دم٠

هاتف ٥٣٥٥٠٠٠(٦-٩٦٢) فاكس ٥٣٥٥٥١١(٦-٩٦٢) عمان ١١٩٤٢ الأردن
Tel: (962-6) 5355000 Fax: (962-6) 5355511 AMMAN 11942 JORDAN
E-mail: admin@ju.edu.jo
http://www.ju.edu.jo

ملحق رقم (٨)

Ministry of Higher Education
and
Scientific Research

وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

الرقم ٥/٢/٢٩٨٧
التاريخ ١٦ صفر ١٤٢٦
الموافق ٢٧/٢/٢٠٠٥

الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة الأردنية
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة مؤتة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة اليرموك
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة البلقاء التطبيقية
الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة الهاشمية
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة آل البيت
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الحسين بن طلال

تحية طيبة ، وبعد،

أرفق طياً صورة عن كتاب رئيس الجامعة الأردنية رقم ٨/٤/٤٨٥ تاريخ ١٢/١/٢٠٠٤، بخصوص تسهيل مهمة الطالب (محمد علي جبر الشبول) من طلبة برنامج الدكتوراه في قسم الإدارة التربوية والأصول في كلية العلوم التربوية، بتطبيق استبانة على أعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة.

راجياً التكرم بالاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

د. إبراهيم شحادة الربيحات
مدير مديرية مؤسسات التعليم ...

عمان ص.ب ٣٥٢٦٢ الجبيهة - ص.ب ١٣٨ - هاتف : ٥٣٤٧٦٧١ - فاكس : ٥٣٣٧٦١٦
Amman - P.O.Box 35262 Al Jubeiha P.O.Box 138 - Phone: 5347671 Fax: 5337616
E-mail: mhe-gs@nic.net.jo Web Site: www.mohe.gov.jo

ملحق رقم (٩)

وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

Ministry of Higher Education
and
Scientific Research

الرقم ٥/٤/٢٩٨٨
التاريخ ١٦ صفر ١٤٢٦
الموافق ٢٧/٢/٢٠٠٥

الأستاذ الدكتور رئيس جامعة عمان العربية للدراسات العليا الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة عمان الأهلية الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة العلوم التطبيقية الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة فيلادلفيا الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة البترا الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الإسراء الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة اربد الأهلية الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الأميرة سمية للتكنولوجيا
الأستاذ الدكتور عميد كلية العلوم التربوية الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة جرش الأهلية الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الزرقاء الأهلية الخاصة
الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الزيتونة الأردنية الخاصة
الدكتور عميد الأكاديمية الأردنية للموسيقا الخاصة

تحية طيبة ، وبعد،

أرفق طياً صورة عن كتاب رئيس الجامعة الأردنية رقم ٨/٤/٨٥ تاريخ ٢٠٠٤/١/١٢، بخصوص تسهيل مهمة الطالب (محمد علي جبر الشبول) من طلبة برنامج الدكتوراه في قسم الإدارة التربوية والأصول في كلية العلوم التربوية، بتطبيق استبانة على أعضاء هيئة التدريس والطلبة في الجامعات الرسمية والخاصة.

راجياً التكرم بالاطلاع واتخاذ ما تروْنه مناسباً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

د. ابراهيم شاكر الربيحات
مدير مديرية مؤسسات التعليم العالي

عمان ص ب ٣٥٢٦٢ الجبيهة - ص.ب ١٣٨ - هاتف : ٥٣٤٧٦٧١ - فاكس : ٥٣٣٧٦١٦
Amman - P.O.Box 35262 Al Jubeiha P.O.Box 138 - Phone: 5347671 Fax: 5337616
E-mail: mhe-gs@nic.net.jo Web Site: www.mohe.gov.jo

THE STATUS OF PRACTICE OF ACADEMIC FREEDOM IN THE JORDANIAN PUPLIC AND PRIVATE UNIVERSITIES FROM THE PERSPECTIVE OF ACADEMICS AND STUDENTS

By

Momammad Ali Jaber AL-Shboul

Supervisor

Dr. Momammad Sayel N. AL-Zyoud

ABSTRACT

The study aimed at identifying the status of practice of academic freedom in the Jordanian public and private universities from the perspective of academics and students. The study tried to answer the following questions:

1 - **To what extent do academics in the Jordanian public and private universities practice academic freedom from the academics perspective?**

2 - **To what extent do students in the Jordanian public and private universities practice academic freedom from the perspective of students?**

3 - Are there any significant statistical differences in the practice of academic freedom in the Jordanian public and private universities refer to academics: gender, experience academic rank, and university?

4 - Are there any significant statistical differences in the practice of academic freedom in public and private universities due students: gender, Field of specialty, and university?

The study population consisted all academics of the Jordanian public and private universities whose number was (4123) academics. And all fourth year- students of the undergraduate program. Random samples from academics and students were selected. The academics sample was (852) academics and students sample was (1087) students.

To answer the study questions means, standard deviation, percentage, t-test, one way analysis of variance (ANOVA), and Scheffe test were used.

The study revealed the following results:

1 - There were significant statistical differences at (α = 0.05) between male and female academics practice of academic freedom in the decision making theme. These difference to the interest of male academics.

2 - There were no significant statistical differences at (α = 0.05) between male and female academics practice of academic freedom in the freedom of expression theme and teaching and scientific research theme.

3 - There were significant statistical differences at (α = 0.05) in the practice of academic freedom due to the academic rank in the teaching and scientific research theme, in favor of ramk of "prefessor".

4 - There were significant statistical differences at (α = 0.05) in the practice of academic freedom due to the university type variable in the study theme.

5 - There were significant statistical differences at (α = 0.05) between male and female students in the decision making, and freedom of expression themes. These differences were to the favor of female students.

6. There were significant statistical differences at (α = 0.05) between students reposes in decision making theme and freedom of expression theme due to their field of specialty variable. These differences were to favor of female students.

7. There were no significant statistical differences at (α = 0.05) between students responses in decision making theme and freedom of expression theme due to their field of study.

In the light of the study results, recommendations made for more improvement in the area of academic freedom for academics and students.